

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة أظلي محمد اولحاج- البويرة
كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية
قسم العلوم الإنسانية (شعبة التاريخ)



مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في تاريخ المغرب الإسلامي الوسيط

الموسومة بـ:

المذهب الحنفي في بلاد المغرب الإسلامي
(ق 2هـ - 5هـ / 8م - 11م)

إشراف الأستاذ:


سبع طاهر

إعداد الطلبة:

- زايدي حمزة

- شحوط بلال

السنة الجامعية: 1435-1436هـ / 2014-2015 م



شكر وعرافان

نحمد الله عز وجل الذي الهمنا الصبر والثبات،

وأمدنا بالقوة والعزم على مواصلة مشوارنا الدراسي وتوفيقه لنا على إنجاز هذا العمل

فنحمدك اللهم ونشكرك على نعمتك وفضلك ونسألك البر والتقوى

ومن العمل ما ترضى، وسلام على حبيبه وخليه الأمين عليه

أزكى الصلاة والسلام.

كما أتقدم بجميل الشكر والعرافان للأستاذ الفاضل **سبع طاهر** لتفضله بالإشراف

على هذا البحث وحرصه على إتمام هذا البحث وأسأل الله أن يجازيه عنا كل خير.

كما لا يفوتني أن أشكر لجنة المناقشة لتفضلهم على قراءة وتقييم هذه المذكرة

اتقدم بالشكر الجزيل لجميع زملائي وإلى كل من قدم

لنا يد العون في إنجاز هذه المذكرة ماديا

أو معنويا سواء من قريب أو بعيد.



إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

أهدي ثمرة جهدي وعملي هذا إلى التي تملك دمعتان

دمعة حزن خشية الفشل والفرق،

ودمعة فرح أمل في النجاح والوفاق

أمي العزيزة رحمها الله وأسكنها فسيح جنانه.

إلى الذي يحترق كالشمعة لينير لي درب العلم ولو لاه بعد الله ما وصلت لهاذا

أبي العزيز أطل الله في عمره.

إلى جدي وجدتي أطل الله في عمرها.

إلى أغلى ما أملك في الوجود إخوتي وأخواتي الأعزاء.

إلى جميع الأهل والأقارب.

إلى براعم العائلة: هاني، أمال، منار، شيماء.

إلى الذي قاسمني مشواري الجامعي وشاركني في إنجاز هذه المذكرة

حمزة زايد

إلى كل الأصدقاء ورفقاء الدرب: إسماعيل، حسين، عمار، حسن، إبراهيم، زوهير، محمد، كريمو، وليد

علي، حمزة، عبدو، منير.

إلى كل من بذاكرتي ولم تسعهم مذكرتي.

بلال

الحسن

إهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

اقدم ثمرة حصادي العلمي الى نبع الحنان و رمز الامان ،الى اللذان يقفان بجواري ويمداني

بعونيهما و دعواتهما، ويشجعاني على المضي في سبيل البحث و العلم

الى اللذان شهد الله لهما بحسن رعايتهما لي ووجود برهما و الاحسان اليهم ، وتقدير جهودهما

إلى أمي و أبي أطل الله في عمرهما.

إلى إخوتي وأخواتي الأعزاء وإلى جميع الأهل والأقارب.

إلى الذي قاسمني مشواري الجامعي وشاركني في إنجاز هذا العمل

بلال شحوط

إلى كل الأصدقاء ورفقاء الدرب: نصرالدين، ياسين، كريم، أكلي، ناصر، عبد الرزاق، فظيلة.

إلى كل من تجمعني بهم محبة ومودة.

حمزة

مقدمة

بعد الفتوحات الإسلامية انتشر الإسلام في ربوع المغرب الإسلامي حيث عرف توافد عدة مذاهب وفرق، تنوعت عقائدها ومشاربها، استطاعت أن تؤسس لمبادئها مستغلة في ذلك جدية إسلام أهل المغرب وقابليته للمعرفة والتعلق بكل ما هو مشرقى، فمنها من يقوم على أسس خاطئة تدفعها المصالح الشخصية والسياسية والمذهبية، ومنها من يقوم على أسس ومبادئ تستمد مادتها من ينبوع الشريعة الصافية، كتب لها النجاح والاستمرار، فكان ظهور المذاهب الفقهية نتيجة طبيعية للحركة العلمية الدؤوبة، وقد كتب الله تعالى لأربعة من تلك المذاهب الاستمرار على مر العصور منذ ذلك الحين إلى يومنا هذا.

والمذهب الحنفي أحد هذه المذاهب الفقهية المشهورة وأوسعها انتشاراً منذ القرن الثاني للهجري، واستطاع أن يفرض نفسه كأداة فاعلة وحاضرة في كافة المجالات السياسية والثقافية والمذهبية، وحتى الاجتماعية والاقتصادية، وكان حضور الأحناف فيها بارزاً بين كل الفرق والمذاهب حتى السنية منها.

إن هذه المكانة التي حضي بها المذهب الحنفي لم تحصل صدفة، بل كانت وراءها جملة من العوامل والاعتبارات، ولعل هذا الذي دفعنا إلى طرح عدة إشكاليات منها:
من هو صاحب هذا المذهب؟ وما هي الأسباب والاعتبارات التي كانت وراء انتشاره ورسوخه ببلاد المغرب الإسلامي؟ وما هو الدور الذي لعبه الأحناف في الحياة الاجتماعية والاقتصادية والثقافية؟

ولعل الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع هي:

الرغبة في دراسة التاريخ الإسلامي والوسيط، والإحاطة بأهم الفترات التي ميزت تاريخ المغرب الإسلامي، ضف إلى ذلك محاولتنا الوقوف على سر استمرارية المذهب الحنفي في المغرب الإسلامي، وأن دراسة مثل هذا الموضوع يتيح للباحث فرصة الوقوف على الكثير من المصادر والمراجع، مما يساعد على بناء الناحية العلمية لدى الباحث، بالإضافة إلى أن جزئيات

هذا الموضوع لم تزل متناثرة، فرغبنا في جمعها وترتيبها ليسهل بذلك الوقوف عليها لمن أراد من الباحثين ، وكذا شعورنا بقيمة وأهمية الموضوع .

وقد خصصنا فترة زمنية محصورة بين القرن 2هـ-5هـ/8م-11م، التي عرف فيها المغرب الإسلامي دخول المذهب الحنفي عبر دعائه ،الذين جاؤوا به من المشرق لنشر مبادئهم في مختلف حواضر المغرب الإسلامي ،وقد ساعده في ذلك تبنيه من قبل الخلافة العباسية ، ورغم ذلك لقي هذا المذهب منافسة من قبل فرق ومذاهب فقهية أخرى ، خاصة مع المذهب المالكي، التي جرت بينهم عدة مناظرات فقهية كما شهدت هذه الفترة تطورا في مختلف الميادين بالمغرب الإسلامي في ظل وجود الحنفية.

• المنهج المتبع:

اعتمدنا في بحثنا هذا على المنهج التاريخي الوصفي لأنه الأنسب لوصف الأحداث التاريخية ،بالإضافة إلى المنهج التحليلي ،لتحليل ما يجب تحليله والوصول في الأخير إلى نتائج رأينا أنها تخدم بحثنا .

• أهداف البحث:

- تكمين أهداف البحث في الإجابة عن التساؤلات سابقة الذكر، ويمكن حصر هذه الأهداف في:
 - محاولة إيجاد طريق يمكن من خلاله تسليط الضوء على فترة وجود المذهب الحنفي.
 - الوقوف على أهم التطورات التي طرأت في المغرب الإسلامي خلال هذه الفترة .
 - محاولة كشف حقيقة العلاقة الموجودة بين المذهب الحنفي والمالكي.

• أهمية الموضوع:

للموضوع أهمية تاريخية كبيرة فهو يعالج فترة تمثل أهم الفترات في تاريخ المغرب الإسلامي، فهو يطلعنا على التغيرات التي طرأت نتيجة دخول المذهب الحنفي والعلاقات التي أقاموها الأحناف مع المذاهب الفقهية الأخرى، كما للموضوع أهمية في الوقوف على محاولة تمكين القارئ من الاطلاع على المذهب الحنفي ومدى تأثيره على أهل المغرب.

• خطة البحث:

نظرا للمادة العلمية التي توافرت لدينا, قسمنا بحثنا هذا إلى مقدمة ومدخل وأربعة فصول وخاتمة.

- مقدمة: وفيها التعريف بالموضوع وإبراز أهم الإشكاليات المتعلقة بها, والمناهج المعتمدة للإجابة عنها ثم عمدنا إلى توزيع البحث إلى أربع فصول.

• الفصل التمهيدي الأول: نشأة المذهب الحنفي.

تطرقنا فيه إلى سيرة الإمام أبي حنيفة بإيجاز تعرضنا خلاله إلى نسبه وبيئته التي نشأ فيها, وتحدثنا عن صفاته وخلقه وحياته العلمية, كما أشرنا إلى منزلته بين علماء عصره حتى جلوسه للتدريس والإفتاء كما ذكرنا أشهر مؤلفاته وأخيرا وفاته, وكعنصر ثاني في هذا الفصل تكلمنا عن أصول مذهبه التي اعتمدها أبو حنيفة ودونها تلاميذه, ثم أدرجنا تحت هذا الفصل أبرز رجال المذهب الحنفي, وتناولنا فيه كذلك أهم العوامل والاعتبارات التي كانت وراء انتشار ورسوخ المذهب الحنفي بالمغرب الإسلامي.

• الفصل الثاني: دخول المذهب الحنفي إلى المغرب الإسلامي.

من خلال هذا الفصل ذكرنا بإيجاز أهم الرجال الذين ساهموا في إدخال المذهب الحنفي إلى بلاد المغرب الإسلامي ثم حاولنا تسليط الضوء على أهم الحواضر التي تركز فيها بداية من افريقية والمغرب الأوسط والمغرب الأقصى, وحتى الأندلس وصقلية.

• الفصل الثالث: علاقة المذهب الحنفي بالمذهب المالكي.

فخصصناه لأسباب النزاع بين المدرستين (العقل والنقل), ثم تكلمنا عن مظاهر العلاقة بين الحنفية والمالكية, وبعدها تطرقنا إلى التنافس بين الحنفية والمالكية حول منصب القضاء, كما تناولنا أهم المسائل الفقهية التي اختلفا فيها.

• **الفصل الرابع: دور الأحناف في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية:** تطرقنا في هذا الفصل إلى الدور الذي لعبه الأحناف في التحول والتطور الاقتصادي وإبراز مكانة المجتمع المغربي في ظل تواجد الأحناف، كما تناولنا فيه دور الأحناف في الجانب الثقافي.

الدراسات السابقة:

لقد اعتمدنا على العديد من الدراسات السابقة التي أفادتنا في مشروع بحثنا، والتي تم انجازها من طرف طلبة الماجستير والدكتوراه ونذكر منها:

1- سامعي (إسماعيل): "دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي من القرن (2هـ-5هـ/8م-11م) " مذكرة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 1995م

2- دايرة (طارق): "القضاء عند الاغالبية (184-296هـ/800-909م)" مذكرة مقدمة لنيل شهادة ماجستير في التاريخ الإسلامي الوسيط، قسم التاريخ والجغرافيا، جامعة الجزائر، 2013 .

3- شلباي (فاطمة) درواز (نعيمة) "النزاع بين مدرستي العقل والنقل في المشرق والمغرب (الأسباب، المظاهر، التطورات) من القرن 2هـ-6هـ/8م-12م "مذكرة مقدمة لنيل شهادة ليسانس في التاريخ الوسيط، قسم التاريخ جامعة المسيلة، 2010م.


• **خاتمة:**

وهي الخلاصة التي ينتهي بها كل بحث علمي، وتشتمل على جملة من الخلاصات والاستنتاجات .

وبعد الخاتمة ألحقنا البحث بملحقين تضمننا مخططي مدرستي الرأي والحديث.

• **نقد المصادر والمراجع:**

1- **مصادر السير والتراجم:** لإعداد هذا الموضوع اعتمدنا على عدة مصادر أهمها الطبقات التراجم التي كانت أكبر سند لنا في بحثنا، وهذا لما انفردت به من ذكر حياة العلماء والفقهاء التي يستطيع الباحث من خلالها أن يستسقي دورهم وأثرهم وكل ما يحيط بهم.



ولعل أولى هذه المصادر كتاب "طبقات علماء افريقية وتونس لأبي العرب (ت333هـ/944م) وهو مصدر مهم خاصة وانه عايش فترة حرجة من تاريخ المغرب استطاع من خلالها أن يقدم لنا صورة لأهم الأحداث والظروف السياسية والمذهبية التي كانت تطفو على الساحة المغربية ,ويلي كتاب طبقات علماء افريقية وتونس كتاب الخشني (ت361هـ/981م) "طبقات علماء تونس " وهو مصدر لا يقل أهمية عن سابقه لما يحتويه على مادة علمية غزيرة خدمة بحثنا كثيرا خاصة من الجانب الفكري وما صاحبه من مناظرات وجدل بين الحنفية وغيرهم من المذاهب والفرق .


ومن بين كتب الطبقات أيضا كتاب "معالم الإيمان "لأبي زيد عبد الرحمان الدباغ (ت696هـ/1296م) "ورياض النفوس " لأبي عبد الله المالكي (ت483هـ/1090م) بدورهما اعتمدنا عليهما في تقصي إخبار القيروان وتونس والإحاطة ببعض المناظرات بين الحنفية ومخالفها .

أما عن مصادر التراجم والطبقات الأندلسية فهي الأخرى كان لها حضور كبير معنا أبرزها كتب "جذوه المقتبس " للحميدي (ت488هـ/1095م) "والصلة " لابن بشكوال (ت578هـ/1182م).

وبالرغم من إن هذه المصادر كانت خير عون لنا في استقصاء الكثير من أخبار علماء المذهب الحنفي إلا أن ما يعاب عليها هو نقل بعضهم عن بعض مع اختلافهم في العديد من الأساسيات,كضبط تواريخ الميلاد والوفيات, و وهذا ما تطلب منا جهدا إضافيا للبحث عنها .

2-مصادر التاريخ العام :

منها كتاب "البيان المغربي أخبارالأندلس والمغرب " لابن عذارى المراكشي (ت712هـ/1312م) الذي احتوى على معلومات هامة خدمت موضوعنا , حيث أفادنا في معرفة الأحداث السياسية والاجتماعية التي رافقت انتشار المذهب الحنفي في أقطار المغرب



الإسلامي، وإلى جانبه اعتمدنا على كتاب "المقدمة" لابن خلدون (ت808هـ/1406م) الذي يعد من المصادر الهامة التي لا يمكن لباحث التاريخ أن يستغني عنه .
ومن مصادرنا كذلك كتاب "نفح الطيب" للمقري (ت1041م) الذي أورد العديد من المعلومات حول المغرب والأندلس.

3- مصادر الملل والنحل:

كان لمثل هذه المصادر مجال أيضا في بحثنا لكونها اهتمت بأصول الفرق وتطورها الفكري والثقافي، وفي الطليعة كتاب "الفرق بين الفرق للبغدادي الذي أعطى لنا صورة واضحة عن عدد من الفرق التي ظهرت بالمغرب الإسلامي.

4- المصادر الجغرافية:

رغم اعتمادنا الكبير على مصادر الطبقات والتراجم إلا أننا لم نغفل عن المصادر الجغرافية خاصة أنها تحوي بين طياتها معلومات ومادة غنية تخص الأوضاع السياسية والاجتماعية والفكرية التي يعرج عليها أصحاب هذه المصنفات.

ولعل أهم مصدر اعتمدنا عليه هو كتاب "معجم البلدان" للياقوت الحموي (ت626هـ/1229م) الذي أفادنا في التعريف بالعديد من مناطق المغرب الإسلامي التي مرت بنا، وما زاد هذا الكتاب أهمية هو ذكر مصنفه لأهم الشخصيات والأعلام الذين نبغوا في كل مكان يتعرض له.

5- مصادر أخرى:

إلى جانب كل هذه المصادر اعتمدنا أيضا على كتاب "الجامع لأحكام القرآن" لأبي عبد الله القرطبي، استفدنا منه في التعريف بأصول المذهب الحنفي، وإلى جانبه كتاب "ضحى الإسلام" لأحمد أمين والذي استفدنا منه في معرفة أبرز رجال المذهب الحنفي.

• المراجع:

للمراجع أهمية كبيرة للباحث، فهي تساعد الطالب على الإحاطة بالموضوع، واستقاء أهم المصادر التي يمكن الاعتماد عليها.

كان في طليعة المراجع التي اعتمدنا عليها كتاب "تاريخ التشريع الإسلامي" للمحمد الخضري وكتاب "أصول الفقه الإسلامي" للمحمد مصطفى شلبي فهذين الكتابين من الدراسات التي أحاطت بأصول المذهب الحنفي.

كما لا ننسى كتاب "الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي" للحجوي الذي تتبع مراحل تطور الفقه الإسلامي، وأشار إلى العديد من علماء الغرب الإسلامي، بالإضافة إلى كتاب "المذهب المالكي بالغرب الإسلامي" لنجم الدين الهنتاني، الذي أفادنا بإشارته إلى بعض المناظرات حول المسائل الفقهية بين الحنفية والمالكية.

ومن مراجعنا المتخصصة أيضا رسالة الدكتوراه بعنوان "دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي من القرن 2هـ-5هـ/8م-11م لإسماعيل سامعي وكذا رسالة ماجستير بعنوان "القضاء عند الاغالبية" (184-296هـ/800-909م) لطارق دايرة، فقد أفادتنا من الناحيتين المنهجية والعلمية

• المجالات:

من المراجع التي كان لها حضور معنا، المجالات العلمية، فقد تضمنت عدد من الدراسات المتنوعة التي تناولت جوانب مختلفة من تاريخ المذهب الحنفي، نذكر منها مجلة "الإمام أبو حنيفة النعمان ومدرسة أصحابالرأي في العراق" بقلم عادل إسماعيل خليل، ومجلة أئمة الفقه الإسلامي بقلم عبد الحميد الجندي، حيث أفادانا في التعريف بصاحب المذهب وأصول مذهبه.

• الصعوبات:

وكغيرنا من طلبة البحث العلمي فقد واجهتنا عدة صعوبات أهمها: ضيق الوقت إذ لم يسعنا استدراك الكثير من المعلومات الهامة التي تتطلب وقتا أطول وجهدا إضافيا، كما أن أفاق هذا

الموضوع واسعة جدا, ومسائله متشعبة وكثيرة, يصعب لم شتاته.بالإضافة إلى صعوبة التعامل مع المصطلح الفقهي والأصولي الذي يتطلب بذل الجهد والتخصص في المجال ,كما لا ننسى ندرة المصادر التي تتناول بشيء من التركيز والخصوصية موضوع المذهب الحنفي في المغرب ,ونشاط رجاله وجهودهم ,حيث لا يوجد فيما تمكنا من الاطلاع عليه من المصادر مصدر خاص بهذا الموضوع.

ولكننا حاولنا بكل جهد تجاوز مراحل انجاز بحثنا , من خلال أخذنا بتوجيهات الأستاذ المشرف.

❖ توطئة:

لقد نشأت في النصف الأول من القرن الثاني للهجري العديد من المذاهب الفقهية ، خصوصا في العراق و الشام و لم يكن جميعها على درجة واحدة من الوضوح والقوة و الانتشار فاضمحل بعضها في فترة قصيرة كمذهب سفيان الثوري 161هـ - 777م، ونا وانتشر بعضها الآخر كالمذهب الحنفي، وتعود جذور نشأة المذهب الحنفي إلى بداية حركة التشريع الإسلامي، التي قام بها الصحابة رضوان الله تعالى عنهم خلال العصر الراشدي ، لاسيما بعد توسع حركة الفتوح الإسلامية و تفرق الصحابة في مختلف الأمصار واختلافهم في إصدار الأحكام وفق الظروف وطبيعة تلك الأمصار، واختلاف رواياتهم عن الرسول صلى الله عليه وسلم وعمق هذه الاختلافات اختلاط الشعوب والأجناس والثقافات والعقائد، فكان لا بد من مراعاتها والتعامل معها رغم أن الاهتمام كان منصبا على جمع القرآن الكريم وتفسيره على الحديث و هما الأصلان الأساسيان للفقهاء الإسلامي (1).

حيث انتشر المذهب الحنفي ببلاد المشرق الإسلامي و بالضبط في المناطق التي كان يشملها سلطان الخلافة العباسية باعتباره مذهبها الرسمي، و كانت الكوفة و بغداد مركزين هامين لنشأة و تطور، وتركز المذهب الحنفي ،حيث أن المعتنقين له أصبحوا يلقبون أو يعرفون بالكوفيين أو العراقيين، وقد جاء انتشار المذهب الحنفي لضرورة تشريعية أملت ظروف العصر و في بيئة ذات أعراف و شعوب و ثقافات (2).

(1) ابن قتيبة الدينوري : المعارف ، تحق : رضا و محمد سويمي . دار التونسية للنشر و المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر،

1955، ص 497.

(2) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية. دار الفكر العربي، القاهرة، ص 365 .

وبذلك تمكن المذهب الحنفي من السيطرة على معظم المناطق، و دام أكثر من خمسمائة سنة ابتداء من عهد أبي يوسف قاضي القضاة في بغداد (1). ويذكر أصحاب طبقات الحنفية أن هذا المذهب شاع في بلاد بعيدة و مدن عديدة كنواحي بغداد و مصر و بلاد فارس و الروم ، و أكثر بلاد الهند و بعض بلاد اليمن وغيرها (2).

ويبدو أن المذهب الحنفي دخل في صراع مع بعض المذاهب التي سبقته في مناطق المشرق الإسلامي كالمذهب الثوري والأوزاعي والظاهرى والمالكي فكانت له الغلبة في بعض المناطق كالعراق وما وراء النهر، حيث أزاح بعض هذه المذاهب وجعلها تنحصر حتى انقرض بعضها، مثل الظاهري والثوري وحاصر البعض الآخر كالمالكي، ودخل في صراع مع المذهبين الشافعي والحنبلي إضافة إلى الشيعة، إن كثرة المذاهب الفقهية و الفرق الدينية والسياسية في هذه الفترة وصراعاتها و حركتها هي سمات الانبعاث الحضاري العربي الإسلامي و استجابة فكرية و تشريعية للتحديات التي واجهت هذا الانبعاث في دولة تنوعت أقاليمها و تعددت شعوبها، وهذا التنوع و التعدد و الصراعات لم تقتصر على بلاد المشرق بل شمل بلاد المغرب أين كان للمذهب الحنفي تواجد و دور في ذلك الانبعاث الحضاري (3).

(1) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص 387.

(2) أحمد تيمور باشا: المذاهب الفقهية الأربعة . دار الأفاق العربية المكتبة الإسكندرية ، ط 1، 1421- 2001، ص 51.

(3) برهان الدين إبراهيم بن محمد ابن فرحون : الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب ، تحق : محمد الأحمدى أبو النور، ط 1 ، 1329 ، ص 12.

الإمام أبو حنيفة:

هو أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطي، أقدم الأئمة الأربعة مولدا (1)، ولد بالكوفة عام 80 هـ / 699م ، من أسرة فارسية الأصل على رأي الكثير من المؤرخين ، فالمنتبع لسيرة الإمام أبي حنيفة يجد أن هذا الرجل قد نشأ في أسرة كريمة تحب العلم و تشجع عليه ، فقد كان والده تاجرا يبيع الخز ، و كان مؤمنا تقيا (2) .

عمل أبو حنيفة بالتجارة وهو غلام ، فاكسب مهنة أبيه ، وأخذ يذهب إلى السوق وساور التجار الكبار، ليتعلم منهم أصول التجارة و أسرارها، فأصبح خزارا يأكل من كسب يده طلبا للحلال حتى لفت نظر أحد الفقهاء وهو الشعبي لما رآه، وما يمتلك من الفطنة و الذكاء فأعجب به، فنصحه أن يجالس العلماء ،ومنذ ذلك اليوم وهب أبو حنيفة نفسه للعلم و المعرفة واتصل بالعلماء في الكوفة و البصرة ومكة و المدينة و تأثر بهم و أخذ منهم وروى عنهم و لم تنقطع تلك الصلة بهم حتى آخر يوم من حياته كما كان أبو حنيفة النعمان ثري النفس، عظيم الأمانة، سمحا كريما، قد وقاه الله شح نفسه ، بالغ التدين ، شديد التنسك ، عظيم القيادة ، ويعد من أذكى بني آدم اللذين جمعوا بين الفقه و العبادة و الورع و السخاء (3).

عاش أبو حنيفة اثنتين و خمسين سنة من حياته في العصر الأموي و ثماني عشرة سنة في العصر العباسي . و أدرك الدولة الأموية في قوتها ثم تحذرها و انهيارها ، و أدرك الدولة

(1) مصطفى السباعي : السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي . دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان،

1430 هـ - 2010م، ص 593. كامل محمد وعويضة: الإمام أبو حنيفة . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط 1

، 1413 هـ - 1992م ، ص 5 . محمد بن الحسن الحجوي : الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي . دار الكتب العلمية ،

بيروت - لبنان ، ط 1 ، 1412 هـ - 1991 م ، ج 1 ، ص 410 . شحات حبيب الفيومي : الأئمة الأربعة . توزيع مكتبة علاء

الدين ، ص 21

(2) عادل إسماعيل خليل : الإمام أبو حنيفة النعمان و مدرسته أصحاب الرأي في العراق ، العدد 2 ، سنة 2012 ، مجلد 37،

ص 176 ، 178 . مصطفى الشكعة : الإسلام بلا مذاهب . الدار المصرية اللبنانية ، 1411 هـ - 1991م ، ص 411 .

(3) عبد الحميد الجندي : أئمة الفقه الإسلامي ، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية ، القاهرة ، العدد 138 ، السنة 1392 هـ -

1972م ، ص 18 . محمد أبو زهرة: محاضرات في تاريخ المذاهب الفقهية، مطبعة المدني، ص 194.

العباسية ،وهي دعاية سرية تجوس الديار الفارسية ، ثم أدركها وهي تدبير يفرخ من خلايا مستورة عن العيون المترصدة ، وأدركها بعد ذلك و هي حركة تغالب الأمويين ، وتنزع الملك من أيديهم (1).

كما احتل أبو حنيفة مكانة مرموقة بين علماء عصره لما تحلى به من الصفات الخلقية و الخلقية، فقد كان صادقا أميناً تقياً زاهداً وفقياً منقطع النظر. لذلك أهله تلك المزايا و السمات أن يكون فقيه العراق و أحد أئمة الإسلام و السادة الأعلام و أحد أركان العلماء و أحد الأئمة الأربعة أصحاب المذاهب ، لذلك كان يلقب بالإمام الأعظم ،وهذا اللقب أطلق عليه تلاميذه و معجبيه على ما أدخله من أحكام جديدة على الفقه لم يشهدها عصره من قبل بهذا العمق و الاتساع و الشمولية (2) .

كما ابتكر الإمام رحمه الله تعالى نموذجاً منهجياً في تقرير مسائل الاجتهاد وذلك عن طريق عرض المسألة على تلاميذه العلماء في حلقة الدرس ويذكر ما يرى لرأيه من حجة ، ثم يعقب هو على آرائهم بما يدفعها بالرأي أو النقل ، ويؤيده بما عنده من أدلة (3) فمقام أبو حنيفة في الفقه لا يلحق شهد له (4).

كما كان لأبي حنيفة دور كبير ومؤثر في الحياة الاجتماعية ،فقد عرف عنه أنه كان عالماً عاملاً، سخر علمه لخدمة المسلمين و قضايا المجتمع، فضلاً عن ذلك جعله وسيلة لهداية الناس وردهم إلى جادة الصواب، إذ كان يتحسس هموم الناس و معاناتهم وكثيراً ما كان يجادل

(1) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص347.

(2) عادل إسماعيل خليل: المرجع السابق، ص 180، 181 .

(3) وهبي سليمان غاوجي: أبو حنيفة النعمان إمام أئمة الفقهاء . دار القلم للطباعة و النشر والتوزيع ، دمشق ، ط5 ، 141هـ -1993م ، ص 64 .

(4) عبد الرحمان ابن خلدون: المقدمة. طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغاية ،الجزائر، 1991م، ج2، ص473 .
أكمل الدين المصري الحنفي : الوصية للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان ، تحقق : محمد التونجي . دار النهج للدراسات و التوزيع ، ط1 ، 2006م ، ص13 .

أصحاب الفرق والأهواء من أجل إقناعهم للرجوع عن عقيدتهم على وفق ما تدعوه الشريعة والدين بالنصح لجميع المسلمين، وكانت عنده الأموال وسيلة لإغناء الفقراء والمحتاجين، كما سخرها أيضا لنشر العلم وخدمة الدين⁽¹⁾. فأبو حنيفة يعد من أتباع التابعين حيث أدرك أربعة من الصحابة، أنس بن مالك بالبصرة و عبد الله بن أبي أوفى بالكوفة وسهل بن سعد الساعدي بالمدينة و أبا الطفيل عامر بن واثلة بمكة وعلى هذا فهو يعد من التابعين⁽²⁾.

أما وفاته فكانت في بغداد في رجب سنة خمسين و مائة من الهجرة و كانت في السجن و ذلك عندما دعاه الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور ليلي القضاء فلم يفعل ، و قيل سقاه سما لقيامه مع إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بالثورة ،فمات شهيدا حيث أحدثت وفاة الإمام أبي حنيفة النعمان صدمة كبيرة عند العراقيين إذ تجمعوا من كل مكان لحضور تشييع جثمانه الطيب إلى مثواه الأخير. وقال أحمد بن عبد الله الأسلمي "حدثنا الحسن بن يوسف الرجل الصالح قال : " يوم مات أبو حنيفة صلى عليه ست مرات من كثرة الزحام أخرهم صلى عليه ابنه حماد ، و قيل أن الناس مكثوا يصلون على قبره أربعين يوما و قيل عشرين يوما"⁽³⁾. أما عن الكتب التي تركها الإمام، فجل المصادر تجمع على أنه لم يؤلف كتب ، بل ترك بعض الرسائل و الكتابات نذكر منها : الفقه الأكبر ، رسالته إلى السبتى و العلم و المتعلم⁽⁴⁾.

(1) عادل إسماعيل خليل: المرجع السابق، ص182

(2) محمد علي الساييس : تاريخ الفقه الإسلامي . دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، 1971 ، ص104 .

(3) أبي عبد الله محمد بن احمد بن عبد الهادي المقدسي الحنبلي : مناقب الأئمة الأربعة ، تحقق ، سليمان مسلم الحرثي . دار المؤيد ، 705هـ ، ص 77 .

(4) محمد بن إسحاق : النديم في أخبار العلماء المصنفين من القدماء والمحدثين و أسماء كتبهم . حقوق الطبعة محفوظة للمحقق ، ج 1 ، ص 252 .

أصول المذهب الحنفي:

للمذهب الحنفي أدلة أو أصول بني عليها ، وهذه الأصول يشترك في الكثير منها مع المذاهب الأخرى و يتميز عنها في بعضها خصوصا في مجال أعمال الرأي و هذه الأصول هي الكتاب والسنة النبوية والإجماع والقياس والاستحسان ويضاف إليها العرف كمصدر من مصادر الاستنباط⁽¹⁾. وتميز المذهب الحنفي بمميزات يأتي في مقدمتها بعض الأصول التي إعتدها الإمام أبو حنيفة وتلاميذه ، حيث كانت طريقته في الاستنباط ما قاله عن نفسه : إني أخذ بكتاب الله إذا وجدته فما لم أجده فيه أخذت بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم و الآثار الصحاح عنه التي فشت في أيدي الثقات فإذا لمأجد في كتاب الله ولا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم أخذت بقول أصحابه من شئت و أدع قول من شئت ، ثم لا أخرج من قولهم إلى قول غيرهم ، فإذا انتهى الأمر إلى إبراهيم و الشعبي و الحسن ...إلخ، فلي أن أجتهد كما اجتهدوا ، وهذا المنهج يسلم إلى عدم التزام العمل بالمأثور عن التابعين ثم يسلم بعد إلى القياس و الاستحسان فهذا التشدد في قبول الحديث وهذه الحرية في وزن أقوال الصحابة و التابعين جعلت القياس أساسا كبيرا من أسس التشريع في فقه أبي حنيفة⁽²⁾.

وعلى ذلك يكون المنهاج الذي رسمه أبو حنيفة لنفسه يقوم على أصول سبعة :

1- **الكتاب:** وهو عمود الشريعة وحبل الله المتين ، ونور الشريعة الساطع إلى يوم القيامة ، وهو كلى الشريعة ، إليه ترجع أحكامها . و هو مصدر المصادر وما من مصدر إلا يرجع إليه في أصل ثبوته⁽³⁾ .

⁽¹⁾ ابن جزى الغرناطي: تقرير الوصول إلى علم الأصول .دار التراث الإسلامي ، الجزائر، 1990، ص134،129

⁽²⁾ محمد الخضري: تاريخ التشريع الإسلامي. دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1414 - 1994، ص154. أحمد أمين: ضحى الإسلام ، دار الكتاب العربي، ج2، ص187. رمضان علي السيد الشرنباصي: المدخل لدراسة الفقه الإسلامي . الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2007، ص114.

⁽³⁾ محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص356.

2-السنة:وهي المبينة لكتاب الله، المفصلة لمجمله، وهي تبليغ النبي صلى الله عليه وسلم رسالة ربه، فهي بلاغ لقوم يوقنون، ومن لم يأخذ بها، فإنه لا يقر بتبليغ النبي لرسالة ربه

3-أقوال الصحابة: لأنهم هم الذين بلغوا الرسالة، وهم الذين عاينوا التنزيل، وهم الذين يعرفون المناسبات المختلفة للآيات والأحاديث، وهم الذين حملوا علم الرسول صلى الله عليه وسلم إلى أخلاف من بعده.

4-القياس:فهو يأخذ بالقياس إذا لم يكن نص من قران أو سنة أو قول لصحابي ، و القياس هو إلحاق أمر غير منصوص على حكمه بأمر آخر منصوص على حكمه لعللة جامعة بينها وأبو حنيفة قد بلغ في الاستنباط بالقياس الذروة ، وبه بلغ ما بلغ في المرتبة الفقهية.

5-الاستحسان:أن يخرج عن مقتضى القياس الظاهر، إلى حكم آخر يخالفه إما لأن القياس الظاهر قد تبين من الاختبار عدم صلاحيته في بعض الجزئيات ، فيبحث عن علة أخرى، و يسمى العمل بموجب هذه العلة،القياس الخفي وإما لان القياس الظاهر قد عارضه نص، فإنه يترك لأجل النص ،لأن العمل بموجب القياس يكون إذا لم يكن نص و إما لأن القياس يخالف الإجماع ، أو خالف العرف فإنه يترك القياس ، و يؤخذ بما انعقد عليه الإجماع أو العرف (1)

6-الإجماع:وهو في ذاته حجة ، ثم هو إجماع المجتهدين في عصر من العصور على حكم من الأحكام وقد اتفق العلماء على أنه حجة ، و لكن اختلفوا في وجوده بعد عصر الصحابة ، وقد أنكره الإمام أحمد في غير عصرالصحابة لإمكان اجتماعهم واتفاقهم ، ولا يمكن اجتماع الفقهاء بعد عصر الصحابة .

7-العرف:وهو أن يكون عمل المسلمين على أمر لم يرد فيه نص من القران و السنة أو عمل الصحابة ، فإنه يكون حجة ، و العرف هو قسمان : عرف صحيح و عرف فاسد،

(1) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية،ص357

فالعرف الصحيح هو الذي لا يخالف نسا ، والعرف الفاسد هو الذي يخالف نسا،
والعرف الفاسد لا يلتفت إليه ، والعرف الصحيح حجة فيما وراء النص (1) .

ومن الأمور الظاهرة في فقه أبي حنيفة الحيل الشرعية، و الحيل الفقهية، وقد أصبحت فيما
بعد بابا واسعا من أبواب الفقه (2). في مذهب أبي حنيفة و غيره من المذاهب الأخرى ، و إذ
كانت في مذهب الحنفية أظهر (3)، وقد خصص ابن قيم الجوزية جزءا كبيرا في كتابه أعلام
الموقعين للكلام عن الحيل الفقهية ، وفي قيمتها والتشنيع على من توسع فيها ، وقد رويت
عن أبي حنيفة مسائل في هذا الباب ، أكثرها من باب الإيمان والطلاق ومنها يظهر أن سكان
العراق تفننوا في الإيمان والطلاق تفننا عجيبا وكانوا يستقنون في شأنها فمثلا: حلف رجل و قد
رأى امرأته على السلم فقال لها إن سعدت فأنت طالق وان نزلت فأنت طالق فيفتيها أبو
حنيفة بأن لا تصعد ولا تنزل و يحتال جماعة يحملون السلم بالمرأة فيضعونها على الأرض
وأیضا حلف الأعمش بطلاق امرأته إن أخبرته بفناء الدقيق أو كتبت به وأرسلته أو ذكرت
لأحد ليذكره ، أو مات في ذلك ، فتسأل امرأته أبا حنيفة فيختال لمخرج لهذا ، فيقول لها ، إذا
انتهى الدقيق فشدي جراب الدقيق على إزاره أو ثوبه و هو نائم ، فإذا أصبح أو قام من الليل
علم خلاء الجراب وفناء الدقيق ، وأیضا حلف أحدهم ليقربن امرأته نهار رمضان فيفتيه أبو
حنيفة أن يسافر بها ويتقربها نهار رمضان ، و الحيل الفقهية استخراج فقهي للخروج من مأزق
، مع عدم التعدي على أحد في ماله ونفسه (4) .

ومن الطبيعي أنتحدث هذه المبادئ ثورة فكرية عنيفة أدت إلى هز النفوس وتحريك العقول
وعمقت الثقافة الفقهية التي ميزت الحضارة العربية الإسلامية على العموم ، كما أن هذه
المبادئ أو المميزات وما نتج عنها من تشريع وتقنين لم تظهر في حياة الإمام أبي حنيفة

(2) محمد مصطفى شلبي: أصول الفقه الإسلامي. دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، 1409هـ، 1989م،
ص151، 313.

(2) الفقه: هو العلم بالأحكام الشرعية المكسب من أدلتها التفصيلية . أنظر: محمد مصطفى شلبي: المرجع السابق، ص17

(3) أبو عبد الله القرطبي: الجامع لأحكام القرآن. دار التراث العربي، بيروت، 1967، ج8، ص15.

(4) ابن قيم الجوزية: أعلام الموقعين، تحقق: طه عبد الرؤوف. دار الجيل، بيروت، ج3، ص175.

فقط، بل تطورت خلال قرون عديدة سيما في القرنين الثالث و الرابع الهجريين ، حيث أعطت فقها وتشرعا استجاب لمستجدات ومعطيات ذلك العصر (1) .

(1) أحمد أمين : ضحى الإسلام ، ج2، ص194.

أبرز رجال المذهب الحنفي:

لم يضع أبو حنيفة النعمان أسس وقواعد لمذهبه لكن تلاميذه هم الذين بلوروا هذه الأسس. وأقاموا هذه القواعد، والملاحظ أن كثيرا مما نسب إلى أبي حنيفة من اجتهادات وأقوال لم تكن إلا من نتاجات رجال المذهب. وثمره أعمالهم عبر العصور، ويبدو أن بعض المؤرخين والرواة قد اختلط عليهم الأمر فلم يميزوا بين أعمال الإمام أبي حنيفة الذي لم يؤلف كتبا، وبين الإضافات التي أضيفت عبر العصور والواقع أن هذه الظاهرة كانت شائعة في كافة مجالات الحياة الدينية والثقافية والفكرية في العالم الإسلامي يوم ذاك نتيجة الظروف السياسية والاجتماعية⁽¹⁾.

إن الرجال الذين مكنوا لمذهب أبي حنيفة و نشره كانوا من رجالات الفكر والسياسة و الدين وهم أولا :أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم الأنصاري عربي الأصل جده سعد بن حنبله أحد الصحابة من الأنصار ، وأخذ الفقه فيمن أخذ على أبي حنيفة و كان من أقرب تلاميذه إليه ولد سنة 113هـ و توفي في بغداد سنة 182هـ ، نشأ فقيرا و كان أبو حنيفة يمدده بالمال⁽²⁾ تولى القضاء لثلاثة من الخلفاء : المهدي ثم الهادي ثم هارون الرشيد (170 - 193 هـ - 786 - 808 هـ) فأفاد وخدم فقه أبي حنيفة من وجوه ثلاث : الوجه الأول : مكن لمذهب أبي حنيفة من الانتشار عن طريق مؤسسات الدولة وهذا بحكم منصبه كقاضي القضاة .أي وجوده في قمة هرم السلطة القضائية في الخلافة العباسية حيث كان يتولى تعيين قضاة الأمصار ويراقبهم و يعزلهم⁽³⁾ أما الوجه الثاني فأفاد فقه أبي حنيفة بعلمه واجتهاده سيما في مجال الحديث لأن أبا يوسف كان أوسع اتصالا بالحديث وأكثر رواية له وقد أتى على أبي يوسف كثير من أصحاب الحديث مع أنهم قلما يوجهون كلمة الثناء إلى أحد من أصحاب الرأي،أما الوجه الثالث فقد أفاد

(1) النديم: الفهرست، تحق: رضا محمد سويمي. دار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1955، ص280.

(2)أبوإسحاق الشرازي الشافعي: طبقات الفقهاء، تحق: إحسان عباس. دار الرائد العربي، لبنان - بيروت، 1981، ص184.

محمد أبو زهرة : أبو حنيفة. دار الفكر العربي مطبعة المدني ، ج1، ص141.

(3) أحمد أمين : ضحى الإسلام، ج2، ص200.

أبو يوسف فقه أبي حنيفة بأهم مؤلفاته الفقهية مثل: كتاب الصلاة، كتاب الزكاة و كتاب الصيام وكتاب الرسالة في الخراج إلى الرشيد، كما كان أول من صنف الكتب على مذهبه (1).

وبعد أبي يوسف يأتي زفر بن الهذيل بن قيس الكوفي من تميم كان من أشهر أصحاب أبي حنيفة كان أمهرهم في القياس وأكثرهم ، التزاما لمسلكه في الرأي .حيث تولى ولاية البصرة أحد مراكز الإشعاع الفكري واللغوي والفقهي، فساعد بذلك على تعميق مذهب أبي حنيفة وعلى نشره بحكم منصبه. وكان قوي الحجة ، والذي ولد سنة 110هـ وتوفي سنة 158 هـ (2). أما الرجل الثالث من رجالات المذهب ، فهو أبو عبد الله بن الحسن لشيباني أصله من قرية في ضاحية دمشق تسمى "حريستا" وقال بعضهم إن أصله من الجزيرة شمال العراق و أن أباه كان في جند الشام ولد سنة 132هـ و أخذ العلم عن أبي حنيفة و لكن الظاهر انه لم يصاحبه طويلا فقد مات أبي حنيفة وعمر محمد نحو ثمان عشر سنة و تتلمذ أيضا لأبي يوسف ، ورحل إلى المدينة وسمع من مالك وسمع من الأوزاعي وغيرهما فهو كأبي يوسف تفقه بفقه أهل الرأي في الكوفة و بفقه أهل الحديث في المدينة وغيرها (3) وقد جمع في دراسته بين دراسة أدبية من النحو و اللغة و الشعر ودراسة دينية من قران وحديث وفقه ، وقد أفاد محمد فقه أبي حنيفة من ناحيتين ناحية اشترك فيها مع أبي يوسف من سماع المحدثين و سماع فقه المدينة وتطعيم فقه أبي حنيفة بذلك و ناحية أخرى هامة جدا ، وهي تفريع المسائل من الأصول ، وقد عرف محمد بذلك و بمهارته في الحساب مما تحتاج إليه المواريث و نحوها ، ثم تدوين الفقه في كتب كثيرة وأشهرها : المبسوط و الزيادات و الجامع الصغير و السير الصغير و الجامع الكبير . كما كان حلقة وصل بين فقه أبي حنيفة و الشافعي الذي أخذ عنه حيث قال الشافعي رحمه الله : "حملت من علم محمد وقر بعير وقال أيضا ما رأيت أحدا يسأل عن مسألة فيها نظر إلا تبينت في جهة الكراهية إلا محمد بن الحسن وتوفي سنة 189 هـ - 804 م (4) .ويعجبنا في المقارنة بين الثلاثة ما روي عن المزني صاحب الشافعي أنه جاءه رجل فسأله عن أهل العراق

(1) محمد الخضري: المرجع السابق، ص156

(2) نفسه.

(3) النديم: المصدر السابق، ص202.

(4) أبو إسحاق الشيرازي الشافعي: المصدر السابق، ص135.

قال : ما تقول في أبي حنيفة ؟ قال : سيدهم ، قال : فأبو يوسف ؟ قال : أتبعهم للحديث، قال :
فمحمد بن الحسن ؟ قال : أكثرهم تفريعا ، قال : فزفر قال : أحدهم قياسا⁽¹⁾

أما الرجل الرابع من رجالات المذهب فهو الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي مولى الأنصار وهو
من تلاميذ أبي حنيفة ثم أبي يوسف ومحمد بعده حيث كان الحسن فقيها حاذقا . قد اشتهر
برواية الحديث وعمل على نقل آراء شيخه في القياس وتطبيقها من متعلمين والسائلين ، و توفي
سنة 204 هـ⁽²⁾ .

هؤلاء هم الرجال البارزون اللذين مكنوا للمذهب الحنفي من الظهور والانتشار والدوام ، وميزتهم
أنهم اتصلوا بصاحب المذهب مباشرة وجاءوا في مرحلة الانطلاقة العلمية و الحضارية
للمسلمين ، وفي فترة نشأة و تكوين المذاهب الفقهية ، وكانوا في قمة السلطة فتأثروا وأثروا فيها
، ويوجد رجال آخرون لا يحصى عددهم أذكر منهم : عبد الله بن مبارك الذي خدم المذهب
بعمقه في الحديث و إسماعيل بن حماد بن أبي حنيفة الذي تولى قضاء الكوفة و قضاء
البصرة⁽³⁾ وأبا موسى بن أبان بن صدفة تلميذ محمد بن الحسن وأبا عمر وأسد بن عمر البجلي
وغيرهم⁽⁴⁾ .

لقد مكن هؤلاء الرجال لمذهب الإمام أبي حنيفة ، كما ذكرنا من الانتشار والدوام وهم الذين لهم
الفضل الأكبر في وضع مسائل الفقه و الإجابة عنها ولم تكن نسبتهم إلى أبي حنيفة نسبة
المقلد إلى المقلد بل نسبة المتعلم إلى المعلم مع استقلالهم بما به يفتون فلم يكونوا يقفون عندما
أفتى به أستاذهم بل يخالفونه إذا ظهر لهم ما يجب الخلاف و لذلك نجد كتب الحنفية تورد

(1) أحمد أمين: ضحى الإسلام، ج2، ص205.

(2) محمد الخضري: المرجع السابق، ص157.

(3) أبي عبد الله الحسين بن علي الصميري: أخبار أبي حنيفة وأصحابه. عالم الكتب، ط2، 1405هـ - 1985، ص103.

(4) ابن الحارث الحارثي: مسند أبي حنيفة، تحقق: أبو محمد الأسيوطي. دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 2008،
ص59.

أقوال الأئمة الأربعة بأدلتها و ربما يكون في المسألة الواحدة أربعة أقوال لأبي حنيفة قول ولأبي يوسف قول ومحمد قول ولزفر قول حسبما يظهر لهم من الآثار و المعاني (1) .

(1) محمد الخضري: المرجع السابق، ص 158-159.

عوامل إنتشار المذهب الحنفي:

لما اشتد الخلاف في زمن الدولة الأموية بين أهل الرأي وأهل الحديث ، وكانت الدولة الأموية تدعم في ذلك أهل الحديث ، واستمر هذا الخلاف حتى سقوط الأمويين و قيام الدولة العباسية التي أخذت تعتمد الموالي وتقربهم حتى تبلور تيار الحنفية ، ولتف حوله الموالي وأصبح المذهب الرسمي للدولة العباسية والتي أخذت تغدق بالعطاء والهدايا على أهل الرأي فحاول بعض علماء هذا الاتجاه تأييد وجهة نظر الدولة ودعمها في بروز هذا التيار (الحنفية) ونشؤه وانتشاره عن طريق :

- 1- **الطريق الرسمي:** حيث انتشر المذهب الحنفي في بلاد المغرب كما انتشر في المناطق التي كان يشملها نفوذ الخلافة العباسية المباشر وغير المباشر باعتباره مذهب الخلافة الرسمي ، حيث قام القضاة و رجال الدولة و قادة الجند بدور هام و فعال في عملية انتشار المذهب الحنفي ، لاسيما و أن هؤلاء كانوا مجبرين على تنفيذ أحكام القضاء ومختلف التشريعات الفقهية وفق مذهب الدولة الرسمي (1).
- 2- **البعثات الرسمية:** في عهد بني الأغلب كان الأمراء يرسلون كل سنة بعثة إلى بغداد تكلف بتجديد الولاء للخلافة العباسية ، و كانت البعثة تكلف إلى جانب ذلك باقتناء نفائس ما يوجد في بغداد وجلب علماء اختصاصيين في سائر العلوم و شراء الكتب (2) .

(1) أحمد بن محمد بن نصر الدين النقيب: **المذهب الحنفي**. مكتبة الرشد الرياض، ط1، 1422-2001، ج2، ص10. خالد الكبير علال: **صفحات من تاريخ أهل السنة والجماعة ببغداد**. طبع بمطبعة الهوما، ص21.

(2) من أهم البعثات بعثة الأمير إبراهيم الثاني (261هـ-289هـ/875م-907م)، وبعثة زيادة الله الثالث (290هـ-296هـ/902م-907م)، وذلك بعد ان افتى الفقهاء بقتال عبد الله الشيعي، وأرسل مع البعثة هدايا للخلافة فيها عشرة منقال في كل منها عشر مناقيل، وكتب في كل منقال هذين البيتين:

ياسائر نحو الخليفة قل له
ان قد كفاك الله امرك كلـه.
بزيادة الله بن عبد الله
سيف الله من دون الخليفة سلـه.

انظر: ابن عذاري المراكشي: **البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب** ، تحق: ج، س كولان وليقي بروفسال، ط3، 1983، ج1، ص137.

3-الهجرة:ظل المغرب الإسلامي منذ الفتح مركز استقطاب لهجرة المشاركة وجذبا لأصحاب المذاهب الفقهية ، والفرق الدينية وللعلماء ومحطة للرحالة والجغرافيين والتجار، وما يهمننا في هذا هجرة العراقيين خصوصا ممن كان منهم على مذهب أبي حنيفة، ومن أهل الرأي الذين كانوا عندما يحلون بالمغرب الإسلامي يقومون بنشاط مكثف لاسيما في مجالات التعليم، فكان هذا عاملا مساعدا على انتشار المذهب الحنفي (1).

4-الرحلة في طلب العلم والحج:في بداية حركة الإستيعاب الثقافي والعلمي والديني لثقافة المشرق في المغرب ، وبعد عصر الفتح ، أخذ طلاب العلم والحجاج يشدون الرحال إلى المشرق ، وكان لهؤلاء مقصدان أو هدفان طلب العلم(2) و أداء فريضة الحج (3) لذلك كانوا يقصدون حواضره الكبرى كمكة المكرمة والمدينة المنورة ، وبغداد والكوفة والبصرة، دمشق . الشيء الذي ساعد هؤلاء على الأخذ مباشرة من منابع الفكر هناك، والتشبع بأراء المذاهب الفقهية منها أراء أبي حنيفة و رجال مذهبه .

5- طريق التجارة:من سمات الدولة العامية تعدد شعوبها و اختلاف أوطانها وتنوع ثقافتها للتكامل فيما بينها، وقد عبر القرآن على ذلك في قوله تعالى " إن أكرمكم عند الله أتقاكم إن الله عليم خبير " (4) وفي هذا الإطار تحققت في ظل الدولة الإسلامية حرية الجماعات والأفراد فسمحت بتنقل الأفكار والمنتجات عبر مناطق الدولة وخارجها دون حواجز ولا قيود ، فقد كان التاجر يتنقل بين المغرب والمشرق ، بحيث هؤلاء التجار لم يكونوا تجارا فحسب ، بل كان منهم العالم ، والرحالة والجغرافي والشاعر ، ومن خلال تنقل هؤلاء إلى مناطق مختلفة واختلاطهم بشعوب عديدة ، كانت تنتقل معهم ، ومن خلالهم تعاليم الشريعة الإسلامية ، وأراء الفقهاء ، منها أراء الأحناف(5) .

(1) ابن عذاري: المصدر السابق، ص140

(2) طلب العلم والرحلة إليه كان من أفضل وأهم الأعمال إلى الله، بل هو فرض وواجب بحكم القرآن والسنة قال تعالى: " اقرا باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، اقرا وربك الأكرم الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم" سورة العلق من 1-5.

(3) قال تعالى في فرض الحج: " وأذن في الناس بالحج ياتوك رجالا وعلى كل ضامر ياتين من كل فج عميق" سورة الحج الآية 27.

(4) سورة الحجرات، الآية 13.

(5) احمد اليعقوبي: البلدان. مطبعة ايدن بريل، 1981، ص341.

6-التنقل بين المذاهب: يبدو أن بعض الرحالة خصوصا العلماء وتماشيا مع الظروف السياسية والمذهبية كانوا يتنقلون بين مذهب وآخر، فيتمذهبون بمذهب وفي الوقت نفسه يأخذون بآراء مذهب آخر خصوصا إذا وجدوا فيه ما يجيب عن تساؤلات شرعية وفكرية ومصلحية، فكان بعضهم يتمذهب بمذهب أبي حنيفة إرضاء للحكام وتقربا منهم، وبمذهب مالك إرضاء للعامة وهناك من كان يأخذ بآراء أكثر من مذهبيين لاعتقاد الحق فيها (1).

(1) القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك. المملكة المغربية من وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ج2، ص475.

❖ توطئة:

يعود انتشار المذهب الحنفي في بلاد المغرب الإسلامي إلى القرن الثاني الهجري، الثامن الميلادي وقد ظل قائما حتى القرن الخامس الهجري، الحادي عشر ميلادي لكن بصورة محدودة والمصادر التي سلطت الضوء مباشرة على المذهب قليلة وشحيحة في معلوماتها، فهي لا تمدنا بتفاصيل كافية عن خط سير انتشار آراء المذهب الحنفي وحول المناطق والحواسر التي تمركز فيها في بلاد المغرب، ما عدا بعض الكتابات، أو على الأصح بعض الإشارات التي تذكر القيروان والزاب على سبيل المثال⁽¹⁾، والتي يغلب على بعضها الطابع الروائي مثل رواية المقدسي⁽²⁾، كما أن هذه المصادر لم تزودنا بتفاصيل عن رجال المذهب الذين أسهموا من قريب أو بعيد في نشره وتركيزه في بلاد المغرب بعكس المذهب المالكي الذي أطنب المؤرخون وأصحاب الطبقات في إيراد التفاصيل عنه وعن رجاله ومن هنا تبين أن الذين كتبوا عن المذهب الحنفي وانتشاره قليلون من جهة، وجاءت كتاباتهم عرض من جهة أخرى، لأن أغلبهم لم يعيش إلا في آخر الفترة التي نبحث فيها كأبي العرب (333، 944) الذي أشار إلى أوائل الذين أدخلوا آراء أبي حنيفة إلى إفريقية منهم عبد الله بن فروخ وعبد الله بن المغيرة⁽³⁾ أما الخشني (361هـ، 918م) فهو الوحيد تقريبا الذي أطنب في ذكر رجال وعلماء وقضاة الأحناف بإفريقية والمغرب⁽⁴⁾، لكنه لم يعط تفاصيل وافية عنهم فقد جاءت كتاباته في شكل تراجم وجيزة، أما المقدسي (ت387هـ، 997م) فأورد نصا قصيرا شرح فيه انتشار المذهب الحنفي، وكذلك

(1) أبي عبيد البكري: المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، ص73.

(2) محمد المقدسي: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، دار صادر بيروت، ط2، ص337.

(3) محمد أبي العرب: طبقات علماء إفريقية، دار الكتاب اللبناني، ج3، ص107.

(4) الخشني: طبقات علماء إفريقية، تحق: محمد زينهم محمد غرب، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1413-1993، ص98.

ابن الصغير (عاش في القرن 3هـ، 9م) الذي أشار إلى دور الأحناف⁽¹⁾ الذين تواجدوا بتاهرت⁽²⁾.

وإلى جانب هذه المصادر توجد مصادر متأخرة مثل المدارك للقاضي عياض (ت544، 1149م) ورياض النفوس للمالكي (ت483، 1090م) والبيان المغرب لابن عذارى (ت أواخر القرن 7هـ/13م) وهذا المصدر الأخير مهم جدا فيما يخص انتشار المذهب الحنفي واعلامه ببلاد المغرب الإسلامي وأخيرا معالم الإيمان لمعرفة أهل القيروان للدباغ (ت696، 1296م).

لقد جاء انتشار المذهب الحنفي بعد فترة ساد فيها مذهب السلف⁽³⁾، كما أن تجاوز مرحلة الثورات بالمغرب، ودخول المغرب مرحلة ثقافية جديدة تميزت بالعمل على إستعاب الثقافة الوافدة من المشرق الإسلامي والإقبال على دراستها ونقلها من طرف المغاربة وانتقال الصراعات الفكرية والمذهبية إلى المغرب، وفرار كثير من المعارضين الخوارج إلى المغرب، إلى جانب الهجرة والرحلة العلمية في الاتجاهين خصوصا رحلة المغاربة إلى المشرق وبتأجه

(1) ابن الصغير: أخبار الأئمة الرستمين تحقق: محمد ناصر وإبراهيم بحاز، المطبوعات الجميلة، الجزائر، 1986، ص92.
(2) تاهرت: اسم لمدينتين متتاليتين بأقصى المغرب يقال لأحدهما تاهرت القديمة والأخرى الحديثة بينها وبين المسيلة ست مراحل وهي بين تلمسان وقلعة بني حماد وهي كثيرة الأنداد والضباب والأمطار، حتى أن الشمس بها قل أن ترى وهي في الإقليم الرابع وعرضها ثمان وثلاثون درجة، وهي مدينة جليبة، وكانت قديما تسمى عراق المغرب ومدينة تاهرت مسورة لها أربعة أبواب، باب الصفا وباب المنازل وباب الأندلس وباب المطاحن، وملك بنو رستم هذه المدينة لمدة مائة وثلاثين سنة: أنظر ياقوت الحموي، معجم البلدان، دار صادر بيروت، ج2، 1397هـ-1977م، ص08.

(3) مذهب السلف: كان القرن الأول للهجري يعتمد فيه الفقهاء والمشرعون على اجتهادات الصحابة والتابعين إلى جانب الكتاب والسنة الذين توزعوا في أطراف البلاد الإسلامية وتمركزوا لا سيما في المدينة المنورة والشام والعراق ومصر وهم الذين نقلوا عن الرسول صلى الله عليه وسلم وعن الخلفاء الراشدين ونقل عنهم التابعون وتابع التابعون والفقهاء والمشرعون وهذا قبل أن تظهر الاختلافات التي أدت إلى قيام المدارس والمذاهب الفقهية، ويظهر الأئمة المجتهدون وهذا ما يسمى بمذهب السلف. أنظر: إسماعيل سامعي: دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية بالمغرب الإسلامي، رسالة ماجستير، جامعة الجزائر، 1995، ص60.

الحواضر الكبرى لا سيما البصرة والكوفة إلى جانب المدينة المنورة، ومكة المكرمة، وكانت البصرة والكوفة منبع فكر وعلم وفقه⁽¹⁾.

وقد استقبل المغرب عددا من الفارين من بطش السلطان خصوصا على أيام الحجاج بن يوسف⁽²⁾ فتعاونوا معهم كما تعاونوا مع الخوارج الصفرية والإباضية تعاوننا سياسيا وعلميا وفكريا، حتى أصبح هؤلاء يعرفون في المغرب الإسلامي بألقاب الكوفي والبصري والعراقي⁽³⁾.

وجاء انتقال المذهب الحنفي إلى المغرب في إطار انتقال طبيعي لحركة الأفكار والآراء والعقائد التي لا تحدها حدود ولا تقف في طريقها عوارض مهما كانت طبيعتها وقوتها⁽⁴⁾. وعن دخول المذهب الحنفي لبلاد المغرب⁽⁵⁾ والأندلس يقدم بعض المؤرخين والكتاب آراء مختلفة تكمل بعضها البعض، وضمن ذلك يشير أبو العرب إلى أول من أدخله وأدخل مذاهب أهل العراق وهو عبد الله بن مغيرة الكوفي عاش في النصف الأول من القرن الثاني للهجري⁽⁶⁾ إلا أن ارتباط دخول المذهب الحنفي إلى إفريقية كان بإبن فروخ على أرجح الروايات، فقد رجع إلى القيروان⁽⁷⁾ بعد رحلته إلى المشرق ولقائه بأبي حنيفة فقام بنشر آرائه ومذهبه وكان منهاجه في

(1) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407-1987، ج3، ص 98، 104.

(2) الحجاج بن يوسف (41-95هـ/661-714م)، من ولاية بن أمية، امتدت سياسته حتى بلاد المغرب، أنظر: ابن عبد ربه:

العقد الفريد، تحقق: سعيد العريان، دار الفكر، بيروت، ج1، ص132.

(3) ابن عذاري: المصدر السابق، ص 53، 196.

(4) أحمد بن خالد الناصري السلاوي: الاستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى، ج1، ص60.

(5) بلاد المغرب: لفظ المغرب عند الأصطخري يشمل كل ما يلي مصر غرب ويقسمه إلى قسمين، شرقي ويشمل برقة وإفريقية وتيهرت وطنجة والسوس وزويلة، وغربي وهو الأندلس، وإذا كان الأصطخري يدخل الأندلس في المغرب فإننا نجد المقدسي يدخل مصر كذلك في المغرب، أنظر: محمد زيتون: المسلمون في المغرب والأندلس، الهيئة العامة لمكتبة الإسكندرية، 1411-1990، ص05.

(6) أبو العرب: المصدر السابق، ص162.

(7) القيروان: مدينة أو معسكر أو مسلحة، واختلف في لغة العرب في لفظ القيروان فقيل هي موضع اجتماع الناس والجيش وقيل محط أنقال الجيش وقيل الجيش نفسه والمعنى متقارب، وقد فتحها عقبة بن نافع القرشي، ووضع السيف وأقنى من بها من النصارى وكان ذلك في 47هـ وبنى فيها مسجد وقيل فيما بعد أنه هدم وبنى 3مرات. انظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ص115.

الفقه الرأي والنظر والاستدلال والقياس ولم يكن أسد بن الفرات الأول الذي نشر المذهب الحنفي في إفريقية وبلاد المغرب بل سبقه في ذلك آخرون مثل ما ذكرنا لكن أسد أضاف دعماً إلى جهود سابقين خصوصاً محاولة التنصير له فيما عرف بالأسدية وكان بسبب اهتمام أسد بدعم المذهب الحنفي بإفريقية والمغرب إعجابه بآراء أبي حنيفة وشدة التنافس العلمي بينه وبين الإمام سحنون، فمال أسد إلى نشر آراء الأحناف رغم أنه كان يأخذ بآراء مالك فتكاثر حوله الأتباع حتى أن سحنون نفسه أخذ عنه⁽¹⁾.

(1) عبد المجيد بن حميدة: المدارس الكلامية بإفريقية إلى ظهور الأشعرية، مطبعة دار العرب، تونس، ط1، 1406-1986، ص30.

المذهب الحنفي في إفريقية :

إن ما وصل إلينا عن انتشار المذهب الحنفي بالمغرب الإسلامي كما أسلفنا هو نص للمقدسي (ت997/387) الذي زار المغرب والتقى في القيروان بعدد من علمائها وبعض من العامة فسألهم عن المذهب الحنفي، وكيفية دخوله إلى إفريقية⁽¹⁾ فروا قصة مفادها أن أسدا لعزة نفسه أبي أخذ فقه مالك عن وهب بن وهب⁽²⁾. فرحل إلى المدينة ليأخذ عن مالك نفسه غير أن الحظ لم يحالفه فوجده مريضا ولما طال مقامه نصحه مالك بالرجوع والآخذ عن وهب فسافر إلى العراق وفي الكوفة انكب على أخذ فقه وآراء أبي حنيفة عن صاحبه محمد بن الحسن ثم عاد إلى إفريقية، وفي القيروان أخذ يدرس آراء وفقه أبي حنيفة، فاختلف إليه لفتيان ورأوا فروعا حيرتهم، ودقائق أعجبهم، ففشا مذهب أبي حنيفة رحمه الله بالمغرب كما يروي ذلك المقدسي⁽³⁾. وقد لبث المذهب الحنفي في إفريقية وآراء أبي حنيفة تزدهر من أواخر القرن الثاني إلى أواسط القرن الرابع الهجري⁽⁴⁾ ويوافق القاضي عياض وابن فرحون حول بقاء المذهب الحنفي قائما بالمغرب حتى العهد الزيري بإفريقية⁽⁵⁾. حيث ظهر مذهب أبي حنيفة بإفريقية ظهورا كثيرا إلى قرب أربعمئة سنة فانقطع منها ودخل منه شيء إلى ما ورائها من المغرب قديما لمدينة فاس⁽⁶⁾ والأندلس، فقال ابن خلكان في ترجمة المعز بن باديس الصنهاجي

(1) إفريقية : من بلاد المغرب قيل سميت إفريقية لأنها فرقت بين المشرق والمغرب ولا يفرق بين اثنين إلا أحسنها وقيل سميت إفريقية بسم أهلها وهم الأفارقة، انظر: محمد بن أبي القاسم الرعيني القيرواني المعروف بابن أبي دينار: المؤنس في أخبار إفريقية وتونس، المطبعة التونسية، ط1، 1286، ص15.

(2) ابن وهب عبد اله بن مسلم يلقب بالمصري في سنة 814/197 انظر: القاضي عياض: المصدر السابق، ص421.

(3) محمد المقدسي: المصدر السابق، ص337.

(4) حسن حسين عبد الوهاب: ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية، مكتبة المنار، تونس، 1972، ج2، ص44.

(5) ابن فرحون: المصدر السابق، ص17.

(6) فاس: مدينة تقع ببلاد المغرب يشقها نهر يقسم العدوتين القرويين والأندلس، وهي أعظم مدينة في مصر إلى آخر المغرب، ويدور عليها سور عظيم، ومدينة فاس اليوم هي في نهاية العمارة والصلاح، وقد بنيت أكثر جناتها الملاصقة لها دورا وأضفت إليها، وفيها اليوم 3 جوامع الخطية، جامع عدوة الأندلسيين وهو جامع كبير متقن البناء يقال ان ابن عامر زاد فيه وجامع عدوة القرويين وهو جامع كبير أكبر من جامع الأندلس وفي هذا الجامع بابا كبيرا مشرف جميل المنظر، أنظر: مؤرخ مجهول: كتاب الاستبصار في عجائب الأمصار المغرب، نشر وتعليق: سعد زغلول عبد الحميد: دار الشؤون الثقافية العامة، العراق، بغداد، ص180.

اللمتوني في أواسط المائة الخامسة ما نصه كان مذهب أبي حنيفة رضي الله عنه بافريقية أظهر المذاهب⁽¹⁾.

والمعروف تاريخيا أن المذهبيين الأوزاعي والحنفي كانا أسبق المذاهب دخولا إلى افريقية والأندلس⁽²⁾. حيث كان الغالب على افريقية السنن والآثار إلى أن أقدم عبد الله بن فروح أبو محمد الفاسي بمذهب أبي حنيفة ثم غلب عليها لما ولى قضائها اسد بن الفرات بن سنان ثم بقي غالبا عليها حتى حمل المعز بن باديس أهلها على مذهب مالك⁽³⁾.

(1) أحمد بن خالد الناصري السلاوي: المصدر السابق، ص 62.

(2) عمر الجندي: مباحث في المذهب المالكي بالمغرب، ط 1، 1993، ص 15.

(3) أحمد تيمور باشا: المرجع السابق، ص 53.

المذهب الحنفي في المغرب الأوسط:

تركز المذهب الحنفي أولاً بالقيروان وأفريقية، وبعد ذلك أخذ ينتشر في مناطق مختلفة من بلاد المغرب منها منطقة الشرق الجزائري عموماً ومنطقة طبننة⁽¹⁾ وبسكرة⁽²⁾ وطولقة⁽³⁾ خصوصاً، وهذه الحواضر تقع في منطقة هامة⁽⁴⁾ لكونها منطقة عبور نحو الغرب والجنوب ومنطقة الثورات ولجوء الثوار المعارضين⁽⁵⁾، واعتباراً لهذه الأهمية نظمت المنطقة تنظيمًا إداريًا دقيقاً ومحكماً منذ ذلك الوقت، وذلك بتعيين أمراء عليها كان أكثرهم من أهلها وقضاة يعلمون الناس ويفقهونهم في الدين ويقضون بينهم⁽⁶⁾.

وقد أعطت هذه الجهود وهذه السياسة ثماراً مبكرة تمثلت في ظهور العديد من العلماء من بينهم عدد معتبر من علماء البربر، كما كان عدد منهم على مذهب أبي حنيفة لا سيما وأنهم كانوا على دراية واسعة بالثقافة والعلوم العربية الإسلامية⁽⁷⁾، وتمتعوا باحترام كبير

(1) طبننة: بلدة في طرف أفريقية مما يلي المغرب على ضفة الزاب فتحها موسى بن نصير فبلغ سبيلها عشرين ألفاً وهرب ملكهم كسيلة، وسورها مبني بالطوب وبها قصر وأرباض وليس بالقيروان وسجل ماسة مدينة أكبر منها، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج4، ص21.

(2) بسكرة: بلدة بالمغرب من نواحي الزاب: بينها وبين قلعة بني حماد مرحلتان وبينها وبين طبننة مرحلة وهي مدينة مسورة ذات أسواق وحمامات وفيها نخل وقصب جيد، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج1، ص422.

(3) طولقة: مدينة بالمغرب في ناحية الزاب الكبير من صقع الجريد، ينسب إليها عبد الله بن كعب بن ربيعة، أنظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج4، ص50.

(4) مؤرخ مجهول: الأنجم الزاهرة في فتوح أفريقية، دار الكتب، تونس، ص193.

(5) مثلاً: المنطقة كانت معقل المقاومة منذ العهد الروماني، ومعقل مقاومة الكاهنة وكسيلة للفتح العربي الإسلامي، كما لجأ إليها الخوارج والعلويون وكانت منطلقاً لثورة صاحب الحمار، أنظر: ابن خلدون: العبر وديوان المبتدأ والخبر، منشورات دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر، بيروت، ج6، 1968، ص84. ابن عذارى: المصدر السابق، ج1، ص216.

(6) مؤرخ مجهول: الأنجم الزاهرة، المصدر السابق، ص193.

(7) ابن بشكوال: الصلة، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1410هـ، 1989م، ج2، ص370. ص370.

وتقدير عظيم من قبل العامة والخاصة⁽¹⁾، ويؤكد البكري انتشار المذهب الحنفي في منطقة الزاب⁽²⁾ وبقائه هناك حتى القرن الخامس الهجري/ الحادي عشر الميلادي فيقول: "وأهل تهودة"⁽³⁾ على مذهب أهل العراق"⁽⁴⁾.

كما كان الأحناف متواجدين بالجهة الوسطى والغربية للمغرب الأوسط وبالذات إمارة تاهرت الرستمية، لكن بشكل محدود، ورغم أن المذهب الحنفي كان محصورا بين الخاصة فإن الأحناف كانوا متغلغلين بحكم عملهم في إدارة الدولة وكيانها حتى رأسها "الإمام" مثلا كان لبعضهم تأثير على الإمام أبي حاتم الرستمي السادس (ت269-294/901-926)⁽⁵⁾، فقد أثروا عليه في اتخاذ الحجاب وكان من قبل هو وأسلافه من الأئمة لا يحتجبون على الناس⁽⁶⁾ وانطلاقا من هذا التواجد الحنفي أن الأحناف كان لهم تواجد في مناطق مختلفة من بلاد المغرب وهذا التواجد كان تواجدا في اتجاهين اتجاها أفقي في أواسط الجماهير والحوضر حيث التجمعات السكانية الكبرى⁽⁷⁾ واتجاه عمودي في جهاز الدولة الإداري، والمؤرخ ابن الصغير خير من مثل هذين الاتجاهين والذي لا يعرف عن حياته سوى أنه تبنى المذهب ومطالعا على سير أجهزة الدولة وسير أئمتها ومن خلال عمله كتاجر⁽⁸⁾.

(1) أبو العرب: المصدر السابق، ص154.

(2) الزاب: ملك من قدماء ملوك الفرس وهو زاب بن تركان بن منو شهر بن أيرج بن أفريدون، حفر عدة أنهر في العراق فسميت باسمه وربما قيل لكل واحد زابي والتثنية زابيان وإذا أجمعت قيل لها الزواب وزاب الكبير يشمل بسكرة، توزر، قسنطينة، طولقة، قفصة، تزاوة، نفطة، وبادس، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج3، ص124.

(3) تهودة: مدينة في جنوب جبال أوراس وفي جنوب الشرقي لمدينة طبنة، وتبعد عنها 38.5 ميلا. أنظر: محمد محمد زيتون: المرجع السابق، ص36.

(4) أبي عبيد البكري: المصدر السابق، ص73.

(5) الدرجيني: طبقات المشائخ بالمغرب، تحق: إبراهيم طلاي، مطبعة البعث، ج1، ص84.

(6) كانت الإمارة الرستمية على جانب كبير من البساطة في جهازها الإداري لكن نتيجة التطور والثراء والفتن أصبح من الحتمي اتخاذ الحجاب ويدخل ذلك في محاولة تطوير الجهاز الإداري حيث وجدوا في الأحناف من هم أهلا لهذه المهمة، أنظر: ابن الصغير: المصدر السابق، ص92.

(7) أبي عبيد البكري: المصدر السابق، ص72، ابن الصغير: المصدر السابق، ص92.

(8) وداد القاضي: ابن الصغير مؤرخ الدولة الرستمية، مجلة الأصالة، العدد 45، 1975، ص38.

ورغم أن المصادر لم تزودنا إلا بالقليل عن نشاط ودور الأحناف بإمارة تيهرت الرستمية فإن سمات الحركة الفكرية والاجتماعية تحمل إلينا إشارات مكننتنا من تصور دور الأحناف من خلال جهودهم وتأثيرهم الفكري والتشريعي ومرونة مذهبهم من جهة، ومكان يتوفر عليه رجالهم من مستوى ثقافي من جهة أخرى خصوصا الرجال الذين كانوا يوفدون على الإمارة من افريقية أو العراق إحدى مراكز التحضر العربي الإسلامي، رغم أن نتائج هذه الجهود لم تظهر بسرعة في منطقة يغلب عليها البداوة والبساطة، وتكثر فيها الفتن إلا أنه يمكن اعتبار ما وصل إليه المغرب الأوسط⁽¹⁾ في القرنين الرابع والخامس الهجريين لا سيما في عهد الحماديين (405-1153/1814/547) نتيجة لهذه الجهود.

⁽¹⁾المغرب الأوسط: الذي يمثل جزءا من كلمة عامة وهي المغرب وأطلق العرب كلمة المغرب على تلك المساحات الواسعة التي تلي مصر غربا من المحيط الأطلسي، أنظر: محمد عيسى الحريري: الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي، دار العلم للنشر والتوزيع، ط3، 1408-1987، ص11.

المذهب الحنفي في المغرب الأقصى:

انتشر المذهب الحنفي في المنطقة الغربية من المغرب الإسلامي ونقصد بها المغرب الأقصى⁽¹⁾ حاليا حيث وصل النفوذ العباسي، والهجرة المشرقية وأهم إشارة أوردتها المصادر عن ذلك كانت للقاضي عياض إذ قال: "ودخلها مصر⁽²⁾ أئمة من أصحاب أبي حنيفة وأما إفريقية وما ورائها من المغرب فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين⁽³⁾" ورغم أن العبارة وما ورائها مبهمة فإنه يمكن الاستنتاج على سبيل الظن أن المقصود بها المغرب الأوسط والمغرب الأقصى معا وحتى الأندلس⁽⁴⁾.

لقد أضاف ابن فرحون الذي نقل عن عياض تحديدا أكثر وضوحا لانتشار المذهب الحنفي في المغرب الأقصى فقال: "ودخل منه شيء ما ورائها (إفريقية) من الغرب بجزيرة الأندلس ومدينة فاس⁽⁵⁾ وهذا يعني أن المذهب الحنفي انتشر في المغرب الأقصى لأن فاس تعني أحيانا في مصطلحات المؤرخين المغرب الأقصى أو الدولة العلوية آنذاك، ولكن انتشاره بصورة أقل تحديدا في الحواضر ويعود هذا إلى طبيعة المنطقة الصعبة التي ظلت ممتعة عن

(1) المغرب الأقصى: حدوده من وجدة إلى أسفي، حاضنة البحر المحيط، يمر فيه النهر الكبير المعروف بأمر الربيع ينتهي مدده في البحر المحيط إلى سبعين ميلا عند أزموور ومنبعه من جبال درن (الأطلس الكبير) وينبع منها نهر آخر يمر ببلاد درعة (وادي درعة) إلى أن يغوص في الرمال قبلة بلاد السوس... وينبع منها نهر كبير ينحدر شرقا، أنظر: محمد بن أحمد أبي رأس الناصر: عجائب الأسفار ولطائف الأخبار، تحقق: محمد غانم، المركز الوطني للبحث في الأنثروبولوجية الاجتماعية والثقافية، 2008، ج2، ص11.

(2) مصر: سميت بمصر بن مصرام أيام بن حام بن نوح عليه السلام وهي من فتوح عمر بن العاص في أيام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وطول مصر أربع وخمسون درجة وثلثان، وعرضها تسع وعشرون درجة وربع في الإقليم الثالث، انظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج5، ص137.

(3) القاضي عياض: المصدر السابق، ص54.

(4) تسمى أحيانا الدول بأسماء عواصمها مثل القيروان بإفريقية.

(5) ابن فرحون: المصدر السابق، ص17.

توغل الثقافة العربية الإسلامية محتفظة بالتقاليد البربرية رغم جهود تعليم البربر⁽¹⁾ وتفقيهم في الدين كانت مبكرة خصوصا على عهد موسى بن نصير⁽²⁾.

وقد تواصلت هذه الجهود حتى العهد المرابطين حيث تمكن حركة المرابطين التي تعتبر الحركة الثانية بعد حركة الخوارج الاباضية والصفيرية من التوغل في أرياف وصحاري المغرب ناشرة الثقافة العربية الإسلامية وممكنة للمذهب المالكي من السيادة أما صاحب جذوة الاقتباس فقد أورد صورة أكثر وضوحا عن انتشار المذهب الحنفي بالمغرب الأقصى حيث قال أن السيادة كانت له هناك⁽³⁾، وقد ظهر المذهب الحنفي وظهرت آراء أبي حنيفة في إمارة سجلماسة⁽⁴⁾ الخارجية الصفيرية كما أسلفنا القول، وحتى القرن الخامس الهجري نجد لدى المؤرخين وأصحاب تراجم الطبقات ذكر بعض علماء الأحناف في المغرب الأقصى خصوصا فاس.

وما يمكن استخلاصه هو أن المذهب الحنفي لم يكن واسع الانتشار بالمناطق الغربية من المغرب الإسلامي وانه بقي مقتصرًا على الحواضر دون البوادي وعلى الخاصة دون العامة كما انه بقي محصورا في شمال المغرب الأقصى حيث وصلت جيوش الخلافة العباسية، وبقي جنوب المغرب بعيدا عن المذهبية حتى العصر المرابطي⁽⁵⁾.

(1) البربر: أي الأشراف الأحرار، نزع إلى شمال إفريقيا بعضه من أوروبا وبعضه من اليمن على الطريق الحبشة ومصر وليبيا، وانتشروا في ربوع المغرب وجهات من الصحراء وكان ذلك في عصور متقدمة لا تقل عن ثلاثين قرنا قبل ميلاد المسيح، انظر: عثمان الكعاك: البربر، أعده للنشر تمنغاست، ص7.

(2) الرقيق القيرواني: تاريخ افريقية والمغرب، تحقق: المنحني الكعبي، مطبعة تونس، 1967، ص70.

(3) ابن القاضي عياض: التعريف بالقاضي عياض، تحقق: محمد بن شريفة، منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الرباط، 1983، ص122.

(4) سجلماسة: بنيت سنة 140هـ-757م، وهي مدينة سهلية أرضها سبخة ولها بساتين كثيرة وهي في أول الصحراء لا يعرف في غربها ولا قبليها عمران ومنها تدخل إلى بلاد السودان. أنظر: أبي عبيد البكري: المصدر السابق، ص 148-149.

(5) حركات إبراهيم: المغرب عبر التاريخ، دار السلمي، المغرب الأقصى، 1984، ص128.

المذهب الحنفي في الأندلس:

لا تذكر المصادر عن دخول المذهب الحنفي إلى الأندلس⁽¹⁾ إلا القليل النادر، بل إن بعضها ينفي أي تواجد للحنفية لها بأية صورة كانت، ومرجع ذلك للعداوة التي كانت قائمة بين الخلافة العباسية التي تتخذ من المذهب الحنفي مذهباً رسمياً لها وبين الأمويين الذين ظلوا يعتبرون العباسيين أعداء لأنهم اغتصبوا منهم السلطة أو الخلافة في المشرق لذا رأوا أنهم لا يمكن السماح لأرائهم أو لأراء المذهب من التسرب إلى مناطق نفوذهم بالأندلس، لذلك فإن الإشارات القليلة النادرة التي وردت في المصادر التي جاءت إما عفوية أو لضرورة اقتنتها المناسبة تبين أنه كان بالأندلس بين الخاصة رجال الأحناف كفقهاء أو تجار أو مقلدين لأرائهم دون أن يكونوا على مذهبهم فقد أورد المقدسي حديثاً حول مناظرة قامت على ما يبدو بين رجال المذهب المالكي وبعض الأحناف في حضرة أمير الأندلس، هشام الرضا الذي تجاهل وجود أبي حنيفة ومذهبه لقوله: "من أين كان أبو حنيفة"⁽²⁾، قالوا من الكوفة⁽³⁾، فقال: ومالك؟ قالوا من المدينة، قال: عالم دار الهجرة يكفيننا، يضيف المقدسي أن الأمير أمر بإخراج أبي حنيفة وقال: لا أحب أن يكون في عملي مذهباً⁽⁴⁾.

ورغم أن هذه الرواية يغلب عليها الطابع القصصي لأنه لا يعقل أن يسأل أمير الأندلس عن علم من أعلام الإسلام ومذهبه مثل أبي حنيفة سيما في عصر ميزته المعرفة والعلم، بهذا السؤال فإنه يؤكد من جهة أخرى بأن تواجد المذهب الحنفي كان على مستوى الآراء وبعض الرجال من الخاصة علماء وتجار، ولم يتعد ذلك إلى عمق المجتمع والبلاد، وإلا لما استطاع الأمير أن يأمر بإخراجهم لأنهم لو كانوا من العامة لكانوا كثيري العدد وكان من الصعب عليه

(1) الأندلس: اسم الأندلس في اللغة اليونانية اشبانيا وهي جزيرة في آخر الإقليم الرابع إلى المغرب متصلة ببحر أقيانس الأعظم الذي لا عمارة وراءه، أنظر الحميري: صفة جزيرة الأندلس، تصحيح وتعليق: لافي بروقتصال، دار جيل، بيروت، لبنان، ط2، 1408هـ-1988م، ص1.

(2) محمد المقدسي: المصدر السابق، ص337.

(3) الكوفة: المصر المشهور بأرض بابل من سواد العراق ويسميتها قوم غد العذراء وقيل سميت الكوفة كوفة اجتماع الناس بها وهي في الإقليم الثالث، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج4، ص490.

(4) محمد المقدسي: مصدر سابق، ص337.

إصدار هذا القرار ويؤكد ابن الفريسي بهذا التواجد النوعي المحدود للمذهب الحنفي بالأندلس، حيث يقول بأن الذين كانوا يرحلون إلى المشرق يتصلون هناك برجال المذاهب ويأخذون عنهم دون تمييز واقتطفنا هذه الأمثلة التي نقول: " إن قاسم بن أنعم (ت 340هـ-951م) الذي رحل إلى المشرق وهو من أهل قرطبة⁽¹⁾ واتصل بالكوفيين والبصريين⁽²⁾ ويقاضي القضاة في بغداد وأخذ عنهم جميعاً⁽³⁾".

وأشار القاضي عياض بدوره إلى هذا الوجود أو التواجد وحدد معالم ذلك فقال: " إنتحل قوم من الرحالة والغرباء شيئاً من مذهب الشافعي وأبي حنيفة وأحمد فلم يتمكنوا من نشره فمات لموتهم على اختلاف أزمانهم إلا من تدين به في نفسه ممن لا يؤبه لقوله⁽⁴⁾".

وتعتبر هذه أدق إشارة وضحت ما سبق قوله، وبينت الدور الذي قام به الرحالة ثم الغرباء وهم الوافدون من المشرق أو من أنحاء المغرب طلباً للأمن أو العلم أو الاتجار، ويمكن في ختام هذا العرض عن انتشار المذهب الحنفي في الأندلس أنه لم يتمكن من التمرکز في هذه البلاد لأن الأندلس كان المذهب المالكي صاحب السلطان⁽⁵⁾ بعد أن أزاح المذهب الأوزاعي، وأوقف توغل المذاهب الأخرى رغم تواجد المحدود لها لكن على مستوى الأفراد والآراء فقط.

(1) قرطبة: مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها وكانت سريراً لملكها وقصبتها وبها كانت ملوك بني أمية وبينها وبين البحر خمسة أيام وقال حولها ابن حوقل: وأعظم مدينة بالأندلس قرطبة وليس لها في المغرب شبيه في كثرة الأهل وسعة الرقعة وهي حصينة بسور من الحجارة ولها بابان مشرعان في نفس السور وأبنيتهما مشتبكة محيطة في شرفيها وشمالها وغربها وجنوبها، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج1، ص324.

(2) يحتمل أن يكون المقصود بالكوفيين والبصريين الأحناف، كما يحتمل المدرستين اللغويتين المعروفتين.

(3) بغداد: اسم فارسي معرب، طولها خمس وسبعون درجة وعرضها أربعة وثلاثون درجة داخلية في الإقليم الرابع، تعتبر أم الدنيا وسيدة البلاد، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج1، ص458.

(4) القاضي عياض: المصدر السابق، ص55.

(5) محمد تيمور باشا: المرجع السابق، ص56.

المذهب الحنفي في صقلية :

انتشر المذهب الحنفي في جزيرة صقلية⁽¹⁾ انتشارا واسعا على ما يبدو حيث ظل بها طيلة الحكم الإسلامي (212-484/827-1090م)، وهذا ما دعا المقدسي إلى القول بأن أكثر أهالي صقلية حنفيون⁽²⁾.

إن صقلية التي فتحت في عهد الأغالبة سنة 212هـ/827م بعد محاولات عديدة قبل ذلك⁽³⁾ كان بعض الجند الذي فتحها حنفي المذهب⁽⁴⁾ وهذا الجند يعد حجر الزاوية في بناء المجتمع العربي الإسلامي بالجزيرة كما أن أسد بن الفرات قائد حملة الفتح، وبعض مرافقيه من قضاة ودعاة ومعلمين كانوا إما أحنافا أو يميلون إلى اخذ بأراء الأحناف مثل أسد بن الفرات⁽⁵⁾، الفرات⁽⁵⁾، بالإضافة إلى حركة الجهاد والرباط في سبيل الله التي كانت من العوامل المساعدة على استقرار العديد من الأحناف في الجزيرة التي كانت ثغرا مهما في مواجهة العدو⁽⁶⁾.

وكذلك الهجرة العادية أو حركة السكان الحرة ضمن إطار الدولة الإسلامية التي شهدتها تلك الفترات سيما من المشرق الإسلامي باتجاه المغرب، ومن المغرب باتجاه صقلية وجهات أخرى خصوصا بعد أن احتدم الصراع المذهبي في افريقية والمغرب بين المذهبين الحنفي

(1) صقلية: من جزائر نحو المغرب مقابلة افريقية وهي مثلثة الشكل بين كل زاوية والأخرى مسيرة سبعة أيام وقيل دورها مسيرة خمسة عشر يوما وافريقية منها بين المغرب والقبلة وبينها وبين ريو، وهي مدينة في البر الشمالي الشرقي الذي عليه مدينة في البر الشمالي الشرقي الذي عليه قسطنطينية مجاز يسمى الفارو في أطول جهة منها الساعة عرض ميلين وعليه من جهتها مدينة تسمى الميسى وهي جزيرة خصبة كثيرة البلدان والقرى والأمصار، انظر: ياقوت الحموي، المصدر السابق، ج2، ص416.

(2) القاضي عياض: المصدر السابق، ص238.

(3) الرقيق القيرواني: المصدر السابق، ص102. ابن عذارى: المصدر السابق، ج1، ص49.

(4) استنتاجا مما ذكرته المصادر التالية، ابن عذارى: ص102. القاضي عياض: نفس المصدر، ص477. عبد الله المالكي: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وافريقية، تحق: حسين مؤنس: مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1951، ص272.

(5) أبو العرب: المصدر السابق، ص163. ابن عذارى: المصدر السابق، ص102.

(6) ابن حوقل: صورة الأرض، طبع في مدينة بريل بلندن، ط2، 1938، ج1، ص116.

والمالكي بعد وفاة الإمام سحنون، وتبنى العامة المذهب المالكي، وافترضنا هنا أن عددا من الأحناف انتقلوا إلى صقلية سيما المشتغلون بالتجارة منهم، أين كان الجو مناسبا لأحمالهم وحركتهم الفكرية والمذهبية باعتبار أن أغلبية سكان الجزيرة كانوا أحناف كما سبق ذكره. إن الرحلات البحرية لا سيما في المشرق باتجاه المغرب والأندلس كانت تمر بالجزيرة، والعكس صحيح⁽¹⁾، ولا ريب فإن من خلالها كانت المذاهب وأراء رجالها تنتقل عبرها منها المذهب الحنفي وأراء رجاله خصوصا انه كان احد المذاهب السائدة في الدولة الإسلامية ومذهب الخلافة العباسية الرسمي⁽²⁾.

(1) ابن عذارى: المصدر السابق، ص109. القاضي عياض، المصدر السابق، ج2، ص243.

(2) ابن حوقل: المصدر السابق، ص115. ابن عذارى: المصدر السابق، ص242. الدباغ: معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان، تحقق: أبو النور - محمد مضوي: الناشر، المكتبة العتيقة، ص 165، 292.

❖ توطئة:

تكونت مذاهب الأمصار، وقد اشدت الاختلاف في المدائن في تكوين المدارس الفقهية، فكان بالعراق مدرسة فقهية لها منهاج ثم بالحجاز ثم بالشام، كما كان الشيعة لهم مدرستهم ثم صار بعد ذلك في كل مدرسة رجل بارز يلتف حوله تلاميذ يمدهم بالرواية والدراسة الفقهية ويعطيها أحكامها فكان بالكوفة شيخ القياس أبو حنيفة وكان بالمدينة شيخها مالك، وكان بالشام شيخها الازاعي، ثم جاءت الطبقة الثانية فكان الشافعي وأحمد وداوود، وتتابع من بعدهم الاجتهاد، ثم الانحياز المذهبي فأصبح المجتهد لا يجتهد اجتهادا مطلقا بل يجتهد في دائرة مذهبه. ثم انتقل الاجتهاد في دائرة أصول المذهب إلى التقيد بآراء الإمام مع الاجتهاد فيما لم يرد فيه نص في المذاهب ثم صار بعد ذلك إلى التقيد بآراء المجتهدين في المذهب والتخرج عليها... واختلاف الآراء في الفروع الفقهية لا يدل على انحراف في الدين ما دام لم يخرج عن المقررات الشرعية المجمع عليها من السابقين و من جاء بعدهم. بل إن الاختلاف ما دام أساسه طلب الحق، يفتح للناس باب التوسعة فيما يختارون، يفتح للعقول الطريق للاختيار الصحيح. فإنه من وسط اختلاف الآراء، وتعرف أوجه النظر فيها، ولقد كان كل إمام من أئمة الاجتهاد حريصا على أن يعرف أقوال المختلفين. وكان الإمام أبو حنيفة يقول: " أعلمهم باختلاف الناس " حيث يكمن الاختلاف في الفروع في أصل مجمع عليه ولا في أمر من مفردات الكلام الثانية التي لا يجوز الاختلاف فيها إنما كان الاختلاف المذهبي في الفروع⁽¹⁾.

إن الاختلاف في الأمور الجزئية التي تتجاوزها الأنظار و لم يثبت بدليل قطعي الحكم فيها و كان ذلك في موضوعات مختلفة و في نواح من الاستدلال متباينة و الاجتهاد في كلها ثواب ولو أدى إلى خطأ⁽²⁾ و قد ورد أن النبي صلى الله عليه و سلم قال: " للمجتهد إذا أصاب أجران و إن أخطأ فله أجر واحد.

ولهذا الخلاف المذهبي جذور تعود ربما إلى تأسيس القيروان ذاتها (50هـ/670م). فعندما استقر الإسلام بها، لم يدخلها على شكل قوالب ثابتة، بل إنه أتاها على شكل نزاعات و اتجاهات، تأثر ذلك الدين أيضا بنوعية شخصية الداعي فهو مذهب سني موال للأمويين إذا كان الداعي سنيا أو هو مذهب خارجي إذا كان الداعي من الذين فروا من الاضطهاد الأموي

(1) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص270.

(2) نجم الدين الهيتتاني: المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي، منشورات تبر الزمان، تونس، 2004، ص12.

بالشرق، و هو يلقي أذانا صاغية لدى البربر، خاصة منهم الذين تمكنوا من التمييز بين تعاليم الإسلام من جهة و ممارسات ولاة الأمويين من جهة أخرى⁽¹⁾.

وينفرد بالساحة الإفريقية مذهبان فقهيان هما المذهب الحنفي و المذهب المالكي، وقبل دخولهما إلى مرحلة التنافس، يبدو أنهما مرا بمرحلة التعايش والازدواجية إلى أواخر الثاني للهجري/و الثامن للميلادي، و يبرز ذلك على مستوى عالين إفريقيين سمع من مالك بن انس ومن أئمة المذهب الحنفي، وهما عبد الله بن فروخ (ت185هـ، 801م) وعبد الله بن غانم(ت190هـ/805م)، وبسبب ذلك أصبح من الصعب تصنيف هاذين العالمين ضمن الحنفية أو المالكية.

وإن تم إدخال المذهب الحنفي إلى افريقية على أيدي هذين العالمين، فإن نشره بها وتركيزه بها تم على يد أسد بن فرات إثر ولايته منصب القضاء بالقيروان سنة 203هـ/818م ، وقد ساعده على ذلك الأغلبية الذين قدموا المذهب الحنفي منذ سنة 201هـ/817م مقلدين في ذلك العباسيين⁽²⁾.

(1) طارق دايرة: القضاء عند الأغلبية، رسالة ماستر في التاريخ الإسلامي الوسيط، الجزائر، 2012، ص117.

(2) نجم الدين الهيتاني: المرجع السابق، ص20.

أسباب النزاع بين المدرستين:

لقد واجه المسلمون بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم الكثير من القضايا الشائكة، سواء كانت مالية أو اجتماعية أو اقتصادية، مما لم يرد فيها نص قطعي لا سيما بعد حركة الفتوحات العظيمة في عهد الخلفاء الراشدين وما تبع ذلك من دخول أجناس مختلفة فحمل ثقافات مختلفة في حظيرة الدولة الإسلامية، فنشأت بذلك قضايا مختلفة المنازع الاقتصادية والمالية والاجتماعية في القضايا التي لم يرد نص عليها من القرآن والسنة وعلى كيفية مواجهتها، فدفعت هذا كبار الصحابة إلى الاجتهاد في حل تلك المعضلات، بما يهديهم إليهم رأيهم وقياسهم طلباً لتحقيق المصلحة العامة و المقصد العام للشريعة، وقد نتج عن هذا ظهور مصدر تشريعي معهم ألا وهو "الرأي" الذي توسع في العمل به بعضهم وصنف دائرته البعض الآخر⁽¹⁾.

إن الاختلاف جاء لضرورة اجتهادية أملاها الاجتهاد نفسه في فهم الحكم مباشرة من الأدلة الشرعية⁽²⁾، ومداره لم يكن في ذات الدين ولا في لب الشريعة، لكنه كان في فهم نصوصها وفي تطبيق كلياتها على الفروع⁽³⁾، ولم يكن مبنياً على هوى في النفوس وتعصب في الرأي لنصرة مذهب أو دحض حجة مخالفة، وإنما وجدت لأسباب منها ما يعود إلى طبيعة المتدربين و منها ما يعود إلى طريقة استنباط الأحكام من أدلتها التفصيلية و هي كالتالي:

1- أسباب خاصة بطبيعة المتدربين:

-**اختلاف وجهات النظر في الفقه:** يعود إلى تفاوت العقول والأفهام، وإختلاف وجوه الدلالة في فهم النصوص وإستنباط الأحكام وإدراك عللها الشرعية، فالاختلاف في وجهات النظر وتقرير الأشياء والحكم عليها أمر طبيعي، إذ طبيعة الأعمال الذهنية والعلمية اقتضت مهارات وقدرات متفاوتة ومتباينة⁽⁴⁾، ونستدل بذلك قوله تعالى: "ولو شاء ربك لجعل الناس امة واحدة ولا يزالون مختلفين" ⁽⁵⁾.

(1) فاطمة شلبابي ونعيمة درواز: النزاع بين مدرستي العقل والنقل، مذكرة ليسانس، جامعة مسيلة، 2009، ص36.

(2) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص288.

(3) نفسه، ص270.

(4) فاطمة شلبابي ونعيمة درواز: المرجع السابق، ص36.

(5) سورة هود: الآية 118.

وكان أهل المدينة يرون أن السنن الآثار التي بين أيديهم كافية لتلبية الحاجة الفقهية وأنه لا شيء يدعوهم للرأي بكل ضروبه⁽¹⁾، أما أهل العراق فكانوا يرون أن نصيبهم بالسنن ليس بالقليل، فقد عاش بينهم عدد من الصحابة الذين انتقلوا إلى العراق، و هذا ما أدى إلى قوة نفوسهم على أهل الحديث و خالفوهم في كثير من العلم ضنا منهم أن السنة انتقلت إليهم و صارت عندهم.

- **تفضيل المدينة على العراق:** تعتبر مسألة تمييز المدينة على غيرها من الأقطار سببا رئيسا في النزاع و الاختلاف، بحيث كانوا يعتبرون المدينة دار الدعوة والعراق دار الضرب، حيث قال مالك: "أما أهل العراق فأهل كذب وباطل وزور، أما أهل الشام أهل جهاد ليس عندهم كبير علم و أما أهل الحجاز ففيهم بقية العلم". و قال أيضا: " نزلو أحاديث أهل العراق منزلة أحاديث أهل الكتاب، لا تصدقوهم ولا تكذبوهم"⁽²⁾.

فأهل الحجاز يرون أحاديثهم مقدمة على غيرهم، بل ويرون أن حديث العراقيين و الشاميين إن لم يكن له أصل عند الحجازيين فليس بحجة، فأفضلية المدينة في أحاديثها و في عدد الصحابة التي استوطنوها أدى إلى تمسك كل بلد بما عنده من الآثار والسنة مستدلين بأفضلية كل واحدة في إتباع المنهج حسب ما ذكرناه⁽³⁾.

✓ **التعصب المذهبي:** بحيث يرى كل منهم أن الحق محصور في إحدى هذه المذاهب حيث قال ابن خلدون: " لما انتهى ذلك من الأئمة من علماء الأنصار وكانوا بمكان حسن الظن بهم فاقترصر النقاش على تقليد سواهم لذهاب الاجتهاد ولصعوبته، وتشعب العلوم، وأقيمت المذاهب الأربعة وجرى الخلاف بين المتمسكين بها والأخذ بأحكامها، مجرى الخلاف في النصوص الشرعية"⁽⁴⁾.

✓ **طبيعة البيئة التي نشأت فيها المدرستين:**

اختلاف البيئة أدى إلى الإختلاف في المنهج المتبع، فالكوفة كانت مهد الفتن إلى جانب ورثت الحضارة الفارسية بعد اتساع الفتوحات الإسلامية ودخول أجناس مختلفة الثقافات وتعقيد

(1) أحمد بن الحسن الحجوي: المرجع السابق، ص 90.

(2) فاطمة شلبابي ونعيمة درواز: المرجع السابق، ص 38.

(3) أحمد بن الحسن الحجوي: المرجع السابق، ص 90-91.

(4) فاطمة شلبابي ونعيمة درواز: المرجع السابق، ص 39.

الحياة فيها وكثرة القضايا والمسائل المستجدة أدى بهم إلى التمسك بالرأي ويقللون من رواية الحديث تحرزا من الوقوع في الأحاديث الموضوعية.

أما الحجاز فتختلف عن العراق حيث بساطة الحياة فيها غلبت البداوة عليها إلى جانب هذا توفرها على عدد كبير من الصحابة الذي أدى إلى كثرة الأحاديث عندهم لذلك تميزت البلاد بلزوم النصوص والوقوف عندها أكثر من غيرهم، فالتباين في مميزات كل منطقة نشأت فيها المدرستين أدى إلى حدوث تباين في المنهج المتبع وتشدد كل واحد برأيه وذلك سبب كون المنطقتين مختلفتين في الأعراف⁽¹⁾.

✓ **تمسك كل مدرسة بمنهج إمامها والتابعين من قبلهم:**

لقد أدى تفرق الصحابة في الأمصار معلمين ناشرين للسنة والدين والفقهاء إلى أخذ كل بلد برواية معلمهم من الصحابة وبرأيه، فكان ذلك أول تشعب في الفقه واختلاف البلدان ولأقطار فيه وتعصب كل قطر إلى فقههم⁽²⁾، ونستدل ذلك أول ما قاله الدهلوي والمختار عند كل مذهب أهل بلده وشيوخه لأنه أعرف بصحة أقاويلهم وأوعى للأصول المناسبة لهم وقلبه أميل إلى فضلهم، فمذهب عمر وعثمان وابن عباس وزيد بن ثابت وأصحابهم أحق بالأخذ عن غيره عند أهل المدينة، لما بينه النبي صلى الله عليه و سلم من فضائل المدينة لأنها مأوى الصحابة و مجمع العلماء في كل عصر⁽³⁾، وعليه فقد كانوا يرون أهل المدينة وأتباعهم اثبت الناس في الفقه، أما "إبراهيم النخعي" يرى أن عبد الله بن مسعود وأصحابه اثبت الناس في الفقه ونلمس ذلك من خلال قول أبي حنيفة للوزاعي أن إبراهيم أفقه من سالم ومن هذا نرى أن الاختلاف في هذه الحالة اختلاف شيخ لا اختلاف منهج⁽⁴⁾.

(1) يوسف بن أحمد حوالة: الحياة العلمية في أفريقية، المغرب الأدنى منذ إتمام الفتح في منتصف القرن الخامس هجري،

منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1321هـ-2000م، ج1، ص262-263.

(2) أحمد بن الحسن الحجوي: المرجع السابق، ص89.

(3) فاطمة شلبابي ونعيمة درواز: المرجع السابق، ص37.

(4) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص176-178.

مظاهر العلاقة بين الحنفية و المالكية:

على اعتبار أن المذهبين المالكي والحنفي كانا الغالبان في إفريقية الأغلبية، فقد إعتدنا عليهما في دراستنا لكل الصراعات المذهبية، إضافة إلى أن جل المصادر المعتمدة في بحثنا هذا، فرضت علينا أن نتحدث عن الصراع المذهبي بالدولة الأغلبية من خلال علاقة المذهب الحنفي بالمذهب المالكي.

فكانت بداية هذه المواجهة هي معارضتهم للفقهاء الحنفية، فبعض المصادر تشير إلى أن المالكية والأحناف كانوا على وئام، اتسمت العلاقة بينهما خلال القرن الثاني الهجري بالتعاون رغم بعض الخلافات الطفيفة بين الطرفين، لكن ابتداء من القرن الثالث الهجري توترت العلاقة بين الطرفين وأخذ يكثر الصراع بينهما⁽¹⁾، هذا لما أظهره أتباع المذهب الحنفي من بدع و إحدائهم في الدين بعض الأحكام الخاطئة وتحالفهم مع ولاة الاغلبية⁽²⁾، و يرجح أن السبب الحقيقي للصراع بين العراقيين هي السياسة و حب الرئاسة⁽³⁾، وقف الأحناف في وجه المالكية وعرضوهم لمختلف المحن والعقوبات و كان هذا بمولاة مع الحكام الاغلبية أمام هذا الانحياز للحنفية التفت الناس حول المالكية⁽⁴⁾، وتمسك الناس به أكثر فأكثر، وما يلاحظ أن رغم قوة الصراع لم يبلغ حد القطيعة التامة بين الطرفين وإنحصر بين المالكية وغلاة الأحناف واستمر الأمر كذلك حتى العهد الزيري وخدم الصراع نهائيا بينهما و كان ذلك بفضل اضمحلال المذهب الحنفي⁽⁵⁾.

وأول صراع هو الصراع المالكي الحنفي ، كون المذهب الحنفي قدر له الانتشار و الظهور في وقت مبكر عن المذهب المالكي، يقول عياض: " و أما إفريقية و ما وراءها من الغرب فقد كان الغالب عليها في القديم مذهب الكوفيين إلى أن دخل عليها ابن زياد وابن أشرس والبهلول بن راشد ومن بعدهم أسد بن فرات بمذهب مالك، فأخذ به كثيرا من الناس لم

(1) حفيظ كعوان: أثر الفقهاء المالكية الاجتماعي و الثقافي بإفريقية ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب والعلوم الانسانية، جامعة باتنة ، 2008 ، ص108 .

(2) قيس حريزي: الانتاج المالكي و أثره في تثبيت المذهب ببلاد الغرب الاسلامي ، رسالة ماجستير ، كلية الاداب والعلوم الاجتماعية، جامعة تلمسان ، 2008 ، ص25 .

(3) نجم الدين الهينثاني: المرجع السابق، ص117.

(4) قيس حريزي: المرجع السابق، ص 26 .

(5) حفيظ كعوان: المرجع السابق ، ص 109 .

يزل يفشوا إلى أن جاء سحنون فغلب في أيامه⁽¹⁾ ثم صار المذهبان متكافئين للحد الذي جعل رجالها يتتايبون على جهاز القضاء الاغلي⁽²⁾.

قام أول صراع بين المالكية والحنفية في الدولة الأغلبية في شكل منهجي جدلي بين أسد بن فرات والإمام سحنون تعلق بطريقة الاستدلال وأسلوب التدوين⁽³⁾، ثم تطور الصراع إلى صراع مذهبي أو جدلي علمي، حيث تغذى الصراع المالكي الحنفي بالصراعات السياسية، خاصة و أن المذهب الحنفي هو المذهب الرسمي للسلطة الأغلبية تبناه أمراء الدولة بالرغم من أن سياستهم تقوم على تبني كل المذاهب الفكرية وتشجيعها، والتي استغلها الفقهاء والقضاة الأحناف لامتحان فقهاء وقضاة المالكية لأسباب متعددة كمسألة خلق القرآن⁽⁴⁾ وإباحة النبيذ⁽⁵⁾ ومسألة الربا⁽⁶⁾.

لم يعرف مجال المنافسة المالكية الحنفية حدا ، وراح الأحناف يحاولون الانتصار لمذهبهم وحومل الناس عليه⁽⁷⁾ فقد حاول أحد أعوان القاضي سليمان بن عمران إجبار أهل المنستير على إتباع المذهب الحنفي، إلا أن رد الفعل جاء قويا مؤكدا رفض العامة له ،

(1) القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص15

(2) نادية بلمزيتي: الفقيه والمحنة في تاريخ المغرب الوسيط (منتصف القرن 2هـ/8م، منتصف القرن 5هـ/11م)، مذكرة ليسانس، جامعة المسيلة، قسم التاريخ، 2008، ص67.

(3) عبد العزيز المجدوب: الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية، الدار التونسية للنشر والتوزيع، تونس، 1975، ص65.

(4) من أشهر من امتحن في خلق القرآن الإمام سحنون الذي اضطره تمسكه بأن القرآن كلام الله غير مخلوق إلى الخروج من القيروان، وللجوء إلى عبد الرحيم الزاهد بقصر زياد، أنظر: الدباغ: المصدر السابق، ج2، ص93-94.

(5) من أبرز صور الإختلاف المالكي الحنفي حول مسألة تحليل النبيذ، المناظرة التي جرت في مجلس الأمير الأغلي زيادة الله بن الأغلب، بين أسد بن فرات عن المالكية وأبي محرز عن الحنفية فالأول يذهب إلى تحريمه والثاني يذهب إلى تحليله، أنظر: المالكي: المصدر السابق، ج1، ص288.

(6) شنع المالكية على بعض الأحناف تحليلهم المعاملات الربوية، ذكر المالكي أن عبد الله محمد بن سعيد بن الأشح العراقي (ت 293-206م)، كان يقول للناس: "أديروا بيتكم ما شئتم من بيع الحرام ثم تعالوا إلي أجعله لكم حلالا"، وفي المقابل نجد تشدد المالكية في مثل هذه المعاملات ونجد أن أحمد بن أبي سليمان (ت 291-900م) يقول في الربا: "لا حول ولا قوة إلا بالله حرام، حرام، أنظر: المالكي: المصدر السابق، ج1، ص507.

(7) إسماعيل سامعي: دور المذهب الحنفي في الحياة الاجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي (من ق 02 إلى ق5هـ/ق08م-ق11م)، أطروحة ماجستير، جامعة الجزائر، قسم التاريخ، 1995، ص196.

وتمسكها بمبادئ المالكية⁽¹⁾ فاتخذ الحنفية من أي محاولة للتعرض لأبي حنيفة أو مذهبه مبررا الأعمال التتكيل والاضطهاد، وهذا ما صوره المالكي بدقة في المحنة التي دارت على أبي عبد الله محمد بن الفتح المرجي (ت334هـ/945م) الذي ضربه محمد بن عبد الله الرعيني الحنفي بأمر من القاضي الحنفي ابن عبدون (ت297هـ/909م) لتكلمه في أبي حنيفة⁽²⁾.

إذا كان الحنفية قد استغلوا نفوذهم لدى السلطة فإن المالكية لم يترددوا في استغلال حضورهم السياسي بدورهم، إذ أن القاضي سحنون بن سعيد امتحن القاضي والفقير ابن أبي جواد، و ضربه حتى الموت وذلك أنه قد رفع عنه قبضته لوديعة أنكرها، فكان يخرج كل يوم جمعة ويضربه عشرة اسواط⁽³⁾، حيث برز الصراع المالكي الحنفي بصورة واضحة فور وفاة القاضي سحنون، وتعين سليمان بن عمران خلفا له، فقد بادر هذا الأخير بمضايقة محمد بن سحنون وملاحقته مما اجبره على التخفي منه، ويعود ذلك إلى أسباب منها أن علماء المالكية دبروا خطة لتقديم ابن الإمام سحنون لوظيفة القضاء بعد وفاة أبيه⁽⁴⁾.

وامتحن القاضي ابن عبدون (ت297هـ/909م) الذي كان عراقيا متعصبا على المدنيين، سلفه عبد الله بن احمد بن طالب، إذ انه دبر له من سقاه سما و منه فظاهرة الامتحان جعلت العلاقات الحنفية المالكية تدخل منعرجا جديدا كان من أهم نتائجه استفحال التعصب بين الطرفين والذي جعل القاضي يعمد أحيانا إلى إستغلال منصبه للتسلط على أصحاب المذهب الأخر⁽⁵⁾.

وقد عايش مالك من ناحية وأبو حنيفة من ناحية أخرى من مظاهر الانحراف، وربما ساهم كل واحد من جانبه في تذكيتهم، ومن ذلك انه روى عن مالك انه قال في أبي حنيفة: " ويظهر أن أصحاب أبي حنيفة لم يسكتوا عن ذلك بل ردوا الفعل، حيث تعمد أبا يوسف إيقاع مالك في فخ إمام الخليفة"هارون الراشد"(170هـ-193م/786هـ-890م)، فغضب مالك قائلا للخليفة: "

(1) المالكي: المصدر السابق، ج1، ص453.

(2) نفسه ، ج2، ص314.

(3) ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص110.

(4) نجم الدين الهنتاني: المرجع السابق، ص235.

(5) أبو العرب: المصدر السابق، ص16.

سفيه سال من مسائل لسفهاء توليه على أمور المسلمين⁽¹⁾، و من جهة أخرى سعى مالك إلى إبراز فكرة مفادها المدرسة الكوفية هي تبع للمدرسة المدنية، وأن العلم الصحيح هو لدى المدنيين، ولقد استنتجنا ذلك من خلال ما اثر عنه فيما يخص عبد الله بن مسعود أحد أبرز رجال المدرسة الكوفية، فقد كان هذا الأخير يتراجع عن البعض من فتاويه التي كان يسأل عنها في العراق، أثر قدومه من المدينة حيث العلم الصالح⁽²⁾، إلا أن الحنفيين من أهل الكوفة كذبوا هذه الفكرة، ومن المؤكد أن أهل إفريقية، وبداخل هذين المذهبين إلى بلادهم قد عايشوا هذه الخلافات نتيجة لإتصالهم بالشرق عن طريق الرحلة، بل إنهم مساهمون على ما يبدو في تذكيتهم نتيجة لتوفر عوامل خاصة بإفريقية، زادت في حدة هذه الخلافات بين المدرستين، فقد أشار " سعد غراب" إلى عاملين خاصين بإفريقية ويتعلق الأول بأخذ الحنفية ببعض الأفكار الاعترالية بينما رفض المالكية ذلك مما أثر سلبيًا في العلاقة بين المجموعتين⁽³⁾.

وقد راح الصراع يزداد حدة وأحيانًا انحدارًا، حتى أن العراقيين صاروا يعتمدون أساليب السب والشتم في حق فقهاء وقضاة المالكية، وفي هذا السياق يقول المالكي: " كان العراقيون قد استعملوا رجلا يسب محمد بن سحنون، و كانوا يوصونه على ذلك، فكان ذلك الرجل إذا لقي محمداً مخلصاً سبه علانية، وإذا لقيه في أصحابه سبه سرا في أذنه⁽⁴⁾، ولم تسلم من الصراع حتى البيوت التي بناها قضاة المالكية بالمساجد للقضاء بها، فالبيت الذي بناه سحنون بالجامع كان إذا ولي عراقي هدمه، وإذا ولي مدني بناه من جديد⁽⁵⁾.

والأغرب من ذلك أن مظاهر الصراع انتقلت حتى إلى مدينة الأموات (المقبرة) فالقاضي محمد بن عبدون دفن "باب سلم" جوار القاضي سليمان بن عمران، و كلاهما حنفيان، و بالمقابل دفن القاضي حماس بن مروان "باب نافع" قرب قبر سحنون بن سعد وهذا يعني على ما يظهر أن قبر سحنون مثل مركزية لفضاء خاص بالمالكية⁽⁶⁾.

(1) القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص222.

(2) نفسه، ص62.

(3) عبد العزيز المجذوب: المرجع السابق، ص66-67.

(4) أبو العرب: المصدر السابق، ص314.

(5) القاضي عياض: المصدر السابق، ج2، ص600-601.

(6) نجم الدين الهنتاني: المرجع السابق، ص250-250.

كتقويم للصراع نستطيع الحكم على الأحنفية بأنهم مثلوا سوط عذاب و عيون للنظام الأغلبي على فقهاء و قضاة المالكية، و رغم ذلك ضل المذهب المالكي بالمغرب قويا محافظا على أتباعه و فقهاءه حتى أننا لا نجد فقيها مالكيًا تحول إلى المذهب الحنفي معلنا رفضه للمذهب المالكي⁽¹⁾، وفي الأخير يمكن القول وبالاطمئنان أن الصراع الحنفي-المالكي بافريقية لم يمر بأزمات عنيفة بل إنه من المرجح أن تكون العلاقة بين المدرستين قد عرفت فترات من الوفاق والوئام وهو أمر نستخلصه مما ذكره المقدسي (ت375هـ/985م): "و ما رأيت فريقين أحسن اتفاقا و اقل تعصبا منهم"⁽²⁾، بما أن كليهما ينتميان إلى الاتجاه السني، ويتفقان في عدة فروع مثل مسائل الأذان والصلاة وهناك أيضا مظهر آخر للوفاق بين الحنفية والمالكية في العهد الاغلبي يتعلق بالتعاون المالي بينهما⁽³⁾.

(1) نجم الدين الهنتاني: تطور المذهب الحنفي بالقيروان خلال القرون الوسطى، مجلة التاريخ العربي، جمعية المؤرخين

المغاربة، الرباط، العدد 13، 2000، ص320-321.

(2) المقدسي: المصدر السابق، ص225-236.

(3) أبو العرب: المصدر السابق، ص118.

التنافس على الوظائف (القضاء):

لقد خلق منصب القضاء تنافسا كبيرا بين المالكية والحنفية، والسبب الحقيقي في هذا التنافس هي السياسة وحب الرئاسة⁽¹⁾، وهو بيت القصيد في هذا الخلاف في إفريقية، فالملاحظة أن المصادر المالكية مثل المراجع تجعل من الحنفية رجالا متكاليين على هذا المنصب، بخلاف المالكيين الذين اظهروا في هذا الشأن تورعا و انقياض، ولكن عندما نحاول إعادة النظر في هذه المسألة نستنتج انه وجد علماء من المالكية تهافتوا على منصب القضاء، ووجد بالمقابل علماء من اتجاهات ومذاهب مخالفة تورعوا عن ذلك، فأبو محرز القاضي الحنفي المعتزلي "ولاه زيادة الله وهو مكره أما أحمد بن أبي محرز الذي ولي القضاء بعده، فقد كان ورعا لم يحكم بحكم حتى مات"⁽²⁾ وهو دليل على رفضه لهذا المنصب، و قد قال سليمان بن عمران الحنفي على نفسه سحنون لولاية القضاء.

ورأينا أن علي ابن زياد (ت183هـ/799م) رفض خطة القضاء كما رفضها بالأندلس يحي الليثي وامتنع في الأول حتى عن الإيثار بقا⁽³⁾، بينما قبلها في الأخير سحنون ودون إكراه على ذلك مما جعل أحد تلاميذه الأندلسيين يعاتبه على ذلك "إنا لله و إن إليه راجعون" وددنا أن رأيناك اليوم على أعواد نعشك ولم نرك وهذا المجلس قاعدا يعني مجلس القضاء⁽⁴⁾، اما ابنه محمد فقد رشحه علماء المالكية لهذه الخطة بعد وفاة أبيه إلا أن الأمير الاغربي قدم عليه سليمان بن عمران الحنفي، وهذه المعطيات لتسمح لنا بمناقشة ما ذهب إليه هادي روجي إدريس، فقد رأى في ولاية سحنون القضاء تنازلا وقتيا قدمه الاغالبية لفائدة الرأي العام⁽⁵⁾.

حيث يمكن أن نستنتج أولا أن علماء المالكية هم بشر وليس ملائكة طاهرين، كما تريد أن توهمنا بذلك كتب الطبقات مثلهم مثل الخشني، وإذا قبلنا بهذا يمكن أن نستنتج ثانيا أنه وجد صراع فعلي بين المالكية والحنفية على خطة القضاء وأعلنت للانتباه أن ولاية القضاء أصبحت شبه متداولة بين المالكية والحنفية فيعمد القاضي المعني وبصفة شبه آلية إلى امتحان القاضي

(1) عبد العزيز المجذوب: المرجع السابق، ص66-67.

(2) أبو العرب: المصدر السابق، ص167.

(3) نجم الدين الهنتاني: المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، ص118.

(4) نفسه.

(5) نفسه: ص119.

المعزول، ومن هنا يأتي الاضطهاد المتبادل بين الطرفين، فعندما عزل سليمان بن عمران عن القضاء طالب الأمير محمد بن أحمد (250-261هـ/864-875م)، قاضي المالكية المعين عبد الله بن طالب بالنظر على سليمان، فلم يتورع ابن طالب عن ذلك واستخفى من ابن عمران⁽¹⁾ والصراع على المناصب بين المالكية و الحنفية لم يقتصر على خطة القضاء بل شمل كذلك خطة صاحب الصلاة و الخطبة بجامع عقبة فقد رأينا أن القاضي سحنون هو أول من جعل في الجامع إماما يصلي بالناس، وكان ذلك للأمرء، ويظهر أن سليمان بن عمران إثر ولايته بالقيروان عين رجلا من أصحابه في هذه الخطة وهو عبد الله بن أبي الحوارج الحنفي خلفا لعبد الله بن طالب المالكي(ت275هـ/888م) وتدخل هنا ابن سحنون لدى أحمد بن محمد الخضرمي من رجال الأمير كي يخاطب الأمير في إعادة ابن طالب إلى خطته فاستجاب الأمير لذلك، وفي هذا هدم مما كان ادخله سحنون من إصلاح وهو تعيين صاحب الصلاة من طرف القاضي ثم ارتقى ابن طالب في مرحلة لاحقة في خطة القضاء، اثر عزل سليمان بن عمران، لكن فيما بعد وعندما عزل بن طالب عن القضاء في المرة الأولى، لم يخف علماء الحنفية استشارهم بذلك حتى أن معمر بن منصور عندما بلغه هذا الخبر كان بداره شبيهه بالعرس فرحا⁽²⁾.

ويمكن أن نظيف سبب آخر لتفسير هذا الصراع ويتعلق بوقوع هؤلاء العلماء سواء من المالكية او الحنفية في حبال رجال السياسة، إذ أن الأمرء تلاعبوا على اختلافهم وشغلوا لجعلهم يتصارعون فيما بينهم ، وهؤلاء ينظرون إليهم من بعيد، والهدف من ذلك إضعافهم و جعلهم يطلبون من الأمرء الحماية، ومن هنا السيطرة عليهم، فقد أمر الأمير الاغربي "أبو الغرائيق" قاضيه ابن طالب بالنظر على سليمان بن عمران، و لم يتورع ابن طالب عن ذلك، فاستخفى منه سليمان، و بذلك دخلت العلاقات المالكية والحنفية منعرجا خطيرا.

ويمكن الشك في تلك الفكرة المتداولة لدى جل الباحثين و المستوحاة من كتب الطبقات و التي تفيد أن قضاة الحنفية سلطوا أنواع من التعذيب على علماء المالكية فإن هؤلاء تحاملوا ذلك دون أي رد فعل، فالتعذيب والامتحان كان في الحقيقة متبادلين بين الطرفين وبتحريض من الأمرء الاغالبية، فالامتحان هو نوع من المحاسبة على بعض الأحكام التي كان القاضي

(1) طارق دايرة: المرجع السابق، ص121.

(2) الخشني: المصدر السابق، ص113.

أخذ بها أيام قضاائه، فقد اضطر العلماء سواء من المالكية أو الحنفية إلى مخالفة تعاليم مذهبهم بتعاطي ظاهرة الامتحان⁽¹⁾، ومظهر آخر للصراع بين المالكية والحنفية يتعلق بمحل تعاطي خطة القضاء فقد ذكر "ابن ناجي" في إطار حديثه عن سحنون انه "كان يجلس في بيت في جامع بناه لنفسه إذ رأى كثرة الناس وكثرة كلامهم فكان لا يحضر عنده غير الخصمين ومن يشهد بينهما، وكان قضاة المالكية يحكمون فيها بعده، وإذا ولي عراقي هدموها وإذا ولي مدني بناها"⁽²⁾، والمعاندة هنا في الحقيقة لا تهم البيت في حد ذاته بل تهم اختلافا في نوعية الجلسات القضائية، فالمالكية يردونها سرية، بينما يلح الحنفية على علنيتها.

وهناك مظاهر أخرى للصراع بين المالكية والحنفية ولكنها اقل خطورة من المظاهر المذكورة أعلاه نورد مثلا تبادل الشتائم ومنع المخالفين من حضور دروس بعض العلماء و كذلك المناظرات والتأليف⁽³⁾.

(1) الخشني: المصدر السابق، ص 113-114.

(2) نجم الدين الهنتاني: المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، ص 120.

(3) نفسه: ص 183-268.

الاختلاف حول المسائل الفقهية:

اختلفت الآراء الفقهية وتكونت من هذا الاختلاف مدارس فقهية ثم تبلورت المدارس فصارت مذاهب فقهية، ويجب أن نشير هنا إلى أن الاختلاف لم يكن في ذات الدين و لا في لب الشريعة و لكن الاختلاف في فهم نصوصها، و في كنيتهما على الفروع⁽¹⁾، و كل المختلفين مجمعون على تقديس نصوص القرآن والسنة، بل كانوا من فرط أتباعهم للإسلام ولا يسمع أكثرهم بمخالفة أقوال الصحابة لأنهم الذين شاهدوا وعينوا منازل الوحي ومدارك الرسالة وتلقوا علم النبوة من النبي صلى الله عليه و سلم، ونقلوه إلى الاختلاف فهو اختلاف لا يتناول الأصل و لكنه اختلاف في الفروع، حيث لا يكون دليل قطعي حاسم للخلاف، و مثل أقوالهم بالنسبة للشريعة كمثل أغصان الشجر تنتشعب و تتفرع والأصل الذي انبعث منه واحد، يغذي جميع الأغصان المتفرعة⁽²⁾، أما بالنسبة للمناظرات بين المالكية و الحنفية حول المسائل الفقهية فيظهر أنها كانت كثيرة و متنوعة المواضيع و يتميز أحيانا بالصخب، غير انه عندما تعقد هذه المناظرات أمام القاضي مثلا إمام عبد الله بن طالب (ت888/275) و أمام الأمير مثلا إبراهيم بن أحمد (261-289/875-902) فإنها تتميز بالاتزان والرصانة وهي تنتهي دائما بتفوق المالكي و هو أمر طبيعي⁽³⁾.

وقد تطرقنا في بحثنا هذا إلى بعض المسائل التي أثارت جدلا بين الحنفية والمالكية مثل مسألة الإيمان التي أدت إلى منازعات و كثر الخوض في هذه المسألة و الحقيقة أن الخلاف فيها لفضي لا غير⁽⁴⁾.

فقد أشار المقرئ أن الإيمان عند أبي حنيفة " معرفة بالقلب و إقرار باللسان فلا يزيد و لا ينقص كقرص الشمس" و قد قبل جل الباحثين بنزعة أبي حنيفة الارجائية في مسألة الإيمان مثل يوسف شاخت، و عبد المجيد بن حميدة، لكن بالعودة إلى المصادر المالكية لم تصادفنا حالات الأحناف قالوا بالأرجاء، ربما باستثناء معمر بن منصور الذي نسب إليه القول بذلك في

(1) عبد القاهر بن طاهر محمد البغدادي: الفرق بين الفرق، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط2، 1417هـ-1997م،

ص284.

(2) محمد أبو زهرة: تاريخ المذاهب الإسلامية، ص288.

(3) نجم الدين الهنتاني: المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، ص104.

(4) عبد المجيد بن حميدة: المصدر السابق، ص59.

حين أنه كان من الممكن جدا لأصحاب تلك المؤلفات أن ينسبوا مثل هذه التهمة إلى مخالفيهم من الحنفية و أن يشعروا عليهم بذلك⁽¹⁾، فهل يمكن أن نستنتج من ذلك أن الأحناف المغرب لم يأخذوا بهذه النزعة متغاضين في ذلك عن معتقد إمام مذهبهم أبي حنيفة؟ أم أن هذا الأخير كان على السنة و تم اتهامه فيما بعد بالإرجاء فآلمهم أن هذه النزعة شددت كثيرا اهتمام علماء المالكية بعد عهد سحنون، ليس اهتمام الحنفية بذلك بل لاهتمام بعضهم البعض، أي أن علماء المالكية تبادلوا فيما بينهم هذه التهمة وقد لمسنا ذلك من خلال الخلاف المتعلق بمسألة الإيمان ، والذي برز بين محمد بن سحنون(ت870/256) وأتباعه من جهة، ومحمد بن عبدوس(ت873/260) و أتباعه من جهة أخرى، فان كان محمد بن سحنون لا يستثني في الإيمان، فيقول أنا مؤمن عند الله و تسمى جماعته السحنونية أو المحمدية، فان محمد بن عبدوس كان يميل الى الوقف ويقول أنا مؤمن إن شاء الله وتسمى جماعته العبدوسية وكذلك الشكوكية⁽²⁾، وقد بلغ تعصب كل مجموعة لصاحبها حد مهاجرة بعضهم البعض في الصلاة مما استوجب تدخل القاضي المالكي عبد الله بن طالب(ت888/275) فسجن احدهم و أغلظ على الآخر، أما يحيى بن عمر(ت901/289) أحد كبار أصحاب سحنون فيظهر أنه كان مساندا لابن سحنون في هذه المسألة.

ولو حاولنا التعمق في طبيعة الخلاف بين السحنونية والعبدوسية لاستنتجنا أنه مجرد خلاف لفظي⁽³⁾.

وهذا التنافس وصل إلى حد التأليف حيث وصلتنا بعض عناوين لكتب ألفها علماء المالكية لمناقضة الحنفية مثل كتاب في الرد على الشافعي و على أهل العراق لمحمد بن سحنون و كتاب تحريم النبيذ لنفس المؤلف و أفراد النبيذ بكتاب لدى ابن سحنون هو دليل واضح على أن هذه المسألة شددت انتباه المالكية بأفريقية⁽⁴⁾، وشكلت مسألة تحليل النبيذ وتحريمه نقطة خلاف بين رجال المذهب الحنفي من جهة والمذهب المالكي من جهة أخرى خلال هذه الفترة التي ندرسها، واختلف الفقهاء في تحليله وتحريمه كما سبقنا الإشارة إليه، فبينما المالكية و بقية

(1) نجم الدين الهنتاني: المذهب المالكي بالغرب الإسلامي، ص105.

(2) عبد المجيد بن حميدة: المصدر السابق، ص59.

(3) نجم الدين الهنتاني: المرجع السابق ، ص105.

(4) نجم الدين الهنتاني: المرجع السابق ، ص121.

المذاهب تحرمه على الإطلاق، فإن الحنفية ترى تحليل كل شراب يتخذ من الحنطة والشعير أو التبن أو الأرز أو الذرة والعسل⁽¹⁾، وعملا بهذا الحكم فقد كان النبيذ محلا في المغرب في الوقت الذي حرم فيه الخمر بعد أن ظل شائعا شربه بين سكان المغرب الذين اعتنقوا الإسلام حتى نهاية المائة الأولى للهجرة، و يعود ذلك إلى طريقة الفتح العربي الإسلامي وإلى عدم انتشار التعليم في المناطق الريفية، الشيء الذي جعل عمر بن عبد العزيز يتداركه في وقته⁽²⁾. وكبار الحنفية أو من يميلون إلى الأخذ بأرائهم كانوا لا يتحرجون من شربه فإبن فروخ كان يقول بتحليل النبيذ وشربه اخذ برأي الأحناف، و قد روى هؤلاء أحاديث منسوبة إلى النبي صلى الله عليه وسلم تحلله، و أقوال بعض العلماء ما روي عن ابن فروخ انه كان يقول: "الحسنات تنتشر من وجه الرجل إذا إحمر من النبيذ، وكانت قد قامت في شأن هذه المسألة مجالس للمناظرة منها المجلس الذي تناظر فيه أسد بن فرات ومحرز، فحرمه أسد الذي كان يأخذ برأي الحنفية وأباحه محرز الحنفي⁽³⁾.

لقد أتاح أمر تحليل النبيذ للأمرء والحكام والمترفين وضعاف الإيمان، فرصة الاعتداء على حدود الشرع، فلم يتورعوا عن معاورة الخمر المحرم شرعا عند كل المذاهب الشيء الذي ساهم في شيوع شرب الخمر في مجتمع يمتاز بالتشدد في أمور الدين لذلك لم يبالي الفقهاء في تصديهم لذلك بكل حزم لا سيما رجال المالكية، من ذلك أن زيادة الله الأول (201-838/223) سال يوما: "أبا محمد عبد الله بن أبي حسان اليحصبي فقيه إفريقية (ت842/229) في أمر تحليل و تحريم النبيذ؟ فقال له: كم دية العقل؟ قال ألف دينار، قال: أصلح الله المير يعمد الرجل إلى ما قيمته ألف دينار فيبيعه بنصف درهم⁽⁴⁾.

كما يبدو أن السلطة كانت تتدخل من حين لآخر خصوصا في القيروان، والحواضر الكبرى للحد من انتشار شرب النبيذ، وكل المسكرات الأخرى، استجابة للشرع ولضغط الفقهاء و العامة من ذلك ما قام به أبو عقاب الاغلب (841-883/226-223) من قطع النبيذ و تحريمه من القيروان و معاينة كل من يشربه، ويظهر أن هذا العمل لم يرض به العراقيون لاسيما الطبقة

(1) إسماعيل سامعي: المرجع السابق، ص112.

(2) الرفيق القيرواني: المصدر السابق، ص18. القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص344.

(3) أبو العرب: المصدر السابق، ص172. الدباغ: المصدر السابق، ج2، ص61.

(4) ابن عذارى: المصدر السابق، ج1، ص108.

الحاكمة، و الفقهاء الأحناف وهذا ما يترجمه حادث مشابه له وقع سنة (876/263) عندما بنيت رقادة، فقام إبراهيم بن أحمد (261-290/875-902) بمنع النبيذ بمدينة القيروان و تحليله برقادة، فعلق أحدا فقال:

يا سيد الناس و ابن سيدهم ومن إليه الرقاب منقادة
ما حرم الشرب في مدينتنا و هو حلال بأرض رقادة⁽¹⁾

و قد كان لموضوع تحليل النبيذ و تحريمه نتائج ايجابية وسلبية على المجتمع والدولة معا، فالنتائج الايجابية تجلت في إهتمام الفقهاء بموضوع الاشرية ففنونوا لها ووضعوا فيها الكتب منهم عبد الله بن محمد بن عبد العزيز الذي ألف كتاب الاشرية و تحريم المسكر، وهو كتاب رد فيه على أبي جعفر الاسكافي⁽²⁾.

وأما النتائج السلبية فان تحليل النبيذ أتاح فرصا لانتهاك حرمة الشرع من طرف ذوي النفوس الضعيفة سواء كانوا من العامة أو الخاصة لاسيما الطبقة الحاكمة و المترفين فاتخذوا من ذلك سبيلا لتناول أنواع المسكرات المحرمة شرعا، فسهلوا بذلك للانحراف أن تنتشر بين طبقات المجتمع خصوصا الأوساط الراقية و كانت عواقب هذا الانحراف وخيمة لا على المجتمع بل على نضام الدولة نفسه، إذ شكل إحدى نقاط الضعف التي استغلها المعارضون خصوصا في افريقية⁽³⁾.

إلى جانب هذه المسألة نجد مسألة الإسلام التي قالوا حولها المالكية، الإسلام شرط صحة فقط فالكفار عندهم مخاطبون بفروع الشريعة، فتجب عليهم العبادات و يعاقبون على تركها ولا تصح منهم إلا بعد الإسلام، و إنما لا تصح منهم حال الكفر، لان العبادات جميعها متوقفة على النية عندهم وأن من شروط الصحة نية الإسلام، أما الحنفية فقالوا أن الإسلام من شروط الوجوب فقط لا من شروط الوجوب والصحة معا، عكس المالكية، فالكافر غير مخاطب بفروع

(1) أبي عبيد البكري: المصدر السابق، ص28.

(2) القاضي عياض: المصدر السابق، ج3، ص277.

(3) القاضي النعمان: افتتاح الدعوة، تحقيق: فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط2، 1986، ص206.

الشريعة عندهم وإنما لم يعدوه من شرائط الصحة، لأن الوضوء عندهم لا يتوقف على النية، لأن النية ليست من فرائضهم⁽¹⁾.

كما اختلف الحنفية و المالكية في الصلاة، حيث قالوا الحنفية الصلاة أربع أنواع، الأول الصلاة المفروضة، فرض علينا كالصلوات الخمسة، و الثانية الصلاة المفروضة فرض كفاية، كصلاة الجنازة، و الثالث الصلاة الواجبة و هي صلاة الوتر و قضاء النوافل التي فسدت بعد الشروع فيها، و صلاة العيدين، الرابع الصلاة النافلة سواء كانت منسوبة أو مندوبة، أما سجود التلاوة فليس بصلاة عندهم كما عرفت، أما المالكية فقد قسموا الصلاة إلى خمسة أقسام و ذلك لأنها مشتملة على الركوع و السجود و القراءة و إحرام و سلام أولاً و القسم تحته ثلاثة أقسام الأول؛ الصلوات الخمسة المفروضة، و الثاني النوافل و السنن، و الثالث الرغبة و هي صلاة ركعتي الفجر، و القسم الثاني تحته قسمان إحداهما ما اشتمل على السجود فقط و هو سجود التلاوة، و ثانيهما ما اشتمل على التكبير و السلام، ليس فيه ركوع و سجود و هو صلاة الجنازة⁽²⁾.

(1) عبد الله الحريزي: **الفقه على المذاهب الأربعة**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط7، 1406-1986، ج1، ص52.

(2) نفسه، ص186.

دور الأحناف في الحياة الاقتصادية:

لقد أخذ الازدهار الاقتصادي في بلاد المغرب يتدهور نتيجة الحروب والثورات ضد البيزنطيين والفاثحين العرب المسلمين، وثورات كسيلة والكاھنة، بالإضافة إلى سياسة الأمويين الجبائية التي أثقلت كاهل السكان سيما الفلاحين⁽¹⁾، وعمق هذا الوضع المتدهور ثورات الخوارج الصفرية و الإباضية بداية من ثورة مسيرة المطغري سنة 122هـ/739م⁽²⁾.

انطلاقاً من النصف الثاني للقرن الثاني للهجري الثامن للميلادي، أضحى الوضع بالمغرب الإسلامي يميل إلى الاستقرار، خاصة بعد قيام الإمارات المحلية الرستمية والصفرية و الإدريسية والأغلبية، في ظل الخلافة العباسية الجديدة، التي حاولت تطبيق شعار المساواة التي رفعته إبان مراحل الثورة، فأتاح هذا الشعار إلى جانب الوضع السياسي الجديد بالمغرب لسكانه المطالبة بالمساواة، و الاستقلال في تسيير شؤونهم بأنفسهم، أي بمعنى آخر إشراكهم في الحكم، وصادف ذلك تغلغل آراء الخوارج الصفرية، و الإباضية والشيعية العلوية فاخذ طابع التنافس الاقتصادي والثقافي في سياق البحث الحضاري العربي الإسلامي يطبع الحياة بالمغرب، رغم تواصل الصراعات السياسية و القبيلة⁽³⁾.

إن المغرب بلاد فلاحية منذ القدم، يعود ذلك إلى عدة عوامل منها الموقع والتربة الخصبة، وتنوع المناخ وتوفر المياه⁽⁴⁾، الأمر الذي شجع الفلاحين على توسيع المساحات المزروعة بالإقبال على عملية الاستصلاح والاستثمار، ويبدو أن توزيع موات الأراضي جاء في إطارين، إطار الإصلاح الذي قامت به الخلافة العباسية، وإطار التشريع الحنفي، إذ أن الأحناف من خلال تشريعاتهم شجعوا إحياء موات الأراضي، أو القيام بعمليات الاستصلاح في إطار منظم تشرف عليه الدولة⁽⁵⁾، وهو ما يفسر حرص المشرع الحنفي على أحكام النظام و

(1) ابن الأثير: الكامل في التاريخ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1407هـ-1987م، ج3، ص46.

(2) ابن عذاري: المصدر السابق، ص52. ابن الأثير: المصدر السابق، ج4، ص222.

(3) إسماعيل سامعي: المرجع السابق، ص67-68.

(4) حيث ساد ويسود شمال إفريقيا أو المغرب المناخ المتوسطي لا سيما تونس والجزائر والمغرب الأقصى.

(5) الماوردي: أحكام السلطانية، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، كافة حقوق الطبع محفوظة، الكويت، ط1، 1409هـ/1989م،

الانضباط، لأن أي عمل أو إصلاح يتم خارج إطارهما تكون له نتائج عكسية منها، تجمع الثروة في أيدي قليلة من الناس، فتزداد بذلك الفوارق الطبيعية في المجتمع، وتظهر الأحقاد و الفتن⁽¹⁾.

فتعدد أقاليم المغرب الزراعية وغناها بمختلف المنتجات⁽²⁾ هو الذي جعلنا نعتقد أن الأحناف كانوا أكثر من غيرهم من أهل المذاهب الأخرى أهلا للتصدي لحل المشكلات الناجمة في الميدان الفلاحي⁽³⁾.

إن الأقاليم الزراعية مثل إقليم باجة، لا ريب أنها كانت تطرح مشكلات في مجال المعاملات قد تضر بالمزارعين والإنتاج، إذا لم توضع لها تشريعات التي تحكمها وتنظمها أو تطبق عليها، لذا فهذا الإقليم جدير بتعيين قاضي حنفي، في مثل مكانه سليمان بن عمران الذي تولى تدبير أمور هذا الإقليم وفق التشريع، الشيء الذي جعل بعض الأهالي ينزعجون منه ويشتكونه إلى الإمام سحنون، الذي كان يعرف جيدا قيمة سليمان وقيمة آراء مذهبه⁽⁴⁾، الشيء الذي أزال الحواجز المذهبية، وأضعف العوائق السياسية لاسيما أمام الفلاحين، مزارعين و مربون للمواشي، فأصبح بذلك الفلاح حرا في اختيار نوع و منطقة نشاطه، و وظيفته، و استغل خبرات الفلاحين في المناطق الأخرى⁽⁵⁾

وفيما يخص الصناعة رغم شح المصادر، فإن الإشارات التي أوردها تسمح بتكوين فكرة عنها و عن تطورها بالمغرب، فالدولة عن طريق القضاء و الحسبة لعبت دور المنظم لها ولا ريب فإن القضاء و الفقهاء الأحناف على الأقل في إفريقية قاموا بدور هام في هذا المجال من ذلك أن ابن فروخ الذي كان يميل في أحكامه إلى الأخذ بآراء الأحناف استفاد من صناعات السلاسل، كان يطليها بماء الذهب و يرسل بها إلى بلاد السودان لتباع هناك، فاستوضحه عن الذين يبيعونها هناك، هل هم معاهدون (وكلاء) أم لا؟ فرد الصانع: أنهم معاهدون، فقال ابن فروخ:

(1) الإمام سحنون: المدونة الكبرى، دار الصادر، مطبعة السعادة، مصر، 1323، ج6، ص195.

(2) أحمد اليعقوبي: المصدر السابق، ص350.

(3) ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص199. الدباغ: المصدر السابق، ص151.

(4) الدباغ: المصدر السابق، ج3، ص152.

(5) ابن الأثير: المصدر السابق، ج5، ص184.

ما أرى هذا، غش⁽¹⁾، إذا كانت هذه الحادثة أو الفتوة تدل على مدى تطور الصناعة ومبلغ دقتها وتنوعها في بلاد المغرب فإنها في الوقت نفسه تدل على القيم العالية أين كان الصانع المغربي يتحلى بها وعلى مراعاته لأحكام الشريعة وأخلاقيات الحرفة، وعلى مدى حضور و تغلغل الفقهاء والأحكام الفقهية وسط المجتمع، لاسيما آراء الأحناف، وبهذا لاعتبارات ثلاث رسمية، المذهب الحنفي و سابقيته و مرونة أحكامه وملائمتها لمثل هذه القضايا بالإضافة إلى أن عدد من شيوخ الفقه كانوا يعملون بآراء الأحناف مثل أسد بن فرات لاسيما في بعض المواضيع مثل الصناعة، ثم إن العراقيين الوافدين من المشرق هم الذين نقلوا بعض أنواع الصناعات وتقنياتها وقاموا بتعليمها للمغاربة كصناعة الطلاء والأدوية والعقاقير والورق وهذه الأخيرة كانت تكاد تكون حكرة على العراقيين و طوائف أخرى للمسيحيين، و يجب أن نذكر هنا أن العراقيين عموما إن لم يكون جميعهم أحنافا، وقد قام عدد من الصناع بنشر هذه الصناعات المتطورة آنذاك في أنحاء المغرب و الأندلس وصقلية منهم إبراهيم بن سالم الوراق الإفريقي الحنفي الذي عاش في العهد الأغلبي⁽²⁾ ومحمد بن يوسف الوراق الذي دخل الأندلس في القرن الرابع الهجري واستقر بقرطبة⁽³⁾.

لم يؤثروا العراقيون بأفكارهم وآرائهم فقط، بل أيضا بمنتجاتهم الصناعية، يذكر الدباغ أنه جلب لأبي إبراهيم بن الأغلبي (242-249/856-863) قراميد ثمينة من بغداد لإقامة ركائز منبر جامع القيروان، كما جيء له بمهندسين وبنائين عراقيين لعمل ذلك⁽⁴⁾.

وهذا يوضح أن بلاد المغرب لم تكن تستورد المنتجات الصناعية فقط بل تستورد أيضا العارفين بها من خبراء وعمال لنقل الصنعة وتعليمها للمغاربة، يأتي ذلك في إطار الإهتمام بالتكوين والتعليم في ميدان الحرف والذي يعتبر أحد العناصر الأساسية في تطور الصناعة، كما يبين كيفية وظروف انتقال التأثيرات المشرقية خصوصا العراقية إلى بلاد المغرب ومساهمتها في نهضة هذا الأخير مثل الخزارف العراقية، فقد تبين أن خزارف التريعات التي

(1) المالكي: المصدر السابق، ج1، ص182.

(2) حسن حسني عبد الوهاب: وراقات، ج2، ص104.

(3) نفسه.

(4) الدباغ: المصدر السابق، ج2، ص92.

تزين محراب جامع القيروان تشبه مجموعات في سامراء بالعراق، لا سيما أن البناء في العراق في هذا العصر امتاز بالفخامة والإتساع وإحاطته بالحدائق التي ازدانت بالمناضد الثمينة والزهريات الخزفية والتربيعات المرصعة والمذهبة⁽¹⁾، كما ظهرت على صناعة الفخار خصوصا أن العراقيين المتواجدين بالمغرب منهم عدد كبير من الأحناف اشتهروا بهذه الصناعة واستعمالها في حفظ مختلف السوائل منها النبيذ المحلل شربه عندهم ومن أهم هذه الأواني الزير (الخابية عند الأندلسيين)⁽²⁾.

كما ظهر أيضا في صناعة النسيج حيث ترك العراقيون بصماتهم وطبائعهم عليها مثل الألبسة والأكسية الفاخرة الزرق والكحل... إضافة إلى المنتجات الحريرية وديغ الجلود⁽³⁾.

لقد انتشرت هذه الصناعات من القيروان حتى الأندلس، وسجلماسة التي كانت تشتهر بنسيج الأثواب، حيث بلغ ثمن الثوب الواحد عشرين مثقالا⁽⁴⁾.

إن تطور الصناعة في المغرب الإسلامي ورغم بطئه، بالمقارنة مع تطور الزراعة ساهم في تمتين العلاقات بين المدينة والريف، وبين المغرب والبلاد الأخرى في إفريقيا وأوروبا والمشرق.

وكانت الصناعات الزخرفية والنسجية قد تعددت بالتقنيات المحلية والوافدة، فبلغت بذلك غاية الإتقان والجودة مقدمة بذلك نماذج مغربية إسلامية متميزة إلى جانب تنشيطها للتكوين والتعليم الحرفي، الشيء الذي جعل الكتاب المتأخرين يهتمون بها، ويؤلفون فيها الكتب وكذا في مواردها الأولية من ذلك الكتاب الذي ألفه أحمد ابن يوسف التيفاشي (ت 1253/651) تحت عنوان: كتاب أزهار الأفكار في جواهر الأحجار⁽⁵⁾ وذكر فيه خمسة وعشرين صنفا من المعادن

(1) إسماعيل سامعي: المرجع السابق، ص72.

(2) الخشني: المصدر السابق، ص194.

(3) ابن حوقل: المصدر السابق، ص71.

(4) البكري: المصدر السابق، ص147.

(5) أحمد بن يوسف التيفاشي: ولد بتيفاش عام 580هـ/1184م وتيفاش مدينة قديمة توجد آثارها اليوم بين سدراتة وسوق أهراس حيث تعلم قبل انتقاله إلى مصر، أين توفي سنة 651هـ/1253م وقد بلغت مؤلفاته 12 مؤلفا، أنظر: ابن فرحون، المصدر السابق، ص134.

الثمينة التي كانت الأساس الأول لمختلف الصناعات الدقيقة والجميلة، ولا ريب أن هذا الكتاب هو خلاصة التجارب الماضية انطلقت منذ نهاية القرن الأول هجري/السابع الميلادي، واستمرت حتى عصر المؤلف.

إن العراقيين الوافدين إلى المغرب ساهموا في نقل عدد من فنون الصناعة وإدخالها إلى المغرب وساهم فقهاءهم في التطور الذي شهده المغرب في هذا الميدان بالتشريع، فنظمت بذلك العلاقات العامة ونظمت حقوق العاملين فيها وحقوق المستهلكين عن طريق الحسبة والقضاء⁽¹⁾.

إلا أن الصناعة كانت متمركزة في الحواضر الكبرى، حيث تركزت الخاصة أو النخبة سواء من العراقيين الوافدين إلى المغرب أو من أهل المغرب، إذ انجر عن ذلك نوع من عزلة الريف عن المدينة، رغم المحاولات التي بذلت، على الخصوص في تعيين فقهاء وقضاة ومعلمين إلى جانب كل حاكم إقليم لكن محاولات الربط هذه كان القصد منها ربط الإقليم سياسيا وإداريا وبذلك فإن الصناعة كان لها دور في تنشيط الحركة التجارية داخل المغرب وخارجه وإثراء خزانة الدولة ورفاهية الناس⁽²⁾.

ما جعل المغرب يعرف ازدهارا اقتصاديا في هذه القرون، وما ساعد على ذلك الموقع الجيوستراتيجي والاستقرار النسبي الذي شهده، تلك العوامل ساهمت في تنشيط الحركة التجارية الذي أعادته إلى الحركة الاقتصادية العالمية بعد أن ظل بعيدا عنها من القرن الرابع الميلادي⁽³⁾.

إلا أن المصادر لا سيما الجغرافية تتباين فيما بينها فيما يخص حركة التجارة الداخلية والخارجية، فإذا كانت قد أمدتنا بتفاصيل عامة عن التجارة الخارجية خصوصا مع المشرق وبلاد السودان فإنها لم تمدنا إلا بالقليل فيما يخص التبادل التجاري بين مناطق المغرب أو بين

(1) إسماعيل سامعي: المرجع السابق، ص 80.

(2) نفسه.

(3) عبد القادر جلول: مقدمات في تاريخ المغرب العربي القديم والوسيط، تحقيق: فضيلة الحاكم، دار الحداثة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1982، ص 33.

إماراته في هذا العصر، وفي رأينا قد يعود ذلك إلى اعتبار هذه المصادر المغرب وحدة جغرافية وحضارية لا سيما وأنه لم توجد أية حواجز بين مناطقه في هذا المجال، حيث ظل التاجر ينتقل ببضاعته والعالم بعلمه من مكان إلى آخر بكل حرية أو إلى السلطة التي امتازت بها إمارات المغرب⁽¹⁾ واكتفائها الذاتي، وإلى الأنظمة القبلية التي قامت انطلاقاً منها أو الاعتماد عليها⁽²⁾ وأخيراً إلى الصراعات السياسية والثورات⁽³⁾.

غير أن ذلك لم يمنع حركة التجارة من التوسع وتقلل التجار بين حواضر المغرب التي أصبحت محطات هامة للتجارة خصوصاً وأن التنافس المذهبي وليس الصراع المذهبي فتح أمام الحركة التجارية أبواباً للنشاط والتطور، فالتشريع المذهبي تكامل فيما بينه ليسهل ويضبط النشاط التجاري من ناحية، وليضمن الحقوق العامة والخاصة من ناحية أخرى وهنا يأتي المذهب الحنفي رجالاً وأراء لا سيما إذا عرفنا أن العراقيين عموماً كانوا يشتغلون بالتجارة وأن عدداً من فقهاءهم كانت لهم جوانب بأسواق الحواضر المغربية، إضافة إلى سيادة المذهب الحنفي على المستوى الرسمي في هذا العصر في العديد من مناطق المغرب الإسلامي خاصة إفريقية وصقلية فإننا نستطيع القول أن الأحناف كانت لهم أدوار هامة في تنشيط التجارة بالمغرب، إن الحركة التجارية كجزء من الحركة الاقتصادية كان انطلاقها في القرن الثاني هجري/ الثامن ميلادي، كما تذكر المصادر أن الوالي يزيد بن حاتم المهلبي (154-770/171-787) قام بتنظيم أسواق القيروان وجعل كل صناعة في مكانها⁽⁴⁾.

ولا ريب أن هذا التنظيم لم يكن محدوداً في الزمان ولا مقتصر على مكان، بل استمر وعم أسواق المغرب وجرى تحت مراقبة ممثلي الدولة الفقهاء والقضاة⁽⁵⁾.

(1) ابن الأثير: المصدر السابق، ج6، ص05.

(2) مثلاً الدولة الرستمية قامت بمساعدة زنانة، والدولة الفاطمية بمساعدة قبيلة كتامة والدولة الزييرية بمساعدة صنهاجة، أنظر: ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص72.

(3) الثورات ونذكر منها على سبيل المثال: ثورة البربر مع الإباضيين في طرابلس في عهد إبراهيم بن الأغلب، ثورة البربر لواته ومكناسة وزواغة في عهد أبي عقاب الأغلب في منطقة قسنطينة، أنظر ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص117.

(4) نفسه: ص71.

(5) القاضي عياض: المصدر السابق، ج2، ص600.

إن تواجد العراقيين، والأغلبية منهم كانوا حنفيين في أسواق المغرب سيما إفريقية وتاهرت كثيرا ما كانوا يشتغلون بتجارة الأقمشة (البز)⁽¹⁾ من ذلك أن أبا عمر وميمون المعروف بابن المعلوف كان له إبن على مذهب أبي حنيفة يلزم سوق الصوافين⁽²⁾، والتواجد العراقي الحنفي هذا يبين أمرين أساسيين الأول: نقل أنظمة المشرق إلى المغرب منها التشريع الحنفي في مجال المعاملات عن محمد بن الحسن وأبي يوسف والثاني: انتشار الأسواق وتنظيمها ومراقبتها والإشراف عليها⁽³⁾.

ويتبين أن نشاط الفقهاء ورجال المذاهب لاسيما رجال المذهب الحنفي لم يقتصر على التجارة الداخلية بل تعداه إلى التجارة الخارجية، بالإضافة أنهم ساهموا فيها عمليا وتشريعيا أما عن المناطق التي كان يتم معها التبادل التجاري هي: المشرق الإسلامي كمصر والشام والعراق والجزيرة العربية وبلاد السودان وجزر البحر المتوسط، وصفته الشمالية، وقد توغل التجار المسلمون منهم تجار العراق والبصرة والكوفة وتجار المغرب في مناطق السودان الغربي، حيث كانت قوافلهم غير منقطعة⁽⁴⁾.

وكان عدد من هؤلاء التجار تصحبهم في رحلاتهم الطويلة أسرهم أو بعض من عائلاتهم، وقد استقر بعضهم في المحطات التجارية الكبرى على المسالك التجارية بصورة مؤقتة وأحيانا دائمة، فآثروا بذلك في مجتمع تلك المناطق فكريا واجتماعيا، خصوصا أنهم قدموا من مراكز حضارية إلى مناطق تغلب عليها البساطة والبداءة، مما ساعد أهل المذاهب بنشر آراء مذهبهم،

(1) أبو العرب: المصدر السابق، ص121

(2) الخشني: المصدر السابق، ص159.

(3) انتشرت الأسواق عبر مناطق المغرب من طرابلس شرقا إلى سجلماسة غربا، نذكر منها: أسواق القيروان، طرابلس، تيهرت، سجلماسة، كما تنوعت من يومية وأسبوعية إلى موسمية، وقد بلغت الأسواق أوج تطورها لا سيما المتصلة بخارج المنطقة كأسواق سجلماسة وصقلية، كما كانت مراقبة من قبل الدولة مراقبة شديدة، حيث ينزل والي السوق بالمخالفين عقوبات تتراوح بين السجن والضرب والإخراج من السوق، أنظر: اليعقوبي: المصدر السابق، ص360. القاضي عياض: المصدر السابق،

ج4، ص424

(4) ابن الصغير: المصدر السابق، ص65.

حيث ذكر بعض الرحالة الجغرافيين عن تواجد جاليات عربية إسلامية من مختلف المذاهب الفقهية، والفرق الدينية كالخوارج الإباضيين بأودغست⁽¹⁾.

إن تطور التجارة وتوسعها جعل العلماء يهتمون بميدان التشريع ويؤلفون فيه الكتب مثل تأليف يحيى بن عمر (ت 904/289) "أحكام السوق" في عصر ازدهار المغرب الإسلامي وسيادة المذهب الحنفي على الأقل في إفريقية وصقلية الذي يعد زبدة التجارب الماضية في تنظيم التجارة، كما لا نستبعد وجود مؤلفات أخرى قد يكون من بينها مؤلفات حنفية، ورغم أن مؤلف أحكام السوق مالكي المذهب فإن مصادره التي لم يشر إليها قد يكون بعضها حنفياً، تعتمد المؤلف إغفالها، ويبدو أن الأحناف كانوا أكثر دراية بأمور التجارة وخبائيا الأسواق، من ذلك أن ابن فروخ كان إذا أخذ الجنود أعطياتهم أغلق حانوته تلك الأيام حتى يذهب ما في أيديهم فتح حانوته⁽²⁾ وإذا كان هذا الموقف مثال للنزاهة فإنه في الوقت نفسه مثالا للمعرفة العميقة بسير شؤون السوق، ذلك أن طبقة الجند بتهافتها على اقتناء السلع ينجر عنه الندرة، فترتفع أسعارها، الشيء الذي يضر بمصالح الناس لا سيما الطبقة الضعيفة، كما يضر بالحياة الاقتصادية والاجتماعية⁽³⁾.

(1) أودغست: مدينة بينها وبين سجماسة مسيرة شهرين على مسافة أربعين مرحلة بأقصى جنوب السوس، وهي مدينة لطيفة أشبه شيء بمكة، وبها أسواق جلييلة، أنظر: ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج1، ص278

(2) البكري: المصدر السابق، ص17.

(3) المالكي: المصدر السابق، ج1، ص187.

دور الأحناف في الحياة الاجتماعية

إن المجتمع المغربي مكون من عناصر⁽¹⁾ بحكم عوامل جغرافية وتاريخية وحضارية، فإن العناصر الدخيلة عليه كانت تفقد هويتها، بفعل سرعة الامتزاج البشري، والتفاعل الثقافي، غير أن هذا الحكم لا ينطبق على المرحلة العربية الإسلامية ذلك أن الامتزاج هنا تم في إطار هوية جديدة ظلت تتكون وتتبلور عبر العصور من خلال تفاعلات حضارية تمت في إطار اتصال المشرق بالمغرب منذ فجر التاريخ لتأخذ شكلها مع الفتح العربي الإسلامي⁽²⁾، وخليط الأجناس ظهر أكثر في حواضر المغرب الكبرى كالقيروان وتاهرت وفاس وتلمسان⁽³⁾ وسجلماسة⁽⁴⁾ وقرطبة منذ بداية العصر الإسلامي بالمغرب، حيث شكل نوع من الطبقة لم تكن الفوارق بينها كبيرة ولا واضحة، وأعلى هذه الطبقات كان الحكام وحاشيتهم خصوصا الجند⁽⁵⁾ وأصحاب الحرف ثم طبقة العامة، والملاحظ على الطبقات أنها انصهرت جميعا في بوتقة الإسلام، بواسطة رابطة الإيمان الديني التي أولاهها الإسلام أهمية كبرى وأسمى من رابطة العصبية القبلية إنها "الأمة" أساس النظام الاجتماعي⁽⁶⁾.

لقد استقرت بالمغرب الإسلامي منذ عصر الفتح لا سيما خلال العصر الأموي جاليات عربية من عرب اليمن والحجاز والشام، وكانت هذه الجاليات قد نقلت معها بعض المذاهب الفقهية وآراء الفرق الأولى مثل المذهب الأوزاعي الذي نقله أهل الشام والمذهب الحنفي الذي نقله أو ساهمت في نقله جاليات عراقية، وقد وفدت على المغرب جاليات أخرى من فارس

(1) العناصر السكانية: البربر والعرب والروم والعجم والزنوج واليهود، وأقليات أخرى، أنظر: اليعقوبي: المصدر السابق، ص342. الأصبخري: المصدر السابق، ص44

(2) يعود هذا التفاعل على اتصال المغرب بالمشرق منذ العصر الكنعاني الفنيقي، انظر: ابن خلدون: العبر، ج6، المصدر السابق، ص176

(3) تلمسان: مدينة عظيمة قديمة فيها آثار كثيرة، نبأ أنها كانت دار مملكة لأمم سالفه، وكانت تلمسان دار مملكة زناتة وحواليها قبائل كثيرة من زناتة وغيرهم من البربر وهي كثيرة الحطب، رخيصة الأسعار، كثيرة الميزات والنعم، تعتبر من أهم مراكز الإشعاع الثقافي في المغرب الأوسط، أنظر: سعد زغول عبد الحميد، الاستبصار، مرجع سابق، ص176.

(4) اليعقوبي: المصدر السابق، ص346-359.

(5) إبراهيم حركات: المرجع السابق، ص109.

(6) عبد القادر جغول: المرجع السابق، ص29.

وغيرها، لاسيما المعارضون للسلطة من خوارج صفرية إباضية وبعض أشرف آل البيت خصوصاً العلويين⁽¹⁾، وجماعات من الترك والزنوج، ونتوقف هنا عند الجالية العراقية التي هي عبارة عن خليط من الأجناس لا سيما العرب والفرس التي شكلت عنصراً هاماً برز دوره في العصر العباسي، وهي التي حملت وبثت العديد من الآراء والمذاهب والعقائد، مثل الخوارج، وأراء أبي حنيفة ورجال مذهبه في بلاد المغرب الإسلامي، وعليه فإن الجالية العراقية كانت تعد عنصراً نشيطاً وفعالاً في الحياة الفكرية والاجتماعية بالمغرب وجزءاً هاماً في تركيبة المجتمع المغربي خاصة في حواضره، أين كانت تنتهي هجرة المشاركة وتستقر، وحيث كان التجار والرحالة يحطون رحالهم، ويذكر ابن الصغير أن تاهرت عند تأسيسها سكنها جماعة من الكوفيين والمعتزلة والأحناف⁽²⁾.

وفي عهدي الولاية الأخير، والإمارة الرستمية دعمت طبقتهم واتسعت وذلك عن طريق الحكام والجند والعلماء والعبيد، خصوصاً الصقالبة⁽³⁾ الذين كانوا عندما يسلمون يتمذهبون بمذهب الدولة الرستمية "المذهب الحنفي".

يذكر أبو العرب أن الصقالبة كانوا فوالي، ورقيق المسلمين مذهبهم حنفي مثل: معمر ابن منصور⁽⁴⁾ الذي كان والده منصور صقلبياً مولى لبعض الأندلسيين⁽⁵⁾ ولا ريب فإن هذه الفئات الفئات أو الطبقات السكانية كان لكل منها مذهب فقهي مثل المذهب الحنفي والمالكي ومذهب الخوارج ويبدو دور الأحناف في هذا المجال في أربعة مظاهر:

أولاً: نشاط الأحناف الاجتماعي: من خلال سيطرتهم على بعض الأجهزة الإدارية بالقضاء والحسبة ونفوذهم السياسي.

(1) ابن بسام أبو الحسن: *الذخيرة في محاسن الجزيرة*، تحقيق: احسان عباس: دار الثقافة، بيروت، 1979، ج1، ص23.

(2) ابن الصغير: *المصدر السابق*، ص32.

(3) الصقالبة: الصقلاب الرجل الأبيض والأحمر، ينحدر هؤلاء من بلاد الروم الواقعة في البلقان، أنظر: *ياقوت الحموي: المصدر السابق*، ج3، ص416.

(4) عاش معمر في عهد ابن فروخ وأسد بن الفرات، ولد حوالي 762/145، وقد درس عليهما، أنظر: *أبو العرب: المصدر السابق*، ص198. الخشني: *المصدر السابق*، ص193.

(5) أبو العرب: *المصدر السابق*، ص148.

ثانيا: نشاطهم الاقتصادي: من خلال انشغالهم بالتجارة على الخصوص، فهم بذلك شكلوا العنصر الهام في المجتمع ويحتل المراتب العليا في سلم الطبقات الاجتماعية ولو لفترة محدودة⁽¹⁾.

ثالثا: المرأة في الحياة الاجتماعية والمذهبية: يعتبر العصر الأغلبي وبصفة أدق القرن الثالث الهجري عصر تطور المرأة فقد بلغ بعضهم مبلغا عظيما في التعليم، حيث كن يتعلمن إلى جانب القراءة والكتابة وحفظ القرآن والألحان والشعر والموسيقى والعزف على الآلات مثل العود⁽²⁾، ويبدو أن جل هؤلاء كن على مذهب أبي حنيفة وذلك لاعتبارين الأول أن أكثرية الناس في هذا العصر الذي أشرنا إليه سابقا كانوا أحنافا والثاني أن الأمراء الأغلبية كان أغلبهم، وكان للنساء العراقيات الوافدات رفقة أزواجهن وعائلاتهن من المشرق إلى المغرب أثر في المرأة المغربية في عديد من النواحي، لا سيما في ميادين اللباس، وإعداد الطعام وبعض العادات، وقد أرغم هذا التواجد أو الحضور للمرأة العراقية والشرقية عموما وتطور المرأة في بلاد المغرب وقضايا الأسرة ومشاكلها القضاة الحريصين على تطبيق مبادئ الشريعة الإسلامية أن يخصصوا أياما يستقبلون فيها النساء لحل مشاكلهن وهذا دليل على تطبيق جوهر الشريعة وتعاليمها وعلى إقامة العدل بين كافة أفراد المجتمع دون تمييز، ومن هؤلاء القضاة، القاضي ابن غانم الذي كان يجعل لخصومات النساء ومشاكلهن يوما يجلس فيه للنظر فيها⁽³⁾. وتخصيص هذا اليوم لا يدل على الفصل بين الجنسين بقدر ما يدل على المكانة التي توليها الشريعة الإسلامية للمرأة، وعلى درجة الوعي التي بلغت المرأة، وإيمان علماء الدين بدورها الحاسم في بناء المجتمع وصلاحه، وهذه العوامل هي التي جعلتها محترمة في نظر كل رجال المذاهب منهم رجال الأحناف والمالكيين والإباضيين، فعندهم كانت المرأة تشارك في الحياة العامة، وبإمكانها أن ترفع شكواها إلى الأمراء والحكام مباشرة وتستفتي الفقهاء في شؤونها وشؤون العائلة والمنزل⁽⁴⁾.

(1) الإمام سحنون: المدونة الكبرى، ص94.

(2) إسماعيل سامعي: المرجع السابق، ص96.

(3) القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص339.

(4) أبو زكريا: المصدر السابق، ص141.

فلم يقتصر إذن دور المرأة في مجال العائلة، بل تعداه إلى الحياة العامة منها المشاركة في الحروب، فقد قامت المرأة بعدة أدوار في المعارك⁽¹⁾.

وقد تطورت حياة المرأة في ظل الحياة المذهبية في المغرب الإسلامي خصوصا في إفريقية، أين مركز التطور والإشعاع الحضاري المغربي، وأين ساد المذهب الحنفي لمدة طويلة، ووصل تأثيره حتى رأس الدولة⁽²⁾.

والحقيقة أن مكانة المرأة ودورها ونظرة المذاهب الفقهية والفرق الدينية إليها في هذه الفترة ارتبط بطبيعة المجتمع المغربي ومستوى وعيه، ذلك أن المجتمع المتطور مثلما كان في فترتنا هذه تصبح نظرتة إلى الأشياء نظرة ايجابية، وعندما يصاب بداء التخلف تتحول لديه هذه النظرة إلى نظرة سلبية، وهذا ما يمكن استخلاصه بالنسبة لوضع المرأة في المجتمع المغربي ودور الأحناف في تنظيم حياة المرأة عمليا وتشريعيا.

رابعا: العتق أفضل صدقة: نتيجة للتطور الاقتصادي والتوسع التجاري تدفقت على المغرب أعداد هائلة من الرقيق بنوعيه الأبيض والأسود، فأصبحت بذلك تجارة الرقيق معروفة، لها مكانتها ومراكزها⁽³⁾.

إن المذاهب الفقهية ورجالها لم تشرع لتنظيم تجارة الرقيق بقدر ما شرعت للعتق وحماية الرقيق والحفاظ على كرامته وإنسانيته، ذلك أن القرآن وهو الدليل الأول من أدلة الفقه لم يحدثنا عن بيع الرقيق وتجارته، لكنه حدثنا عن العتق، فقال تعالى: "فلا اقتحم العقبة، وما أدراك ما العقبة فك رقبة"⁽⁴⁾، وفي تعريف الرق الشرعي أوردنا التعريف التالي: "هو وقوع الكافر أسيرا في يد المسلمين أثناء الحرب"⁽⁵⁾، فيعد بهذا مالا أو غنيمة تقسم حسبما نص عليه الشرع الإسلامي وقد حباب الإسلام العتق للمالك مراعاة للصلة التي تكون بين العبد وسيده وتماشيا مع

(1) مؤرخ مجهول: الأنجم الزاهرة في فتوح إفريقية، ص 91.

(2) المالكي: المصدر السابق، ج 2، ص 154.

(3) اليعقوبي: المصدر السابق، ص 345.

(4) سورة البلد: الآيات 11-12-13.

(5) السيد سابق: فقه السنة، دار الفكر، 1977، ص 88.

التقاليد المتوارثة التي لا تضر بجوهر الشرع، ذلك أن المعتق يظل ينسب إلى من أعتقه وهذه الصلة تسمى الولاء مثال على ذلك: زيد بن حارثة⁽¹⁾ مولى الرسول الله صلى الله عليه وسلم، وكل هذا يعتبر منهجا إسلاميا للقضاء على هذه الظاهرة السلبية التي ترسخت بمرور آلاف السنين وكان من الصعب القضاء عليها بتحريمها في فترة محدودة، وبما أن الرقيق يتحول إلى مال تجرى عليه كل العقود المالية من بيع وشراء وإجاره ورهن، فكان لا بد للفقهاء من التشريع له.

لقد أفرد أئمة المذاهب ورجالها في مؤلفاتهم فصولا خاصة بالرقيق والعنق ركزوا فيها على عاملي العنق وتنظيم تجارة الرقيق، يذكر القرطبي عن أبي حنيفة "العنق أفضل صدقة"⁽²⁾.

لقد سبق أن أوضحنا أن التجار العراقيين وصلوا إلى أقصى بلاد السودان لا سيما الغربي منه، ومن بين السلع التي كانوا يجلبونها من هناك العبيد لبيعه في أسواق المغرب والمشرق الإسلاميين، أو لتصديره إلى بلاد ما وراء البحر وبذلك ساهموا عمليا في تطوير هذه التجارة وفي الامتزاج البشري والتفاعل الاجتماعي والثقافي ببلاد المغرب، الشيء الذي طرح إشكاليات جديدة، حفزت الفقهاء على التصدي لها بالتشريع، إذ مكن هذا المزج الرقيق لا سيما الصقلي منه من الوصول إلى مناصب عليا في هرم السلطة، من ذلك أنهم أصبحوا يشكلون الحرس الخاص للأمرء والحكام⁽³⁾ كما مكن نظام الولاء الرقيق الأسود من الانخراط في سلك الجيش وإذا كان الرقيق الأبيض عاش في هدوء فإن الرقيق الأسود نتيجة أوضاعه شكل في بعض الفترات خطرا على أمن الدولة والمجتمع إذ تشكلت منه عصابات كانت تقوم بالسطو والنهب، وقطع الطريق، وذلك أن الرقيق الأسود كان قد استخدم أيضا في الأعمال الشاقة كأعمال الفلاحة والبناء وهو الأمر الذي جعله يشعر بالاحتقار لا سيما أنه لا يتقاضى عن أعماله إلى ما يسد به رمقه فتار وتمرد وقام بأعمال النهب والسلب⁽⁴⁾، غير أن هذه الظروف الصعبة التي كان يعيشها سهلت عليه من جهة أخرى الاندماج في الطبقات العامة للمجتمع التي كانت

(1) أمين أحمد: فجر الإسلام: مكتبة النهضة المصرية، ط10، 1965، ص89.

(2) أبو عبد الله القرطبي: المصدر السابق، ص69.

(3) ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص143.

(4) الدباغ: المصدر السابق، ج3، ص16.

تتشابه في أوضاعها معه في حين ظل الرقيق الأبيض بعيدا عن العامة ملتصقا بالخاصة ومقتصرا في تواجده على الحواضر بينما امتد تواجد الرقيق الأسود في الأرياف والبوادي، كما تفوق الأبيض في ميدان العلوم والفن⁽¹⁾.

لقد اقتصرَت تلك التأثيرات على الحواضر الكبرى، ويظهر أن رجال المذهب الحنفي لم يلعبوا في هذا المجال الدور الذي لعبه رجال المالكية بحكم رسمية مذهبهم والتصاق كثير منهم بالحكم، فأبدوا لذلك مرونة في مواقفهم إزاء قضية امتلاك الرقيق، واستخدامه وبيعه، وهو نفس موقفهم فيما يخص الغناء واللهو والنبذ.

⁽¹⁾ ابن الأثير: المصدر السابق، ج5، ص346.

دور الأحناف في الحياة الثقافية والعلمية

إن القاسم المشترك بين المذاهب الفقهية، والفرق الدينية في الجانب الثقافي هو طلب العلم ونشره بين الناس بشتى الوسائل والطرق ومن ثم أصبح التعليم مطلب الجميع، ووضع في مرتبة الجهاد، غير أن المصادر لم تحدثنا عن أنظمة التعليم ومنهجها، ولم تكن الدولة تشرف عليه باستثناء تعليم أبناء الأمراء ودروس الوعظ والإرشاد في المساجد.

وكان للتعليم مرحلتان: مرحلة تمهيدية (ابتدائية)، ومرحلة عالية (ثانوية وجامعية)⁽¹⁾ وإذا كان الطالب في المرحلة الأولى يتعلم مبادئ أولية كالقراءة والكتابة فإنه في الثانية يتلقى مختلف المعارف والعلوم كالفقه والتفسير، والقراءات والحديث والشعر والمغازي.

لقد تنافس رجال المذاهب الفقهية، والفرق الدينية الذين تولوا مهمة التعليم في المرحلة الثانية في تدريس آراء وتعاليم مذاهبهم وعقائدهم معتمدين على أمهات كتب المذاهب، ويبدو أن الأحناف اعتمدوا كتب أبي يوسف، ومحمد بن الحسن أكثر من غيرها واهتموا بتدريس المغازي والسير⁽²⁾ وهناك من الأحناف من كان يدرس كتب المذاهب الأخرى إلى جانب فقه أبي حنيفة وأصحابه من ذلك أن أبا عمر ميمونا المعروف بابن المعلوف، كان يدرس موطأ مالك إلى جانب فقه أبي حنيفة في حدود السنة 915/303، وقد نظموا أوقاتا لتحصيل العلوم يستنتج ذلك من رد أبي العباس بن زرزور الحنفي على سؤال أبي جعفر بن شهر حول دواء الحفظ فقال: "الدرس بالليل والمناظرة بالنهار"⁽³⁾ في ذلك أن الليل يساعد الدارس والباحث على الخلو بنفسه حيث يصفوا ذهنه، فيستوعب ويحفظ لذلك ظل التذكير إلى القراءة والتعليم والحفظ عند معلمي المسلمين في بلاد المغرب لا سيما حفظ القرآن الكريم، من التقاليد المتوارثة، أما النهار فمشاغل الحياة كثيرة حيث يقل التركيز، وهي الطريقة المثلى التي اتبعت في تلقين العلوم والمعارف، والتي تتمثل في الطريقة التربوية المزدوجة المشتملة على الكلام الطيب ومع التعنيف والضرب.

(1) الخشني: المصدر السابق، ص175.

(2) نفسه: ص197.

(3) القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص78.

وكان كل من المسجد والكتاب والرباط أهم مؤسسات التعليم لا سيما المسجد التي تعود نشأته إلى أوائل عهد الفتح إذ ينسب المؤرخون إلى عبد الله بن الزبير أول مسجد أقيم ببلاد المغرب سنة 651/31⁽¹⁾ لكن البداية الحقيقية كانت مع بناء عقبة لجامعه بالقيروان سنة 671/51⁽²⁾.

وفي فترة سيادة المذهب الحنفي بالمغرب احتكر رجاله النشاط العلمي داخل المساجد، وقام معلموهم بالتدريس فيها نذكر منهم: ابن الكبر الذي كان يدرس المغازي⁽³⁾ وأبا جعفر بن خيرون⁽⁴⁾ وقد امتد نشاطهم إلى داخل الإمارات المستقلة كإمارة تاهرت⁽⁵⁾، ويعود سبب هذا الاحتكار إلى رسمية المذهب وطبيعة التشريع الحنفي، فالأحناف في هذا الأمر يرون أن البلد الذي فيه سلطان له وحدة حق اختيار الإمام (إمام المسجد والخطبة) مثله مثل صاحب البيت المقدم مطلقا وكذا الإمام الراتب في المسجد⁽⁶⁾ وبما أن رجالهم الذين كان يعين منهم السلطان أئمة المساجد وخطباء الجوامع فإن الشرعية كانت معهم، ولهم الحق في الأفراد بالنشاط داخل المساجد⁽⁷⁾ ومنع غيرهم من ذلك، ورغم أن المالكية تختلف معهم في بعض الجزئيات في هذه مسألة⁽⁷⁾ فقد عملت برأيهم في كثير من الأحيان والمواقف من ذلك أن الإمام سحنون عندما تولى القضاء منع أهل الأهواء من القيام بأي نشاط داخل المساجد⁽⁸⁾ وإلى جانب المسجد كان الكتاب أو المكتب الذي تعود نشأته بالمغرب إلى نفس تاريخ نشأة المسجد، يذكر صاحب المعالم أن سفيان بن وهب (ت 701/82) صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يمر على الغلمان بالقيروان فيسلم عليهم في الكتاب⁽⁹⁾.

(1) القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص115.

(2) المالكي: المرجع السابق، ج1، ص667. ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص20.

(3) الخشني: المصدر السابق، ص195.

(4) نفسه: ص233.

(5) ابن الصغير: المصدر السابق، ص32. ياقوت الحموي: المصدر السابق، ج2، ص7.

(6) عبد الرحمان الجزيري: المرجع سابق، ص428.

(7) نفسه: ص04.

(8) أبو العرب: المصدر السابق، ص102. القاضي عياض: المصدر السابق، ص600.

(9) الدباغ: المصدر السابق، ج1، ص151.

لكن الكتاب عرف انتشارا واسعا منذ عهد إسماعيل بن عبد الله ابن أبي المهاجر (99-720-718/101) وذلك في المدن والأرياف على حد سواء⁽¹⁾.

بالإضافة إلى ابن فروخ وأسد بن الفرات الذين كانا يعلمان الآراء الحنفية إلى جانب الآراء المالكية أفادتنا بعض المصادر عن دور رجال الأحناف في هذا الميدان فابن فرحون أفادنا عند تعرضه لترجمة حماس بن سماك الهمذاني الحنفي بإسمي معلمين حنفيين أبي الحسن الكوفي، وابن عبدون اللذين سمع منهما⁽²⁾ كما كان أبو عبد الرحمان النفزي يقرأ القرآن ويفسره⁽³⁾ وقد حضي التعليم بعناية جيدة من طرف عدد كبير من العلماء والذي لم يكن يقتصر على الحواضر، بل امتد إلى الأرياف والبوادي، وانتشر في أوساط العامة وتمركز بأحيائها.

كما كان للأحناف دور في تأسيس المكتبات بالمغرب الإسلامي والتي كانت نواتها الأولى بالقيروان قاعدة الحكم بالمغرب ومركز تركز الجاليات المشرقية ورجال المذاهب الفقهية والعقدية ودعاتها، ويعود إنشاء أوائل المكتبات الحقيقية إلى بداية العهد الأغلبي حيث قام الأمراء والناس بإثرائها وتزويدها بمختلف المصنفات العلمية، لا سيما مصنفات الفقه واللغة والأدب، رغم ما تعرضت له المكتبات، فقد وصلت من كنوزها كميات هامة لا تزال في مكتبات بلدان المغرب العربي، وبعض البلدان الأخرى، لا سيما مكتبة جامع القيروان العتيقة⁽⁴⁾.

وبما أن جل أمراء بني الأغلب كانوا أحنافا وأن السيادة في هذا العصر للأحناف ومذهبهم بالمغرب خاصة إفريقية، فإنه يمكن لنا أن نستنتج أن الأحناف قاموا بدور هام في تأسيس المكتبات، ويترجم ذلك الإقبال المتزايد على الثقافة المشرقية من قبل المغاربة آنذاك، خاصة ثقافة العراق، حيث كانت تجلب من هناك المؤلفات والعلوم والفنون، ويتضح هذا الدور أكثر في انجاز ذلك المشروع الضخم في رقادة⁽⁵⁾ "بيت الحكمة" على عهد إبراهيم الثاني الأمير الأغلبي

(1) حسن حسني عبد الوهاب: ورقات، ج1، ص65.

(2) ابن فرحون: المصدر السابق، ص108.

(3) الرقيق القيرواني: المصدر السابق، ص123.

(4) حسن حسني عبد الوهاب: ورقات، ج1، ص114.

(5) رقادة: بلدة بإفريقية بينها وبين القيروان أربعة أيام، وذكروا أن أحد بني الأغلب أرق وشرد عنه النوم أياما فعالجه إسحاق المتطيب، فأمره بالخروج والمشى فلما وصل موضع رقادة، نام فسميت رقادة. أنظر ياقوت الحموي: المصدر السابق، ص55.

(261-289/875-902)، الذي بلغ درجة من الشهرة ضاهى فيها بيت الحكمة ببغداد⁽¹⁾، وقد جاء تأسيس بيت الحكمة هذه في عصر نضجت فيه مختلف العلوم والمعارف العربية الإسلامية واتضحت فيه معالم النهضة الثقافية بالمغرب، حيث كان التأثير العراقي واضحا في إنشاء بيت الحكمة بقرطبة وقد أسندت مهام تنظيمه وتسييره إلى جهاز يضم عددا من العلماء جلهم من الأحناف منهم من بقي على رأس إدارته لمدة طويلة مثل أبي اليسر إبراهيم أحمد الشيباني العراقي البغدادي نزيل القيروان (ت 298-910) والذي تولى قبل ذلك الكتابة للأميرين إبراهيم بن أحمد وابنه أبي العباس عبد الله.

إن بيت الحكمة هذا لم يكن مجرد مكتبة بل كان إلى جانب ذلك معهدا علميا يضم كبار العلماء والباحثين، تدرس فيه علوم الطب والفلك واللغة، أي أنه بمفهوم عصرنا معهد مختص بالعلوم الطبيعية والرياضية والإنسانية⁽²⁾.

وإذا تجاوزنا إفريقية إلى بقية جهات المغرب فإن الرخاء الاقتصادي والأمن الاجتماعي مكن من تأسيس العديد من المكتبات التي نقلت في أهميتها عن مكتبة القيروان وبيت الحكمة "بقرطبة" فالرستميون أقاموا عددا من المكتبات وأهمها مكتبة المعصومة التي جلبت إليها كتب المشرق، كما انتشرت المكتبات في الأندلس خلال عصر الخلافة الأموية انتشارا واسعا⁽³⁾.

لقد كانت هذه المكتبات بمثابة المعاهد العليا أو الجامعات في عصرنا منها انطلقت حركة البحوث العلمية والفكرية والتأليف والترجمة، وبها كانت تعقد مجالس المناظرات لا سيما بين الأحناف وغيرهم من أهل المذاهب الفقهية والفرق الدينية كالمالكية والمعتزلة فعدت بهذا عاملا فعلا في ازدهار الثقافة بالمغرب والتي أصبحت تضاهي ثقافة المشرق، وفي الوقت نفسه كانت

(1) أحمد أمين: ضحى الإسلام، ج3، ص61.

(2) أحمد بن محمد التلمساني المقرئ: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين ابن الخطيب، تحقيق:

إحسان عباس: دار صادر، بيروت، 1968، ج3، ص13.

(3) أبو زكرياء: المصدر السابق، ص143.

المكتبات عامل تفاعل بين الثقافتين المشرقية والمغربية، وثقافات الشعوب الأخرى، إلى جانب المساجد التي لعبت دورا في الإشعاع الثقافي والعلمي وفي حضنه نشأت العلوم الشرعية⁽¹⁾.

اعتنى المغاربة بالقرآن منذ أن تمكن الإيمان من قلوبهم وتناهت إليهم نسخ من مصحف عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه، ثم أخذوا يحفظونه ويحافظون عليه ويعتبرونه أصلا للتعليم مما اشتهر المغاربة بالتفسير في فترة مبكرة سلكوا إلى سبيلين: سبيل التفسير الشفوي في المساجد والجوامع الذي أصبح تقليدا متوارثا لا يزال يتبع حتى اليوم، وساهم الأحناف في هذا النوع من التفسير مساهمة معتبرة نذكر مساهمة القاضي باجا سليمان بن عمران المدعو حروفة الذي كان يفسر القرآن يوما أو يومين في الجمعة، أما السبيل الثاني فهو التفسير الكتابي، ويعد يحيى بن سلام (ت 200-815)⁽²⁾ أقدم مفسر بالمغرب الإسلامي الذي وضع تفسير يعرف باسمه "تفسير ابن السلام" الذي أصبح يدرس بالقيروان وحواضر المغرب، وابن السلام لا يعرف مذهبه ونعتقد أنه إذا لم يكن حنفيا فإنه كان على مذهب السلف⁽³⁾.

وكان لرجال السلف والأحناف الدور الأساسي في النشاط الديني والعلمي الهام فقد وضع أبو الأسود موسى بن عبد الرحمان بن جندب المعروف بموسى القطان الحنفي الذي تولى القضاء بطرابلس للأغلبية تفسيرا من مائة وعشرين جزءا في أحكام القرآن وتواصل هذا العطاء أو الإبداع حتى القرن الخامس للهجري⁽⁴⁾ وكما وضع أيضا إبراهيم بن محمد الشيباني البغدادي الحنفي تفسيرا سماه "سیراج الهدى"⁽⁵⁾.

إن هذه التفاسير ترجمت جهود كبيرة وعناية فائقة يدلان على عمق المفسرين وسعة معارفهم ومقدرتهم على فهم كتاب الله وإمامهم بأصول علوم الشريعة وفروعها من لغة وآداب

(1) عبد الواحد المراكشي: المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقيق: محمد العيد عريان، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ط1، 1949، ص336.

(2) أبو زكرياء يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة البصري التميمي الإفريقي: مفسر وفقه ومحدث ولغوي، من آثاره تفسير المخطوط، أنظر: أبو العرب: المصدر السابق، ص111. المالكي: المصدر السابق، ج1، ص188.

(3) الخشني: المصدر السابق، ص183.

(4) الخشني: المصدر السابق، ص229. ابن فرحون: المصدر السابق، ص342.

(5) ابن عذاري: المصدر السابق، ج1، ص162.

وبلاغة يتجلى ذلك في استنباطهم لأحكام الشريعة من نصوص الآيات الكريمة حتى ليكاد يتغنى به القارئ عن دراسته كتب الفقه في استشهادهم بكثير من النصوص الأدبية⁽¹⁾.

وما جعلنا نستنتج أن دور الأحناف كان بارزا في هذه الفترة هو أن حركة التدوين في المغرب الإسلامي ارتبطت أكثر بمثيلتها في المشرق لا سيما العراق حيث عاصمة الخلافة ومركز الحضارة⁽²⁾، إلى جانب القرآن الكريم تعلق المغاربة بالحديث ويعود ذلك إلى ثلاثة أسباب أساسية وهي نزول العديد من الصحابة والتابعين بالمغرب مثل عبد الله بن جعفر وعبد الله بن الزبير، والاعتداء بالنفس، ومنافسة المشاركة والتأثر بمدرسة الحديث المدينة ومذهب مالك⁽³⁾ فالأحناف على ما يبدو ساهم بعضهم في حركة الوضع رغم استخدام العقل والقياس ومن الأحناف الذين انشغلوا بالحديث موسى بن معاوية الصهاجي (ت 898/285)⁽⁴⁾ وأبي ذر الهزوي الحنفي الذي كان يشتغل بالحديث دراسة وتعلما⁽⁵⁾ وعبد الرحمان ابن زياد بن أنعم الذي كان محدثا عالما ويبدو أنه من رجال الأحناف الذين ساندوا الشيعة⁽⁶⁾ وأبي اليسر إبراهيم محمد الشيباني البغدادي الذي ألف مسندا في الحديث⁽⁷⁾.

أما في الأندلس فقد درس الحديث فوضعت المسانيد مثل مسند أبي عبد الرحمان (876/273) الذي مدحه كل من ابن بشكوال وياقوت الحموي⁽⁸⁾، ومن أبرز رجاله جميل بن إبراهيم في إسحاق الباجي ومحمد بن أحمد بن محمد بن يحيى بن مفرج القرطبي

(1) القرطبي: المصدر السابق، ص 3.

(2) ابن النديم: المصدر السابق، ص 140-147.

(3) أبو العرب: المصدر السابق، ص 73-77.

(4) نفسه: ص 190.

(5) القاضي عياض: المصدر السابق، ج 2، ص 696.

(6) أبو العرب: المصدر السابق، ص 55.

(7) ابن عذاري: المصدر السابق، ج 1، ص 162.

(8) ابن بشكوال: المصدر السابق، ج 1، ص 177.

(990/380)⁽¹⁾، وابن حزم الظاهري (ت1064/456)، الذي ألف كتاب في فقه الحديث سماه الإيصال إلى فهم كتاب الخصال⁽²⁾.

حيث سمحت دراسة الحديث لرجال المذاهب عموماً، ورجال الذهب الحنفي خصوصاً من التوسع في الاعتماد على أصول الفقه منها القياس حيث كانت السند الأساسي في الحياة التشريعية وإبراز معالم مدرسة فقهية مغربية متميزة.

كما برز دور الأحناف في العلوم العقلية والاجتماعية وساهموا في تطور علوم الطب والحساب والكيمياء والتنجيم، ونذكر من بين هؤلاء الأطباء "أبو الفضل الغرابلي" الذي كان منقلبا بين مذهبي أبي حنيفة ومالك⁽³⁾، و"محمد الكلاعي الحنفي"⁽⁴⁾ و"عبد الله بن سهل بن محمد" وهو من العجم ولي قضاء صقلية (ت862/248) و"سعيد بن عياد القيرواني"، و"أبو عبد الله محمد بن مسرور النجار"، و"محمد بن إبراهيم بن أبي صبع الخراط" و"ابن وافد" الطبيب صاحب التآليف المشهورة.

إن بعضاً من هؤلاء الأطباء كان على مذهب أبي حنيفة، كما أن جلهم حسب المصادر كان متمركزاً في الحواضر المغربية الكبرى⁽⁵⁾.

ويتصل بالطب علم الكيمياء الذي كثيراً ما يرد مقروناً به ومن الأسماء التي لمعت في ذلك الطلاء "المنجم إسماعيل بن يوسف" و"أبي عبد الله محمد بن حارث" الذي أدخل الطلاء العراقي إلى القيروان وكان على مذهب أبي حنيفة (ت854/240)، وأبي عبد الله محمد بن حارث بن أسد الذي تفقه في القيروان وقدم الأندلس سنة (923/231) حيث اشتغل في قرطبة بصناعة الكيمياء⁽⁶⁾.

(1) الحميدي: المصدر السابق، ج1، ص76.

(2) نفسه: ج2، ص494.

(3) الخشني: المصدر السابق، ص220.

(4) نفسه: ص221.

(5) القاضي عياض: المصدر السابق، ج1، ص95-333.

(6) ابن فرحون: المصدر السابق، ص260.

وكان الاعتناء بعلوم الحساب والهندسة والتنجيم في المغرب إعتناء ثانويا، وقد عرف المغرب الحساب (حساب الغبار) بعد أن بسطه محمد بن موسى الخوارزمي، وهناك بعض الرجال الذين حاولوا المساهمة في لعب دور في إرساء قواعدهم بالمغرب نعتقد أن جلهم كانوا على مذهب أبي حنيفة، لا سيما الأوائل منهم مثل: أبي زكريا يحيى بن سليمان الحفري (ت 237-851)⁽¹⁾ ومحمد بن زرزور الفقيه الحنفي (ت 291/903) الذي كان يشتغل بعلم الحساب والتنجيم⁽²⁾ وعبد الله محمد بن إسحاق (ت 371/981) العالم باللغة والنحو والحساب والنجوم، كما نبغ في الأندلس عدد معتبر في علم الحساب منهم عبد الله بن غانم بن ازهر الكندي الفائزي القرطبي الذي تعلم الحساب في المشرق كما أخذها على أحناف مصر⁽³⁾.

لقد ساهم الأحناف المغاربة في تطور العلوم الدينية واللغوية والأدبية غير أنهم امتازوا بالمساهمة الإيجابية في العلوم العقلية والرياضية والطبية عن طريق التعليم والوعظ والإرشاد والفتيا، والمناظرات إحدى الفنون الأساسية التي استخدمها أهل المذاهب، لا سيما الأحناف لإيصال أفكارهم وآرائهم إلى العامة، حيث مكن رجال الأحناف من الانتقال والتمركز في مناطق مختلفة من المغرب لا سيما تاهرت وفارس والسودان الغربي وصقلية الشيء الذي جعلهم يلعبون دورا هاما في خلق حركة ثقافية واسعة تمتع فيها العالم والتاجر والمواطن بحرية كبيرة في التنقل والإقامة والعمل والتفكير والتعبير عن آرائه.

(1) أبو العرب: المصدر السابق، ص 174. الدباغ: المصدر السابق، ج 2، ص 63.

(2) ابن عذارى: المصدر السابق، ج 1، ص 136.

(3) ابن فرحون: المصدر السابق، ص 132.

خاتمة



- بعد هذا العرض الذي حاولنا من خلاله تتبع مسار المذهب الحنفي ببلاد المغرب الإسلامي، توصلنا إلى عدة نتائج يمكن حصرها في النقاط التالية:
- إن الفترة الممتدة من القرن (2-5هـ/8-11م)، كانت مليئة بالأحداث المتنوعة، يدل هذا التنوع على إن هناك نهضة حقيقية للعالم الإسلامي، ومن ابرز مظاهر وميادين النهضة تلك الحركة الفقهية والتشريعية عامة، والتي صارت تتطور من مرحلة لأخرى، ساهم في تطويرها عدة عوامل.
 - لقد ساهمت شخصية الإمام أبو حنيفة وبيئة العراق مساهمة فعالة وقوية في إعداد نفسية المغاربة لقبول المذهب الحنفي الذي غذته قبل ذلك جهود الصحابة والتابعين والمتمثلة في نشر عمل أهل السنة وإرساء مبادئ الشريعة الصافية.
 - نستطيع القول إن رجال الحنفية ساهموا في تثبيت المذهب الحنفي، وفي صنع الأحداث التاريخية والسياسية والثقافية لبلاد المغرب الإسلامي لدرجة صار يصعب فيها تصور المذهب الحنفي خارج هذه النقاط .
 - يعتبر تبني الخلافة العباسية في المذهب الحنفي من ابرز العوامل إن لم نقل أول عامل ساهم في انتشار ورسوخ المذهب الحنفي ببلاد المغرب الإسلامي .
 - واهم نتيجة توصلنا إليها هي أن المناصب الحساسة التي كان يعتليها الأحناف في الدول المتعاقبة على المغرب تعود بالدرجة الأولى إلى الأثر الذي خلفه أولئك الأحناف في حكام هذه الدول، وهذا ما اضطر السلطة السياسية إلى تنفيذ فتاويها في مختلف المجالات .
 - استخلصنا أيضاً أن المذهب الحنفي لم يعرف انتشاراً واسعاً بالأندلس، وذلك لرغبة الأندلسيين في الاستقلال بمذهب آخر وجدوه في المذهب المالكي .
 - رغم مواقف الأحناف وبعدهم النسبي عن العامة، إلا أنهم لم يشكلوا طبقة خاصة بهم.

-يبدو أن الصراع المذهبي بين الحنفية والمالكية لم يقتصر فقط على المشرق، بل امتد إلى المغرب، وكان لهذا الصراع وزنه في إثراء خزانة الفقه والإجابة عن التساؤلات المطروحة. وفي الأخير نقول بأن المذهب الحنفي وبالتحديد فترة وجوده بالمغرب يحتاج إلى المزيد من الدراسة والإحاطة والعناية.

مخطط مدرسة الرأي :



علي بن أبي طالب (في الكوفة)

عبد الله بن مسعود (الكوفة)



مخطط مدرسة الحديث :

عمر - عثمان - عبد الله بن عمر - عائشة - ابن عباس - زيد بن ثابت



ت 179هـ/998م



قائمة المصادر والمراجع:

*القرآن الكريم، رواية حفص

1- المصادر:

1. ابن الأثير أبو الحسن علي بن أبي الأكرم: **الكامل في التاريخ**، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1407-1987، ج3.
2. ابن الصغير: **أخبار الأئمة الرستميين**، تحقق: محمد ناصر وإبراهيم بحاز، المطبوعات الجميلة، الجزائر، 1986.
3. ابن النديم أبو الفرح محمد بن أبي يعقوب إسحاق: **الفهرست**، تحقق: رضا محمد السويمي، الدار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، 1995.
4. ابن بشكوال: **الصلة**، دار الكتاب المصري، القاهرة، دار الكتاب اللبناني، بيروت، ط1، 1410هـ، 1989، ج2.
5. ابن حوقل: **صورة الأرض**، طبع في مدينة بريل بلندن، ط2، 1938، ج1.
6. ابن خلدون عبد الرحمان: **المقدمة**، طبع المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية، وحدة الرغبة، الجزائر، 1991، ج2. العبر وديوان المبتدأ والخبر، منشورات دار الكتاب اللبناني، بيروت، لبنان، ج6، 1968.
7. ابن فرحون إبراهيم ابن نور الدين: **الدجاج المذهب في معرفة أعيان المذهب**، تحقق: محمد الأحمد أبو النور، ط1، 1329.
8. أبو العرب محمد ابن أحمد ابن تميم: **طبقة علماء إفريقية**، دار الكتاب اللبناني، ج3.
9. أبو زهرة محمد: **تاريخ المذاهب الإسلامية**، دار الفكر العربي، جواد حسين، القاهرة. **محاضرات في تاريخ المذاهب الفقهية**، مطبعة المدني. أبو حنيفة، دار الفكر العربي، مطبعة المدني، ج1
10. الإمام سحنون: **المدونة الكبرى**، دار الصادر، مطبعة السعادة، مصر، 1323، ج6.
11. أمين أحمد: **ضحى الإسلام**، دار الكتاب العربي، ج2. **فجر الإسلام**، مكتبة النهضة المصرية، ط10، 1965.
12. الأندلسي ابن عبد ربه: **العقد الفريد**، تحقق: سعيد العريان، دار الفكر، بيروت، ج1.

13. البغدادي عبد القاهر بن طاهر محمد: **الفرق بين الفرق**، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ط2، 1417هـ - 1997م.
14. البكري أبي عبيدة : **المغرب في ذكر بلاد إفريقية والمغرب**، دار الكتاب الإسلامي، القاهرة.
15. بن حميدة عبد المجيد: **المدارس الكلامية بإفريقية إلى ظهور الأشعرية**، مطبعة دار العرب، تونس، ط1، 1406هـ - 1986م.
16. الجوزية ابن القيم: **أعلام الموقعين**، تحقق: طه عبد الرؤوف، دار الجيل، بيروت، ج3.
17. الحموي ياقوت: **معجم البلدان**، دار صادر، بيروت، 1397- 1977، 5 أجزاء.
18. الحميري: **صفة جزيرة الأندلس**، تصحيح وتعليق: لافي بروفنسال، دار الجيل بيروت، لبنان، ط2، 1408هـ - 1988م.
19. الخشني أبو عبد الله محمد حارث بن أسد: **طبقات علماء إفريقية**، تحقق: محمد زينهم محمد غرب، مكتبة مدبولي، القاهرة، ط1، 1993، 1413.
20. الدباغ أبو زيد عبد الحمان بن محمد الأنصاري الأسيدي: **معالم الإيمان في معرفة أهل القيروان**، تحقق: أبو النور-محمد الأحمد الناشر المكتبة العتيقة، 1968.
21. الدرجيني أحمد بن سعيد أبو العباس: **طبقات المشائخ بالمغرب**، تحقق: إبراهيم طلاي، مطبعة البحث، ج1، 1394-1974.
22. الدينوري ابن قتيبة: ، تحقق: رضا ومحمد سويمي، الدار التونسية للنشر والمؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر.
23. السلاوي أحمد بن خالد الناصري: **الإستقصاء لأخبار دول المغرب الأقصى**، المملكة المغربية، دار الكتاب، 1954، 3 أجزاء.
24. الشافعي أبو إسحاق الشيرازي: **طبقات الفقهاء**، تحقق: إحسان عباس، دار الرائد العربي، لبنان - بيروت - 1981.
25. الشيرازي محمد بن إسحاق: **النديم في أخبار العلماء القدماء والمحدثين وأسماء كتبهم**، المصنفين من حقوق الطبعة المحفوظة للمحقق، ج1.
26. الصميري ابي عبد الله الحسن بن علي : **أخبار أبي حنيفة وأصحابه**، عالم الكتب، ط2، 1405هـ - 1985.

27. عبد الوهاب حسن حسني:ورقات عن الحضارة العربية بإفريقية، مكتبة المنار، تونس، 1972، ج2.
28. عياض بن القاضي: التعريف بالقاضي عياض، تحقق: محمد بن شريفة، منشورة وزارة الأوقات والشؤون الإسلامية، الرباط، 1983.
29. القاضي النعمان: إفتتاح الدعوة، تحقق: فرحات الدشراوي، الشركة التونسية للتوزيع ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1986.
30. القاضي عياض: ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، المملكة المغربية ، ج2.
31. القرطبي أبو عبد الله: الجامع لأحكام القرآن، دار التراث العربي، بيروت، 1987، ج8.
32. الرقيق القيرواني أبو إسحاق إبراهيم: تاريخ إفريقية والمغرب، تحقق: المنحى الكعبي، مطبعة تونس، 1967.
33. المالكي أبوبكر عبد الله بن أبي عبد الله: رياض النفوس في طبقات علماء القيروان وإفريقية، تحقق: حسين مؤنس، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، 1951.
34. الماوردي أبو الحسن علي بن محمد الأحكام السلطانية، تحقق: أحمد مبارك البغدادي، الكويت، ط1، 1409هـ - 1989م.
35. مجهول: الإستبصار في عجائب الأمصار المغرب، نشر وتعليق: سعد زغلول عبد الحميد، دار الشؤون الثقافية العامة، العراق - بغداد.
36. مجهول: الأنجم الزاهرة في فتوح إفريقية، دار الكتاب، تونس.
37. المراكشي ابن عذارى: البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب، تحقق: ج، س كولان وليقي بروفسال، ط3، 1983.
38. المراكشي عبد الواحد: المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تحقق: محمد العيد عريان، مطبعة الاستقامة، القاهرة، ط1، 1949.
39. المقدسي محمد: أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم، دار صادر، بيروت، ط2.
40. المقري أحمد بن محمد التلمساني: نفح الطيب في غصن الأندلس الرطيب وذكر وزيرها ابن الخطيب، تحقق: إحسان عباس، دار الصادر بيروت، 1968، ج3.
41. اليعقوبي أحمد بن أبي يعقوب بن واضح: البلدان، مطبعة ايدن بريل، 1981.

2- المراجع:

1. أبو الحسن إبن بسام: **الذخيرة في محاسن الجزيرة**، تحقق: إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت، 1979.
2. أبي رأس الناصر أحمد: **عجائب الأسفار ولطائف الأخبار**، تحقق: محمد غانم ، المركز الوطني للبحث في الأنتروبولوجية الإجتماعية والثقافية، 2008، ج2.
3. تيمور أحمد باشا: **المذاهب الفقهية الأربعة- الحنفي والمالكي والشافعي والحنبلي**، دار الأفاق العربية، المكتبة الإسكندرية، ط1، 1421- 2001.
4. جغلول عبد القادر: **مقدمات في تاريخ المغرب العربي القديم والوسيط**، تحقق: فضيلة الحاكم، دار الحدائث للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 1982.
5. الجندي عمر: **مباحث في المذهب المالكي بالمغرب**، ط1، 1993.
6. الحارثي إبن الحارث: **مسند أبي حنيفة**، تحقق: أبو محمد الأسيوطي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 2008.
7. الحجوي محمد بن الحسن: **الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، 1412هـ - 1991م.
8. حركات ابراهيم : **المغرب عبر التاريخ**، دار السلمي، المغرب الأقصى، 1984.
9. الحريري محمد عيسى: **الدولة الرستمية بالمغرب الإسلامي**، دار العلم للنشر والتوزيع، ط3، 1408هـ - 1987.
10. الحريري عبد الرحمان: **الفقه على المذاهب الأربعة**، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ط7، 1406هـ - 1986م.
11. الحنفي أكمل الدين المصري: **الوصية للإمام الأعظم أبي حنيفة النعمان**، تحقق: التونجي، دار النهج للدراسات والتوزيع، ط1، 2006.
12. حوالة يوسف بن أحمد: **الحياة العلمية في إفريقية- المغرب الأدنى منذ إتمام الفتح في منتصف القرن الخامس هجري**، منشورات جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ط1، 1321هـ - 2000م.
13. الخضري محمد: **تاريخ التشريع الإسلامي**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط2، 1414هـ - 1994م.

14. زيتون محمد: **المسلمون في المغرب والأندلس**، الهيئة العامة لمكتبة الإسكندرية، 1411هـ - 1990م.
15. السايس محمد علي: **تاريخ الفقه الإسلامي**، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1971.
16. السباعي، مصطفى: **السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي**، دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 1430هـ - 2010.
17. السيد سابق: **فقه السنة**، دار الفكر، 1997.
18. الشرنباصي رمضان علي السيد: **المدخل لدراسة الفقه الإسلامي**، الدار الجامعية للنشر، الإسكندرية، 2007.
19. الشكعة مصطفى: **الإسلام بلا مذاهب**، الدار المصرية اللبنانية، 1411هـ - 1991م.
20. شلبي محمد مصطفى: **أصول الفقه الإسلامي**، دار النهضة العربية والنشر، بيروت، 1409هـ - 1989م.
21. علال خالد كبير: **صفحات من تاريخ أهل السنة والجماعة ببغداد**، طبع بمطبعة الهومة.
22. عويضة محمد محمد كامل: **الإمام أبو حنيفة**، دار المكتب العلمية ، بيروت، لبنان، ط1، 1413هـ - 1992.
23. غاوجي وهبي سليمان: **أبو حنيفة إمام الأئمة الفقهاء**، دار القلم للطباعة للنشر والتوزيع، دمشق، ط5، 1411هـ - 1993م.
24. الغرناطي ابن جزي: **تقرير الوصول إلى علم الأصول**، دار التراث الإسلامي، الجزائر، 1990.
25. الفيومي شحات حبيب: **الأئمة الأربعة**، توزيع مكتبة علاء الدين.
26. الكعاك عثمان: **البربر**، أعده للنشر تمنغاست.
27. المجدوب عبد الحميد: **الصراع المذهبي بإفريقية إلى قيام الدولة الزيرية**، الدار التونسية للنشر والتوزيع، 1975.
28. النقيب أحمد بن محمد بن نصر الدين: **المذهب الحنفي**، مكتبة الرشد الرياض، ط1، 1422هـ - 2001م، ج2.
29. الهنتاني نجم الدين: **المذهب المالكي بالمغرب الإسلامي**، منشورات تبراالزمان، تونس، 2004.

3- المجالات:

1. الجندي عبد الحميد: أئمة الفقه الإسلامي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، القاهرة، العدد 138، سنة 1392هـ - 1972م.
2. خليل عادل إسماعيل: الإمام أبو حنيفة النعمان ومدرسة أصحاب الرأي في العراق، العدد 2، سنة 2012، مجلد 37.
3. القاضي وداد: ابن الصغير مؤرخ الدولة الرستمية، مجلة الأصالة، العدد 45، سنة 1975.
4. الهينتاني نجم الدين: تطور المذهب الحنفي بالقيروان خلال القرون الوسطى، مجلة التاريخ العربي، جمعية المؤرخين المغاربة، الرباط، العدد 13، سنة 2000.
- 4- الرسائل الجامعية (المذكرات):
 1. بلمزني نادية: الفقيه والمحنة في تاريخ المغرب الوسيط (منتصف القرن 2هـ / 8م - منتصف القرن 5هـ / 11م)، مذكرة ليسانس، جامعة المسيلة، قسم التاريخ، 2008.
 2. حريزي قيس: الإنتاج المالكي وأثره في تثبيت المذهب ببلاد المغرب الإسلامي، رسالة ماجستير، كلية الآداب والعلوم الإجتماعية، جامعة تلمسان، 2008.
 3. دايرة طارق: القضاء عند الأغلبية، رسالة ماستر في التاريخ الإسلامي الوسيط، جامعة الجزائر، 2012.
 4. سامعي إسماعيل: دور المذهب الحنفي في الإجتماعية والثقافية ببلاد المغرب الإسلامي (من ق 2هـ إلى 5م. / ق 8 م إلى 11م)، أطروحة ماجستير، جامعة الجزائر، قسم التاريخ، 1995.
 5. شلباي فاطمة ودرواز نعيمة: النزاع بين مدرستي العقل والنقل، مذكرة ليسانس، جامعة المسيلة، 2009.
 6. كعوان حفيظ: أثر الفقهاء المالكية الإجتماعية والثقافية بإفريقية، رسالة ماجستير، كلية الأدب العلوم الإنسانية، جامعة باتنة، 2008.

1- فهرس الآيات:

الآية:	السورة	الآية	الصفحة
« إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ اتَّقَاكُمْ .. »	الحجرات	13	28
« وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ النَّاسَ أُمَّةً... »	هود	118	49
« فَلَا افْتَحَمَ الْعُقَبَةَ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعُقَبَةُ... »	البلد	13،12،11	77

2- فهرس الأحاديث:

ص 47.

«لِلْمُجْتَهِدِ إِذَا أَصَابَ أَجْرَانِ وَإِذَا أَخْطَأَ أَجْرٌ وَاحِدٌ»

فهرس الأشعار:

ص 63.

ومن إليه الرقاب منقادة

يا سيد الناس وابن سيدهم

3- فهرس الاعلام:

- الكاهنة: ص66.
- أبو الطفيل عامر بن واثلة: ص18
- أبو جعفر ابن خيرون: ص81.
- أبو عمر: ص25، 72.
- أبو محمد عبد الله بن أبي حسن اليحصبي: ص62.
- أبو موسى بن أبان صدفة: ص25.
- إبراهيم ابن عبد الله بن الحسن: ص18، 19.
- إبراهيم النخعي: ص51
- إبراهيم بن احمد: ص63، 83.
- إبراهيم بن الأغلب: ص68.
- إبراهيم بن سالم الوراق: ص68.
- ابن أبي جواد: ص54.
- ابن أشرس: ص52.
- ابن الكبر: ص81.
- ابن زياد: ص52، 57.
- ابن سحنون: ص58.

- ابن عباس:ص51.
- ابن عبدون:ص54،82.
- أبو الأسود موسى:ص83.
- أبو الغرائيق:ص58.
- أبو الفضل الغرابلي:ص86.
- أبو جعفر المنصور:ص18
- أبو حنيفة:ص16، 17، 18، 19، 20، 21، 23، 24، 25، 26، 31، 33، 34،
35، 39، 40، 42، 46، 51، 54، 55، 60، 61، 74.
- أبو عبد الله بن الحسن الشيباني:ص24.
- أبو عقاب الأغب:ص62.
- أبو محرز:ص57، 62.
- أبو العباس بن زررور:ص80.
- أبو العباسي عبد الله:ص83.
- أبو اليسر إبراهيم احمد الشيباني:ص83.
- أبو جعفر الاسكافي:ص63.
- أبو جعفر بن شهر:ص80.
- أبو حاتم:ص38.

- أبو ذر الهزوي:ص85.
- أبو عبد الرحمان:ص85.
- أبو عبد الله محمد بن الحارث:ص86.
- أبو عبد الله محمد بن الفتح المرجي:ص54.
- أبو يوسف:ص15، 23، 24، 25، 26، 54، 72، 80.
- أحمد ابن أبي محرز:ص57.
- أحمد ابن محمد الخضرمي:ص58.
- أحمد بن عبد الله الاسلامي:ص18
- أحمد:ص 20، 42، 46.
- أسد بن الفرات :ص34، 35، 44، 48، 62، 68، 81.
- أسد بن عمر البجلي:ص25
- إسماعيل بن حماد:ص25
- إسماعيل بن عبد الله بن ابي المهاجر:ص82.
- إلامام سحنون:ص 34، 45، 53، 54، 55، 57، 58، 61، 67.
- الحجاج ابن يوسف:ص33.
- الحسن بن زياد اللؤلؤي الكوفي:ص25
- الحسن بن يوسف:ص18، 19.

- الشافعي:ص47.
- الشعبي:ص 16، 19.
- المعز بن باديس:ص35
- المهدي:ص23
- الهادي:ص23
- بهلول ابن راشد:ص53
- جميل بن ابراهيم بن اسحاق:ص85.
- حماد:ص18
- حماس بن مروان:ص56.
- داوود:ص47.
- زفر بن الهذيل بن قيس الكوفي:ص 24، 25، 26.
- زيادة الله الاول:ص62.
- زيادة الله الثالث:ص57.
- زيد بن ثابت:ص51.
- سعيد بن عياد القيرواني : ص86.
- سفيان الثوري:ص14.
- سفيان بن وهب:ص81.

- سليمان بن عمران:ص53، 54، 55، 57، 58، 67، 63.
- سهل بن سعد الساعدي:ص18
- عبد الله ابن ابي الحوажب:ص58.
- عبد الله ابن ابي اوفى:ص18
- عبد الله ابن احمد ابن طالب:ص54.
- عبد الله بن الزبير:ص81، 85.
- عبد الله بن المغيرة:ص31، 32.
- عبد الله بن سهل بن ممد:ص86.
- عبد الله بن طالب: ص60، 61.
- عبد الله بن غانم:ص48.
- عبد الله بن فروخ: ص31، 33، 35، 47، 62، 73.
- عبد الله بن مبارك:ص25
- عبدالله ابن مسعود:ص55.
- عبدالله بن محمد بن عبد العزيز:ص63.
- عثمان بن عفان :ص51، 84.
- عمر ابن الخطاب:ص51.
- عمر بن عبد العزيز:ص62.

- قاسم بن انعم:ص43
- كسيلة:ص66.
- مالك بن أنس: ص 18، 24، 33، 34، 41، 46، 50، 55، 56.
- محمد ابن احمد:ص58.
- محمد ابن عبدون:ص55.
- محمد الكلاعي الحنفي:ص86.
- محمد بن احمد بن محمد بن يحيى بن مخرج القرطبي:ص85.
- محمد بن الحسن:ص 24، 25، 26، 72، 80.
- محمد بن عبد الله الرعيني:ص54.
- محمد بن عبدوس:ص61.
- محمد بن يوسف الخوارزمي: ص87
- محمد بن يوسف الوراق:ص68.
- معمر بن منصور:ص58، 61، 74.
- موسى ابن معاوية الصهاجي:ص85.
- موسى بن نصير:ص41
- ميسرة المطغري:ص66.
- هارون الرشيد: ص23، 55.

- هشام الرضا:ص42
- وهب بن وهب:ص35
- يحيى الليثي:ص57.
- يحيى بن سلام:ص83.
- يحيى بن عمر:ص61، 73.
- يزيد بن حاتم المهبلي:ص71.

4- فهرس الاماكن:

- إفريقيا:ص69.
- إفريقيا:ص31، 33، 34، 35، 36، 39، 44، 48، 52، 55، 56، 57، 61، 67، 70، 72، 76، 81، 82.
- الأندلس:ص33، 35، 40، 42، 43، 57، 68، 69، 85، 86.
- البصرة:ص16، 18، 24، 25، 28، 32، 72.
- الحجاز:ص47، 50، 51.
- الروم:ص15.
- الزاب:31، 38.
- السودان:ص68، 70، 71، 72، 77، 86.
- الشام:ص14، 24، 47، 50، 56، 72، 74.
- العراق:ص14، 15، 17، 21، 23، 24، 33، 35، 38، 47، 50، 51، 62، 70، 72، 82.
- القيروان:31، 32، 33، 35، 37، 48، 58، 63، 68، 69، 71، 80، 81، 82، 83، 86.
- الكوفة:ص14، 16، 18، 23، 24، 28، 33، 42، 46، 50، 55، 72.
- المدينة:ص16، 18، 23، 27، 31، 34، 41، 47، 49، 51، 55.
- المشرق:14، 15، 28، 32، 41، 42، 43، 44، 68، 69، 70.

- المغرب الاقصى:ص40، 41.
- المغرب الاوسط:ص38، 39، 40.
- المغرب:ص15، 27، 31، 32، 33، 34، 36، 37، 39، 40، 42، 43، 44، 56،
61، 62، 66، 68، 69، 70، 71، 72، 74، 75، 76، 77، 80، 81، 83، 84،
86.
- الهند:ص15.
- اليمن:ص15.
- أودغست:ص73.
- أوروبا:ص69.
- بسكرة: ص37.
- بغداد:ص14، 15، 18، 27، 28، 43، 68، 82.
- تلمسان:ص74.
- تميم:ص24.
- تهودة:ص38.
- تيهرت:ص32، 38، 72، 75، 81، 87.
- دمشق:ص24، 28.
- رقادة:ص63، 83.
- سجلماسة:ص41، 69، 74.

- صقلية:ص44، 45، 68، 71، 73، 86، 87.

- طينة:ص37.

- طرابلس:ص84.

- طولقة:ص37.

- فارس:ص15، 74.

- فاس :ص35، 40، 41، 74.

- قرطبة:ص43، 68، 74، 86.

- مصر:ص15، 72، 87، 40.

- مكة:ص16، 18، 28، 33.

5- فهرس الفرق والمذاهب:

- الإباضية:ص 32، 40، 66، 74.
- الخوارج:ص 40، 66، 74.
- الشيعة:ص 15، 46، 66.
- الصفوية:ص 32، 40، 66، 74.
- المذهب الاوزاعي: 15، 35، 42، 46، 73.
- المذهب الثوري:ص 15.
- المذهب الحنبلي:ص 15.
- المذهب الحنفي:ص 14، 15، 19، 21، 22، 23، 24، 26، 27، 28، 30، 31، 32، 33، 34، 35، 36، 37، 39، 40، 41، 42، 43، 44، 47، 52، 54، 56، 62، 68، 70، 72، 74، 75، 76، 78، 80، 85.
- المذهب السني:ص 47.
- المذهب الشافعي:ص 15، 42.
- المذهب الظاهري:ص 15.
- المذهب المالكي:ص 15، 28، 30، 35، 40، 41، 42، 44، 47، 52، 53، 54، 56، 62، 74.
- المعتزلة:ص 74.

6- فهرس المحتويات:

شكر و عرفان

إهداء

مقدمة.....أ-ح

الفصل الأول: نشأة المذهب الحنفي.

المبحث الأول: الإمام أبو حنيفة.....14.

المبحث الثاني: أصول المذهب الحنفي.....19.

المبحث الثالث: ابرز رجال المذهب الحنفي.....23.

المبحث الرابع: عوامل انتشار المذهب الحنفي.....27.

الفصل الثاني: دخول المذهب الحنفي إلى بلاد المغرب الإسلامي.

المبحث الأول: المذهب الحنفي في إفريقية.....35.

المبحث الثاني: المبحث الحنفي في المغرب الاوسط.....37.

المبحث الثالث: المذهب الحنفي في المغرب الاقصى.....40.

المبحث الرابع: المذهب الحنفي في الأندلس.....42.

المبحث الخامس: المذهب الحنفي في صقلية.....44.

الفصل الثالث: علاقة المذهب الحنفي بالمذهب المالكي.

المبحث الأول: أسباب النزاع بين المدرستين.....49.

المبحث الثاني: مظاهر العلاقة بين الحنفية والمالكية.....52.

المبحث الثالث: التنافس على الوظائف (القضاء).....57.

المبحث الرابع: الإختلاف حول المسائل الفقهية.....60.

الفصل الرابع: دور الاحناف في الحياة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية.

المبحث الأول: دور الاحناف في الحياة الإقتصادية.....66.

74.....	المبحث الثاني: دور الأحناف في الحياة الإجتماعية
80.....	المبحث الثالث: دور الأحناف في الحياة الثقافية والعلمية
89.....	خاتمة
92.....	الملاحق
95.....	البيبلوغرافيا
102.....	الفهارس